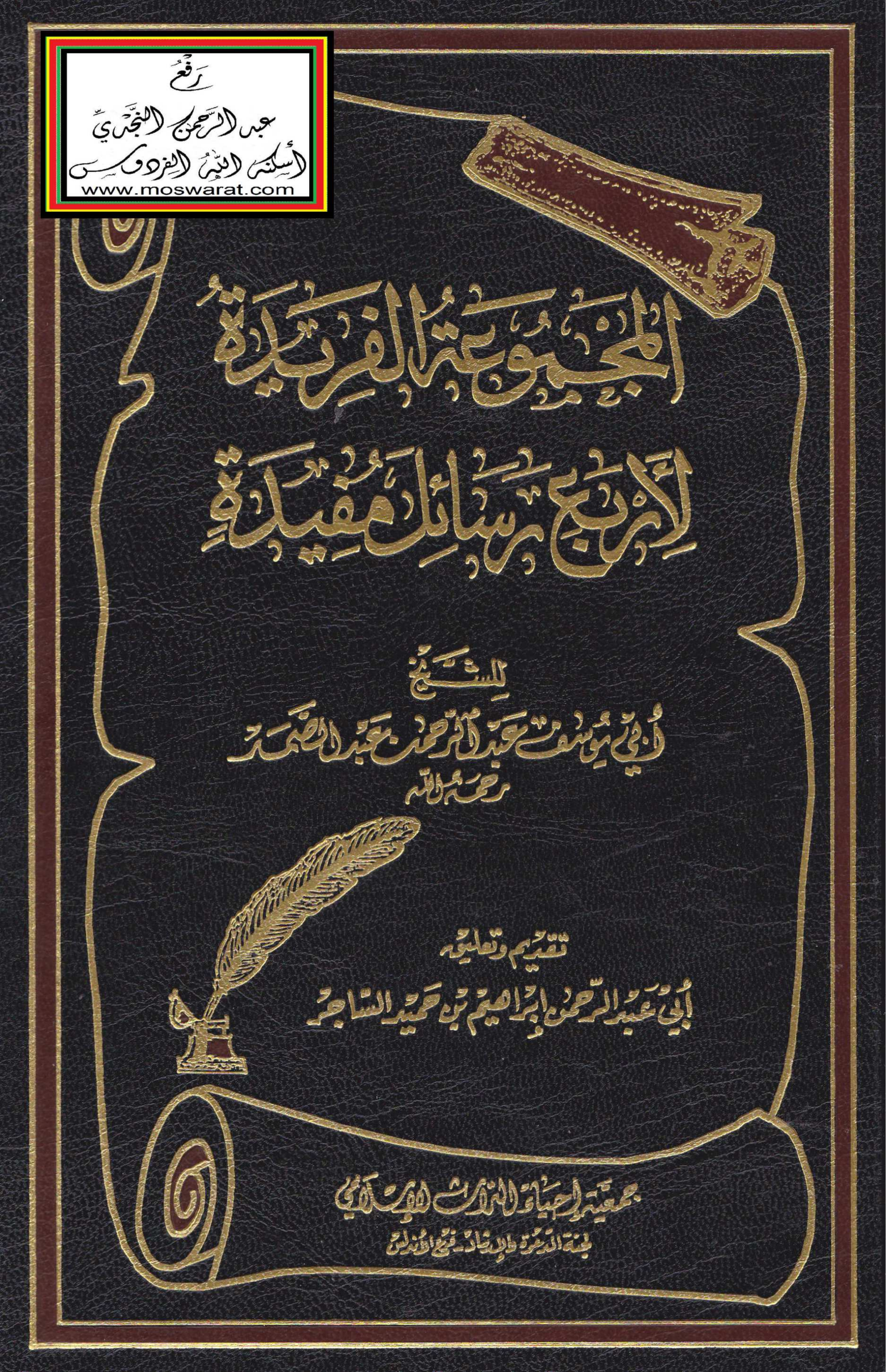

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com
المجموعة الفريدة
لأربع رسائل مفيدة
للشيخ
أبي يوسف عبد الرحمن عبد الصمد
رحمه الله
تقديم وتعليق
أبي عبد الرحمن إبراهيم بن حميد الساجر
جمعية إحياء التراث الإسلامي
لجنة الدعوة والإرشاد - فرع الأندلس


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المجموعة الفريدة لأربع رسائل مفيدة

للشيخ
أبي يوسف عبد الرحمن عبد الصمد
رحمه الله

تقديم وتعليق
أبي عبد الرحمن إبراهيم بن حميد الساجر

جمعية إحياء التراث الإسلامي
لجنة الدعوة والإرشاد - فرع الأندلس

الطبعة الأولى
١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م

تَقْديم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ... وبعد،

فهذه الرسائل النافعة لشيخنا المبارك أبي يوسف عبد الرحمن عبد الصمد رحمه الله رحمةً واسعةً وألحقه بالشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً، جمعها تلميذه وصهره أبو عبد الرحمن إبراهيم الساجر حفظه الله ورعاه، وهذه الرسائل العلمية لشيخنا كانت معرضة للضياع كحال كثيرٍ من الرسائل التي لم تخدم من قبل طلاب العلم والمعاصرين لأصحابها، فضاعت ولم يبق منها إلا اسمها.

وقد وفق الله تبارك وتعالى الأستاذ المكرم أبا عبد الرحمن حفظه الله لهذا العمل الجليل القليل، وذلك لأن الشيخ رحمه الله كان يقول لنا عندما نسأله عن التأليف، تكفينا مؤلفات الأولين.

وشيخنا رحمه الله من أكبر تلاميذ أئمة هذا العصر كالشيخ عبد العزيز بن باز والشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمهما الله تعالى.

وقد نفع الله العباد والبلاد بدعوته لإخلاصه وصدقه وجهده، مع ما تميز به من تواضع وجود وزهد ووضوح.

وهذه الرسائل التي جمعها الأستاذ الكريم فيها دُرَرٌ وعبر وعظات وقواعد وفوائد وردود شافية، مؤيده بعلم رباني لا يحيد عنه ولا يزيد، وكان يقول في جلِّ مجالسه وردوده: نظرتي في شرع الله من ثلاث زوايا:

١- ماذا ورد عن الله وعن رسوله صلى الله عليه وسلم.

٢- ماذا فهم المسلمون ويعني أصحاب رسول الله ﷺ ومن تبعهم.

٣- كيف طبقوه.

وهذا ما أخذناه عنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ في السنوات الست التي قضيناها معه، حيث كنا نلتقي به في الأسبوع مرة أو مرتين بسبب ارتباطنا في المسجد، فهو إمام في منطقة الوفرة وأنا في منطقة الأندلس.

وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ يأتينا بعد صلاة العصر في بيت الشيخ عبد الله السبت رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ويبقى معنا إلى صلاة العشاء، ثم يذهب بعد ذلك إلى منطقة الفردوس، وهذا حاله رَحِمَهُ ٱللَّهُ يطوف الكويت من شمالها إلى جنوبها ومن شرقها إلى غربها يحمل هذه الدعوة المباركة ويقدمها صافية نقية كما حملها مَنْ سبقه مِنْ السلف الكرام.

وقد أوذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وعودي من أهل البدع كالمتصوفة والرافضة والأشاعرة وغيرهم، وقد استطاع أن يغير كثيراً منهم ويصرفهم عما هم فيه من بدع وضلال إلى نور السُّنَّة والكتاب وهدي أولي الألباب.

أسأل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أن يرحم شيخنا رحمةً واسعةً، وأن يجزي القائمين على هذا العمل خير الجزاء، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

أبو حذيفة إبراهيم الأنصاري

❊ ❊ ❊

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى ، والصلاة والسلام على النبي المجتبى ، وعلى آله وصحبه وتابعيهم ، ومن بهم اقتدى ، ولآثارهم اقتفى ، وبعد :

إن مجموعة هذه الرسائل الأربع على وجازتها ، وسهولة عبارتها ، وتنوع موضوعاتها ، مع قرب معانيها فإنها نافعة - إن شاء الله تعالى - ومفيدة ، وفيها من الخير ما فيها ، ويكفيها أنها على منهج السلف الصالح[1] رضي الله عنهم أجمعين .

ولله در القائل : «**كلام السلف قليل كثير البركة ، وكلام الخلف كثير قليل البركة**» .

بل ومما ينسب للحافظ ابن رجب - رحمه الله - أنه قال : «**الكلمة الواحدة ، من كلام السلف ، تزن مجلدات من كتب الخلف**» .

كيف لا؟ ! وكل هذه الرسائل ، تؤكد منهج السلف ، وتؤصله ، وفيها من التحذير من البدع ومحدثات الأمور . . . فلو تأملنا ، وتدبرنا هديه ﷺ ، في تصدّيه للبدع ، وقمعه لها ، فإنه ﷺ يشتد غضبه ، ويعلو صوته ، وتحمر عيناه ،

---

(١) إن اصطلاح عبارة «السلف الصالح» جرت على ألسنة الأئمة والعلماء . . ولا مشاحة في الاصطلاح كما هو معلوم .
لكننا للعلم والتذكير نقول : إن النبي ﷺ ، قد ذكرها بحديثه الكريم ، الذي رواه الإمام أحمد في مسنده ، فعن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : لما مات عثمان بن مظعون ، قالت امرأة : هنيئاً لك الجنة ، عثمان بن مظعون ، فنظر رسول الله ﷺ إليها نظر غضبان ، فقال : «**وما يدريك؟**» قالت : يا رسول الله ، فارسك وصاحبك ، فقال رسول الله ﷺ : «**والله إني لرسول الله ، وما أدري ما يفعل بي؟**» ، فأشفق الناس على عثمان ، فلما ماتت زينب ابنة رسول الله ﷺ ، قال رسول الله ﷺ : «**الحقي بسلفنا الصالح الخير ، عثمان بن مظعون . . . الحديث**» المسند رقم ٢١٢٧ وقال محققه : إسناده صحيح .

حتى كأنه منذر جيش صبحكم مَسَّاكم ، ويقول : «**أما بعد : فإن خير الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل بدعة ضلالة**»[1] .

بل انظر لموقفه الحاسم مع بعض أصحابه ، لمّا أرادوا تجاوز هديه ، بالتزيد من بعض العبادات .

فعن أنس رضي الله عنه قال : جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ ، فلما أخبروا كأنهم تقالوها . وقالوا : أين نحن من النبي ﷺ فقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، قال أحدهم : أما أنا فأصلي الليل أبدا ، وقال الآخر : وأنا أصوم الدهر ولا أفطر ، وقال الآخر : وأنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً .

فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال : «**أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ ! أما والله إنِّي لأخشاكم لله وأتقاكم له ، لكني أصوم وأفطر ، وأصلي وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني**»[2] .

ولنتأمل أيضاً موقف عبدالله بن مسعود رضي الله عنه ، فهو من علماء الصحابة وفقهائهم الأوائل :

فقد جاء في سنن الدارمي ، عن عمر بن يحي بن عمرو بن سلمة الهمداني . قال : حدثني أبي ، قال :

«كنا نجلس على باب عبدالله بن مسعود ، قبل صلاة الغداة ، فإذا خرج مشينا

---

(١) رواه مسلم ، قال الألباني في الإرواء (٦٠٨) : وزاد النسائي «**وكل ضلالة في النار**» وهي عند البيهقي أيضاً في «**الأسماء والصفات**» وسندها صحيح .

(٢) متفق عليه ، وجاء في رواية ذكرها مسلم في صحيحه (١٤٠١) « . . . **وقال بعضهم لا آكل اللحم** . . . الحديث» .

معه إلى المسجد ، فجاء أبو موسى الأشعري ، فقال : أخرج إليكم أبو عبد الرحمن بعد؟

قلنا : لا ، فجلس معنا حتى خرج قمنا إليه جميعاً ، فقال له أبو موسى : يا أبا عبد الرحمن ! إني رأيت في المسجد آنفاً أمراً أنكرته ، ولم أر - والحمد لله - إلا خيراً ، قال : ما هو؟ فقال : إن عشت فستراه . قال : رأيت في المسجد حلقاً جلوساً ، ينتظرون الصلاة ، في كل حلقة رجل وفي أيديهم حصىً ، فيقول : كبروا مائة ، فيكبروا مائة ، فيقول : هللوا مائة ، فيهللون مائة ، ويقول : سبحوا مائة ، فيسبحون مائة ، قال : فماذا قلت لهم؟

قال : ما قلت لهم شيئاً ، انتظار رأيك ، قال : أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم ، وضمنت لهم أن لا يضيع من حسناتهم شيء؟ ثم مضى ومضينا معه ، حتى أتى حلقة من تلك الحلق ، فوقف عليهم ، فقال : ما هذا الذي أراكم تصنعون؟ ! قالوا يا أبا عبدالرحمن ! حصىً نعد به التكبير والتهليل والتسبيح ، قال : فعدوا سيئاتكم فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيء ، ويحكم يا أمة محمد ! ما أسرع هلكتكم ! هؤلاء صحابة نبيكم ﷺ متوافرون ، وهذه ثيابه لم تبل ، وآنيته لم تكسر ، والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملةٍ هي أهدى من ملة محمد ، أو مفتتحوا باب ضلالة؟ ! .

قالوا : والله يا أبا عبدالرحمن ما أردنا إلا الخير ، قال : وكم من مريد للخير لن يصيبه .

إن رسول الله ﷺ حدثنا : «**أن قوماً يقرؤون القرآن ، لا يجاوز تراقيهم ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية**» وايم الله ما أدري لعل أكثرهم منكم !

ثم تولى عنهم ، فقال عمرو بن سلمة : فرأينا عامة أولئك الحلق يطاعنوننا

يوم النهروان مع الخوارج»[1] .

وفي الختام نقول : من يتبصَّر بهذه الآثار وأمثالها فإنه سيعلم علم يقين حقيقة ما قاله حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : «يا معشر القراء ، استقيموا فقد سبقتم سبقاً بعيداً ، فإن أخذتم يميناً وشمالاً لقد ضللتم ضلالاً بعيداً»[2] .

هذا وإن اقتصاداً في سنة خير من اجتهاد في بدعة . وصلّى الله وسلم وبارك على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين والحمد لله رب العالمين .

إبراهيم حميد الساجر

---

(١) قال الألباني رحمه الله : وهذا اسناد صحيح كما في السلسلة الصحيحة رقم ٢٠٠٥ .
(٢) البخاري كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة .

الرسالة الأولى

«رسالة التوحيد»

تأليف الشيخ

أبي يوسف عبد الرحمن عبد الصمد

«رحمه الله»

تقديم وتعليق

أبي عبد الرحمن إبراهيم بن حميد الساجر



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الإهداء . . .

إلى ورثة الأنبياء دعاة التوحيد – العلماء – .

إلى الذين يصلّي الله تعالى عليهم وملائكته وحتى النملة في الجحر والحيتان في لجج البحر .

إلى من يستغفر لهم من في السموات ومن في الأرض[1] .

وإلى كل من خاف الله فيهم ، فارعوى . . .

فكفّ عن أكل لحومهم واستباحة حماهم وعلم :

«إن لحوم العلماء مسمومة ، وعادة الله في هتك أستار منتقصيهم معلومة ، وإنَّ من أطلق لسانه في العلماء بالثلب ، ابتلاه الله قبل موته بموت القلب»[2] .

﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[3] .

إلى كل هؤلاء ، نقدم هذه الرسالة :

«رسالة التوحيد» .

و**﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾**[4] .

---

(١) انظر الحديثين رقم (١٨٣٨) و(٦٢٩٧) من صحيح الجامع الصغير .

(٢) أورده الإمام النووي رحمه الله في كتاب «**التبيان في آداب حملة القرآن**» ص٢٥ عن الحافظ بن عساكر رحمه الله .

(٣) سورة النور آية رقم ٦٣ .

(٤) سورة ق آية رقم (٣٧) .

بسم الله الرحمن الرحيم

«توطئة بين يدي رسالة التوحيد»

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين ، وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعـــــد :

عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ، قالت : جاءت عجوز إلى النبي ﷺ وهو عندي . فقال لها رسول الله ﷺ : «**من أنت؟**» قالت : أنا جثامة المزنّية . قال : «**بل أنت حسّانة المزنية ، كيف أنتم؟ كيف حالكم؟ كيف كنتم بعدنا؟**» . قالت : بخير بأبي أنت وأمي يا رسول الله ! .

فلما خرجت ، قلت : يا رسول الله ، تقبل على هذه العجوز هذا الإقبال ! فقال : «**إنها كانت تأتينا زمن خديجة ، وإن حسن العهد من الإيمان**»[1] .

فإحياء للسنة وقمعاً للبدعة ، وعملاً بهذا الحديث الشريف المنيف ، ولنصيحة مباركة ميمونة من أخ فاضل[2] مضت في مقدمة رسالة «**زبدة الكلام في تحريم حلق اللحية في الإسلام**»[3] ولأن حسن العهد من الإيمان كما في قوله ﷺ الآنف ذكره .

رأينا إعادة طبع رسالة التوحيد منفصلة ، بعد أن كانت مدرجة ضمن رسالة «**المقتصد**» تسهيلاً وتيسيراً لكل من رام نفعاً أو طلب علماً فإنها على وجازتها

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم ٢١٦ .

(٢) هو أخونا الكريم فضيلة الشيخ «**حمد الأمير أبو صالح**» بارك الله فيه ، ورضي عنه ، ووفقه لكل عمل صالح .

(٣) التي طبعتها «دار إيلاف الدولية للنشر والتوزيع» ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م .

وبساطتها فيها من الذخائر السلفية ما فيها - ومن ذاق عرف - كما قيل ، أو «**من جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي**»[1] .

فقد كان الشيخ رحمه الله دأبه الدعوة إلى التوحيد في دروسه ، ومواعظه وطرائفه[2] ، ومجالسه ، وشغله الشاغل فيها هو التوحيد ، بل حياته كانت وقفا لتحقيق التوحيد ، ولست مبالغا إن قلت : إن شأنه كله مع التوحيد ، ويدور في فلك التوحيد ، وما هذا إلا لعظيم أهمية التوحيد ، ولأنه حقاً - أي التوحيد - هو المحور الأساسي لشريعة الإسلام فالتوحيد قبل كل شيء ، والتوحيد بعد كل شيء ، والتوحيد فوق كل شيء . . بل إن الشيخ رحمه الله تعالى كان ينعى ويعتب أشد العتب - وقد تصفوا المودة بالعتاب - على كل من : «**لا يفرق بين الشرك والتوحيد ، ولا بين السنة والبدعة ، ولا بين الحديث الصحيح والحديث الضعيف**» .

فهو رحمه الله تعالى يرى - وحقاً ما كان يرى - أن من أولى الأولويات التوحيد ، وكذا إخوانه السلفيين ومشايخه كالألباني وابن باز وسواهما رحم الله الجميع ، فلسان حالهم وقالهم دائماً يردد ويقول : «**يا أيها المسلمون التوحيد أولاً وآخراً وقبل كل شيء لو كنتم يا قومنا تعلمون**» .

أجلْ ، إنَّ التوحيد ، دأب السلف الصالح من قبل ومن بعد ، وديدنهم وهجيراهم ، التوحيد ، التوحيد ، والوصية بالتوحيد ، والأمثلة على ذلك كثيرة ،

---

(١) منسوب لأبي عبدالله محمد بن عمر الرازي كما في «**شرح العقيدة الطحاوية**» صفحة ٢٠٩ .

(٢) ومنها هذه النادرة المعاصرة التي كثيراً ما يتندر بها لأهمية مغزاها وهي : أن قوماً ركبوا بسفينة فلما أضحت في عرض البحر هاج البحر بهم وماج وتلاطمت فيهم الأمواج . وأيقنوا الهلاك ، وإذا بهم يجأرون مستنجدين بالأولياء «يا عبدالقادر ، يا جيلاني ، يا باز ، يا بدوي ، يا ساكن طنطا ، يا دسوقي ، يا رفاعي . .» وكان معهم شخص أنار الله قلبه بالتوحيد ، فقال : يا رب غرّق . غرّق ، نسيوك اللهم نسيوك . .؟ !!

وكثيرة جداً ، منها ما أوصى به عبدالقادر الجيلاني رحمه الله ابنه قُبيْل وفاته حيث قال : «عليك بتقوى الله عز وجل ، وطاعته ، ولا تخف سوى الله ، ولا ترج أحداً سوى الله ، وكل الحوائج كلّها إلى الله عز وجل ، واطلبها جميعاً منه ، ولا تثق بأحد سوى الله عز وجل ، ولا تعتمد إلاّ عليه سبحانه . وعليك بالتوحيد ، التوحيد ، التوحيد ، جماع الكل التوحيد»[١] .

وما تكرار الوصاة بالتوحيد ، على هذا النحو ، إلاَّ لتقديرهم للتوحيد حق قدره ، وتعظيمهم في صدورهم أمره ، وهذا أنصع بيان ، وأصدق برهان على عمق علم السلف ، الذي أشار إليه الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله في كتاب «**التوحيد**» .

وهذا ما هو إلا تطبيق عملي لهديه ﷺ ، وكما في صحيح البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، لما بعث النبي ﷺ معاذاً إلى نحو أهل اليمن ، قال له : «**إنك تقدم على قوم من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يوحدوا الله . . الحديث**»[٢] .

ومن عظيم ثمار التوحيد وآثاره إذا أردنا عوداً أحمداً لحياة العز والشرف والأمجاد ، والسِّيادة والرِّيادة ، واستئناف الحياة الإسلامية الآمنة في أرض الله ، وسرّنا التخلي عن هذه الانهزامية المقيتة ، والتماوت المشين ، والتبعية المزرية[٣] ، ثم كنا صادقين مع

---

(١) انظر كتاب أعلام المسلمين لـ «عبدالقادر الجيلاني» صفحة (٢٦٧) . للدكتور عبدالرزاق الكيلاني .

(٢) البخاري – كتاب التوحيد – باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى .

(٣) فمن الصدارة هوينا للحضيض كأنا ذهلنا عن قول قائلنا :

ونحن أناس لا توسط بيننا ... لنا الصدر دون العالمين أو القبر

تهون علينا في المعالي نفوسنا ... ومن يخطب الحسناء لم يغلها المهر

نعوذ بالله من الخذلان ومن هذه الذيلية التي ليس لها من دون الله كاشفة .

أنفسنا ، ومخلصين لديننا ، وناصحين لأمتنا ، فعلينا بالتوحيد ، ومحاربة الإشراك بكل صوره وجميع مظاهره ، إيماناً واستبشاراً واعتقاداً وتصديقاً بقول مولانا سبحانه في محكم التنزيل : ﴿ **وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ** ﴾[١] .

فهذا كله من بركات التوحيد ، أما الشرك فعلى النقيض من ذلك لهذا حذر النبي ﷺ منه أيما تحذير ، وزجر من مقاربته مهما كلف ذلك من ثمن كما في قوله ﷺ : « **لا تشرك بالله شيئاً وإن قطعت وحرقت . . الحديث** »[٢] .

هذا وإنَّ أمتنا لمَّا اعتصمت بحبل الله ، وتمسكت بالتوحيد تمسك المخلصين غدت عزيزة قوية منيعة مهابة . . . ثم إنها بعدئذ ذلت وضعفت واستكانت شيئاً فشيئاً لما تخلّت عن التوحيد شيئاً فشيئاً . .

إذاً فالأمة في صحة وسلامة وعافية ، ما كان التوحيد فيها سليما صافياً نقيّاً ، ولم تخالطه الشوائب والأكدار ، وأما إذا ضيعت أمة التوحيد ، التوحيد ، فقد ضيعت ذاتها بل وضيعت كل شيء ، وخسرت كل شيء ، وهذا هو الخسران المبين .

فهذه نتائج ظاهرة متضافرة فاظفر بها وتأملها وقر بها عيناً ، هدانا الله وإياك إلى سواء السبيل .

وإن من الجهل كل الجهل ، والضلال كل الضلال ، والرزية كل الرزية ، تنحية التوحيد عن الصدارة ، أو تهميش شأنه ، واعتباره من الأمور العادية أو الثانوية ،

---

(١) سورة النور آية رقم ٥٥ .

(٢) صحيح الجامع الصغير ٧٣٣٩ .

متعللين بأن البداءة به تنفِّر الناس ، وتمزق صفهم ، وتفرق جماعتهم . . . ﴿ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلاَّ كَذِبًا ﴾[1] .

لكنهم هكذا زعموا ، وبئس ما زعموا : «**وبئس مطية الرجل زعموا**» كما جاء عنه ﷺ[2] ولله در القائل :

والجهل داء قاتل وشفاؤه　　　أمران في التركيب متفقان

نص من القرآن أو من سنة　　　وطبيب ذاك العالم الرباني[3]

وختاماً لهذه المقدمة لابد لي من كلمة ، وهي : إن دعوة التوحيد سبيلها ليس سهلاً ممهدا أو طريقا معبداً مفروشا بالأزهار والديباج والرياحين فطريقها يا صاح وعر المرتقى ومسلكها شائك صعب جداً - ولابد دون الشهد من أبر النحل - فهي على سناها وجلاء معناها ، وطيب ثمارها وجناها . . فإن أعداءها أكثر من الهم على القلب ، في هذا الزمن . فمنهم مثلاً : الكافرون الزنادقة الملحدون - ومَنْ هَمُّهم هدم الدين وتمزيق بلاد المسلمين - والمبتدعون والصوفيون ، والقبوريون ، وأهل الفنون والمجون المنحرفون ، والمستغربون ، والمستشرقون ، ، والمتفرنجون ، والفلاسفة ، والمفسدون ومن تبعهم من الفاسدين ، والمثقفون العصريون ، وأهل العاجلة الطامعون ، وأهل الانحلال والضلال الزائغون ، وجميع المارقين على مبادئ الأخلاق والدين ، وغيرهم وغيرهم ، من جنود إبليس أجمعين .

فهؤلاء كلهم ومن على شاكلتهم من طوابير الشر ، يتململون من دعوة

---

(١) سورة الكهف آية رقم ٥ .

(٢) صحيح الجامع الصغير ٢٨٤٦ .

(٣) النونية لابن قيم الجوزية «رحمه الله» .

التوحيد ، تململ السليم في فراشه ، أو كمن يمشي على جمر الغضى . . فهم يرونها عشىً في عيونهم ، وغصةً في حلوقهم ، وشجىً في صدورهم .

لأنها تقضُّ عليهم مضاجعهم الراغدة ، وتأتي على مكاسبهم الفاسدة ، ومصالحهم البائدة ، وآمالهم الواعدة .

لذلك استدبروها ، وصدوا عنها ، وحاربوها ، ورموها كلهم عن قوس واحدة مصداقاً لقوله تعالى : ﴿ **وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا** ﴾[١] .

بل إنّ أعداء دعوة التوحيد في هذا الزمن ، افتاتوا عليها وزوّروا لها أسوأ وأشنع التهم «إرهاب ، إفساد ، تطرف ، رجعية ، أصولية ، تخلف . . .» هذا وقد نال ورثة الأنبياء - دعاة التوحيد - العلماء ، منْ هذه القسمة الضِّيزىَ ما نالهم !!! . . .

إذاً فهذه سنة الله سبحانه في أنبيائه وأوليائه ومن سار على نهجهم واقتفى أثرهم ، ولقد عناها ورقة بن نوفل رضي الله عنه[٢] لما خاطب النبي ﷺ في القصة المشهورة بقوله : «**لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي**»[٣] .

لذا فإن الشيخ رحمه الله لتقرير ما كان يعتقد به ويدعو إليه كَتَبَ رسالة التوحيد هذه ، التي نرجو أن تكون من العلم النافع في الحياة ولا تنقطع مثوبته بعد الممات .

فهي على وجازتها كثيرة الفائدة جداً - كيف لا وهي سلفية المبتدأ والمنتهى - وجديرة بأن يعتنى بها طباعةً وتحقيقاً وتخريجاً وتوزيعاً ودراسةً وتدريساً ، لأنها تجلو العمى والغي بالبرهان .

---

(١) سورة الفرقان آية رقم ٣١ .

(٢) قال ﷺ : «**لا تسبوا ورقة بن نوفل فإني رأيت له جنة أو جنتين**» صحيح الجامع الصغير ٧٣٢٠ .

(٣) البخاري - كتاب بدء الوحي ، حديث رقم ٣ .

وختاماً نبتهل إلى مولانا جل جلاله أن يجعل هذه الرسالة خالصة لوجهه الكريم ، ونرجوه وحده برها وذخرها يوم الدين ﴿ **يَوْمَ لا يَنفَعُ مَالٌ وَلا بَنُونَ (٨٨) إِلاَّ مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ** ﴾[1] .

ونسأله سبحانه أن يتقبلها ويجزل أجر مؤلفها . وينفع بها عباد الله المسلمين ، والله يجزي خيراً كل من سعى لتعميم النفع بها .

وصلى الله وسلم وبارك على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين ، والحمد لله رب العالمين .

وكتبه/ إبراهيم بن حميد الساجر

«أبو عبدالرحمن»

---

(١) سورة الشعراء آية رقم ٨٨ ، ٨٩ .

بسم الله الرحمن الرحيم

«مقدمة المؤلف لرسالة التوحيد»

إن الحمد لله ، نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهدُ أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾[1] .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً ﴾[2] .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً ﴾[3] .

أما بعد :

فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار ، وبعـد :

فأيما إنسان ، يقف وقفة هادئة حالمة منصفة ، ملؤها التفكر والاعتبار ، يخلو فيها بينه وبين نفسه ، بعيداً عن مشاغل الحياة ومتاعبها وهمومها ، ويلقي نظرة فاحصة على جنبات الوجود ، في هذا الكون الفسيح المترامي الأطراف

---

(١) سورة آل عمران آية رقم ١٠٢ .

(٢) سورة النساء آية رقم ١ .

(٣) سورة الأحزاب آية رقم ٧٠ ، ٧١ .

البديع الصنع ، فيرى السماوات ، وما فيها من نجوم وشمس وقمر وما بينها وبين الأرض من فضاء وهواء وسحاب مسخر ، وليل ونهار وبرق ورعد وصواعق وزوابع وأعاصير ، ويرى الأرضين وما فيها من بحار وأنهار وبحيرات وجداول وعيون ومستنقعات وجبال وتلال ومرتفعات وسهول ووديان وصحاريّ وقفَار وسبل وممرات ومضايق ، ومن زروع وثمار وأشجار وبساتين وأزهار ، ومن معادن مختلفة ، ويرى جميع ما عليها من مخلوقات ، من إنس وجن وأنعام وحيوانات ووحوش وطيور ونمل ونحل ودواب وهوام وحشرات ، ثم ينعم النظر ، في نظام ذلك الكون العجيب المتكامل الهيئات والصور ، المتناسق الخلق ، في نجومه المتناثرة في جو السماء ، السيارة منها وغير السيارة ، في سراجه الوهاج المنير الذي يرسل الدفء والنور على مر الدهور ، في قمره الساطع السابح في فلكه ، دائباً دون توقف ، في الليل والنهار وكيف يتعاقبان دون تخلف؟ ! ﴿ **لا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَن تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ** ﴾[1] ، في الأنهار العظيمة التي تجري منذ أوجدها الله ، وتصب ملايين الملايين من الأطنان ، ما بين كل عشية وضحاها ، ولا تزال تصب من العيون المتفجرة من جوف الأرض ، منذ بدء الخليقة ، وإلى يومنا هذا ، لا تغيض ولا تنضب ، في مجموعة الكائنات الحية على اختلاف أنواعها وأشكالها وشتّى صورها وألوانها واختلاف ألسنتها ، ولغاتها وأصواتها ، وما أودع الله فيها من جمال في الصورة ، وإبداع في الخلقة ، وإحكام في الصنع ، وكيف تعرف مستقرها ومستودعها ! . . ثم تأوي إليه ، وكيف تقوم بتنظيم شؤونها ، وبناء بيوتها وأكنانها وأعشاشها وحفر أوكارها ، والكيفية التي تكتسب بها معايشها

---

(١) سورة يس آية رقم ٤٠ .

وتحصل فيها أقواتها ، وكيف تدافع عن نفسها وأولادها وجماعتها ، وكيف تقوم بتربيتهم وتنشئتهم وإصلاح شؤونهم؟ ! ! يدرك بفطرته أنَّ لهذا الكون خالقاً ومدبراً وموجداً له من العدم .

ثم إذا أنعم النظر ثانية ، في جميع تلك المخلوقات العظيمة على اختلافها ، يجد الإنسان نفسه بأنه من أكبرها عقلاً وأعظمها تفكيراً وأحسنها خَلقْاً وخُلُقاً ، ومن أجلها قدراً ، ومن أشدها حساسية وتدبيراً للأمور ، وأنه هو المكرم على جميعها .

ثم إذا أتبع النظرتين الأوليين نظرة ثالثة ، يجد أن جميع تلك المخلوقات العظيمة الهائلة علويها وسفليها مسخرة له .

وهذا هو شأن العظماء والعقلاء ذوي الفطرة السليمة ، ينعمون النظر في أنفسهم ، ويتفكرون فيما حولهم ، من مخلوقات فيدركون تمام الإدراك ، أنَّ هذا الخلق لم يكن على سبيل الصدفة أبداً ، وأنَّ الذي أوجده من العدم ، أوجده عن إرادة ومشيئة وتقدير ، وعندما يرون أنَّ هذا الخالق العظيم قد فضلهم وكرمهم على جميع مخلوقاته ، ثم سخرها جميعاً لهم ، كان لزاماً عليهم ، أن يوجبوا على أنفسهم التعرف على هذا الخالق العظيم ، والرب الكبير ، والمنعم الكريم ، ويفرضوا عليها ولاءه وتعظيمه وطاعته والاستسلام والخضوع لسلطانه وجبروته ، مع كامل الذل وكامل المحبة وكامل الرضى ، ويلزموها حمده وشكره والثناء عليه وتعظيمه ، لتكريمه لهم ، ولتفضيله إياهم على سائر مخلوقاته ، ولما أولاهم من النعم التي لا تعد ولا تحصى .

وهذه المذكورات تسمى بـ« **العبادة** » التي هي همزة الوصل بين الخلق وخالقهم ، والعروة الوثقى بين العباد وربهم ، ولما كانت العبادة يعوزها النظام ،

والإنسان بطبيعته وعلى ما أوْلاه الله من مواهب ، وآتاه من نعم عاجز كل العجز ، عن وضع هذا النظام الذي يربطه بربه جل وعلا ، لأن الله غيب ، فلذلك اقتضت حكمة الله أن يرسل الرسل ، وينزل الكتب تبياناً لكل شيء ، وهدى ورحمة للعالمين ومعلوم أن مفتاح الدعوات الإلهية هي معرفة الله عز وجل بأسمائه الحسنى وصفاته العلى وأفعاله المجيدة ، التي هي خلاصة دعوة الأنبياء ، ولما كانت هذه المعرفة متضمنة لكمال التوحيد الذي هو قطب رحى الرسالات والحق الذي قامت به الأرض والسموات ، والأساس الذي بنيت عليه دعوة الأنبياء ، أحببت أن أبدأ به ، فأقول : وبالله التوفيق وعليه التكلان .

التوحيد :

مدلوله اللغوي : تقول العرب وحده توحيداً ، جعله واحداً ، والوحدة هي الانفراد بالشيء ، ووحّد الشيء توحيداً جعله واحداً ، واعتقد أنه واحد ، وخلاصة البحث أن مادة (وحد) تدور حول انفراد الشيء بذاته أو بصفاته أو بأفعاله وعدم وجود نظير له فيما هو واحد فيه .

أصل التوحيد : هو اعتقاد أن الله واحد في ذاته ، واحد في صفاته ، واحد في أسمائه ، واحد في أفعاله ، وجعله قولاً وعملاً واعتقاداً واحداً ، وواحداً في التوجه إليه ، بأن لا يعبد غيره ، ولا يُدْعَى سواه ، ولا يُخْشَى ويُتَّقَى إلا إياه ، ولا يتوكل إلا عليه ، وأنه هو وحده المرجع والمصدر لكل كائن ، ومُنْتَهَى كل مقصد ، ولا تُتخذ الملائكة أو النبيين أو الصالحين والأولياء والمشايخ وغيرهم أرباباً من دون الله ، يُدْعَوْنَ في الشدائد والنائبات ، أو يتخذون وسائط بين العباد وبين الله عز وجل ، مع العلم والاعتقاد أنهم جميعاً عبيد ، وليس لهم من الأمر شيء ، ولا يملكون من قطمير .

أقسام التوحيد : يقسم التوحيد إلى ثلاثة أقسام كلية :

١) توحيد الألوهية .

٢) توحيد الربوبيِّة المتضمن «لتوحيد الحكم» .

٣) توحيد الأسماء والصفات .

وجميع هذه الأقسام موجودة في سورة «الفاتحة» .

١) توحيد الألوهية :

تعريفه : هو إفراد الله بالعبادة ، وإخلاص الدين له وحده ، وتوحيده جل وعلا بأفعال العباد المتعبدين بها شرعاً ، ويسمى توحيد العبادة أو توحيد القصد والطلب ، وهو منسوب إلى الإله يقال : أَلِهَ ، يَأْلَهُ ، إلاهة ، وألوهة وألوهية بمعنى عبد عبادة ، والإله المعبود ، ولما لم يكن في الوجود من يُعبد بحق إلا الله وحده لا شريك له ، وجب علينا أن نفرده بالعبادة ، وأن لا نصرف شيئاً منها لغيره ، وجميع الأعمال التي تعبَّدنا الله بها شرعاً ، هي حق له وحده ومقصورة عليه ، لا يشركه فيها أحد من مخلوقاته ، لا ملك مقرب ، ولا نبي مرسل . وهذا هو تحقيق قوله تعالى : ﴿**إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**﴾[1] ، ومعلوم في لغة العرب ، أن المعمول إذا تقدم على العامل ، أفاد الحصر المطلق ، فبناء على ذلك فالعبادات جميعها ، على اختلاف أنواعها مقصورة على الله وحده لا شريك له فلذلك قال : ﴿**فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً**﴾[2] .

قوام هذا التوحيد : وقوامه أن لا نعبد إلا الله وحده لا شريك له ، وأن لا نعبده إلا بما شرع ، لقوله تعالى : ﴿**فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً**﴾[3] .

مع الاعتقاد الجازم بأن جميع العبادات حق ثابت له وحده لا شريك له ، ولا يجوز أن يصرف شيء منها لغيره البَتَّةَ ، ومن يصرف شيئاً منها لغيره ، يكنْ مشركاً كافراً .

---

(١) سورة الفاتحة آية رقم ٥ .
(٢) سورة الكهف آية رقم ١١٠ .
(٣) سورة الكهف آية رقم ١١٠ .

قال تعالى : ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِندَ رَبِّهِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾(١) . ومعنى «يدع» : يتعبد ، قال رسول الله ﷺ : «الدعاء هو العبادة»(٢) .

العبـــــادة :

تعريفها : اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه ، من الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة التي تعبَّد الله بها عباده ، وجماعها أن لا نعبد إلا الله وحده لا شريك له ، وأن لا نعبده إلا بما شرع ، مع تمام الذل والخضوع والاستسلام ، ومع كمال المحبة والرضى والقبول .

الإخلاص وتعريفه : فركن العبادات الأعظم هو : الإخلاص .

والإخـــــلاص :

أ) **في لغة العرب** : «هو تنقية الشيء ، وتهذيبه وتصفيته وتخليصه من كل شائبة» .

ب) **في الشـــرع** : «هو أن يقصد العبد ، بكل أقواله وأفعاله وجه الله والدار الآخرة ، وعدم الالتفات إلى المغنم ، أو الجاه ، أو المنصب ، أو اللقب أو ليرى مقامه ، أو ليقال ، مع تجنب الرياء لأنه يحبط الأعمال ويفسدها كما يفسد الخل العسل ، وهو بمثابة الأساس لجميع العبادات» .

فكل عبادة شرعها الله ، قد بنيت على الإخلاص تكون مقبولة ، وتنفع صاحبها عندما يلقى الله يوم القيامة ، فلذلك قالوا : العبادات جميعها على اختلافها لا تكون مقبولة إلا بشرطين اثنين لا ثالث لهما :

---

(١) سورة المؤمنون آية رقم ١١٧ .

(٢) صحيح الجامع الصغير ٣٤٠٧ .

١) أن تكون خالصة لله وحده لا شريك له ، ولا يقصد بها إلا وجهه والدار الآخرة .

٢) أن تكون صواباً ، أي مشروعة وتعمل وفق ما أمر الله به ورسوله ﷺ من غير زيادة أو نقص وعلى مقتضى نصوص الكتاب والسنة وعلى النحو الذي فعله النبي ﷺ والخلفاء والصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - قال تعالى : ﴿ **اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ** ﴾[1] ، وقال ﷺ : «**وصلّوا كما رأيتموني أصلي**»[2] .

وقال ﷺ : «**خذوا عني خذوا عني . . . الحديث**»[3] ، وقال ابن مسعود رضي الله عنه : «اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم» ، وقال رضي الله عنه : «كل عبادة لم يتعبد بها النبي ﷺ وصحابته فلا تعبدوها» أهـ .

فإذا اختل شرط من هذين الشرطين المذكورين لم تصح العبادة ولم تقبل وينطبق على صاحبها قوله تعالى : ﴿ **وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ ۝٢ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ۝٣ تَصْلَى نَارًا حَامِيَةً** ﴾[4] .

وهنا نلفت النظر بأنه إذا فقد شرط الإخلاص كان العمل رياء . . ومعلوم أن الرياء شرك والشرك محبط للعمل ولا يغفره الله جل وعلا . وإذا فقد شرط المتابعة لفعل النبي ﷺ وصحابته الكرام كانت الأعمال بدعاً ومحدثات ، وقد نهى النبي ﷺ عنها بقوله : «**إياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل**

---

(١) سورة الأعراف آية رقم ٣ .

(٢) رواه البخاري .

(٣) صحيح الجامع الصغير ٣٢١٥ .

(٤) سورة الغاشية آية رقم (٢ ، ٣ ، ٤) .

بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار»[١] . ومعلوم أيضاً أن البدع قرينة الشرك لا يغفرها الله قال رسول الله ﷺ : «**إن الله احتجر التوبة على كل صاحب بدعة**»[٢] .

وفي رواية أخرى عنه ﷺ : «**إن الله حجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته**»[٣] .

كماله وإتمامه : ولا يتم مقام هذا التوحيد ويصل إلى درجة الكمال والتمام إلا بأصلين اثنين عظيمين :

١) بصرف العبادة الخالصة والصواب لله وحده لا شريك له .

٢) وبطرح الشرك بجميع ألوانه وأشكاله .

وهذان الأصلان هما أصل الدين وقاعدته وهما قطب الرحى وعليهما مداره وهما أساس دعوة الرسل قال تعالى : ﴿**وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ**﴾[٤] ، وقال : ﴿**وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا**﴾[٥] ، وقال : ﴿**وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ**﴾[٦] .

تحقيقه : ولا يتحقق هذا التوحيد ويتم ويكمل إلا بمعرفة معنى العبادة في اللغة والشرع وبمعرفة جميع أنواع العبادات التي تعبدنا الله جل وعلا بها على

---

(١) صحيح سنن النسائي رقم ١٤٨٧ .
(٢) صحيح الجامع الصغير ١٦٩٩ .
(٣) صحيح الترغيب والترهيب ٥٤ .
(٤) سورة النحل آية رقم ٣٦ .
(٥) سورة النساء آية رقم ٣٦ .
(٦) سورة الزمر آية رقم ٦٥ .

اختلاف أنواعها مع العلم بكيفها وكمها . كما وردت دون زيادة أو نقصان مع العلم الجازم بأنها جميعاً حق ثابت لله وحده ، قال تعالى : ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾(١) .

ومن مستلزمات هذا التوحيد معرفة نقيضه وهو الشرك أيضاً لنتجنبه ونبتعد عنه ليسلم لنا توحيدنا .

وإتماماً للفائدة إليك أخي المسلم تعريفاً شاملاً لمعنى العبادة وأنواعها القلبية والعملية والقولية والمالية وإليكها جميعها :

أنواع العبادات :

أ) **العبادات القلبية** : أهمها وأجلها وأعظمها شأناً الإيمان بالله ورسوله ﷺ ، ومحبته ومحبة رسوله ﷺ أكثر ممن سواهما ، ومحبة أوليائه المؤمنين ، والحب في الله ، والبغض في الله ، والغضب عند انتهاك حرمة الله ، وتعظيم شعائر الله ، والخوف منه ، والرجاء ، والخشوع ، والخشية ، والإنابة ، والإخلاص ، والإخبات ، والتوكل ، والنية الصالحة ، والصبر ، والرضا ، والذل ، والخضوع ، والاستسلام ، والانقياد ، وغير ذلك .

ب) **العبادات العملية** : أهمها الصلاة ، والصيام ، والحج ، والعمرة ، والجهاد في سبيل الله ، وجهاد النفس ، والهجرة ، والرحلة في طلب العلم ، وزيارة المساجد الثلاثة ، وزيارة مسجد قباء ، وزيارة الإخوان في الله ، وزيارة المرضى ، وإجابة الدعوة ، وحضور الجنائز ، وحلق الذكر ، وحضور الجماعة ، وحفر القبور ، وتغسيل الأموات ، وتكفينهم ، ودفنهم ، والصلاة

---

(١) سورة الكهف آية رقم ١١٠ .

عليهم ، وأداء الأمانة ، والمحافظة عليها ، وصلة الرحم ، وإتقان العمل ، وإماطة الأذى عن الطريق ، وبر الوالدين ، وإكرام الضيف ، وإكرام الجار ، وإكرام ذي الشيبة المسلم ، وكفالة اليتيم ، وملاطفته ، ومواساته ، والمحافظة على أمواله ، وتنميتها ، والبشاشة والابتسام بوجه الإخوان ، وبناء المساجد ، والأربطة ، والمبرات الخيرية وغير ذلك .

ج) **العبادات القولية** : أهمها الذكر ، كقراءة القرآن ، والتسبيح ، والتحميد ، والتهليل ، والتكبير ، والدعاء بنوعيه : (أ- دعاء السؤال والطلب . ب- دعاء الثناء والشكر) ، والصلاة على النبي ﷺ ، والكلمة الطيبة ، والدعوة إلى الله ، وصدق الحديث ، وتعليم الناس أمر دينهم ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، والتواصي بالحق ، والتواصي بالصبر ، والنصح لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم ، والاستعاذة ، والاستغاثة ، والاستعانة ، والحلف بأسماء الله الحسنى وصفاته العلى ، ونحو ذلك وكذلك الفأل ، والسلام ورده . . وغير ذلك .

د) **العبادات المالية** : من أهمها الزكاة ، والصدقة ، والذبح ، والنذر ، وإطعام الطعام ، وكلفة بناء المساجد ، والمدارس ، والمعاهد الدينية ، والنفقة على معلمي الناس الخير ، والنفقة على العيال ، والأيتام ، وتجهيز المجاهدين والمرابطين في سبيل الله ، وشراء الأسلحة والعتاد للجيش ، وإعتاق الرقاب ، وإعانة المكاتب ، وفك العاني ، وقضاء الدين ، وبناء البيوت ، والأربطة لأبناء السبيل ، وحفر آبار المياه ، والهدايا وغير ذلك .

جميع هذه العبادات ، حق ثابت لله وحده لا شريك له ، ولا يشركه فيها أحدٌ لا ملك مقرب ، ولا نبي مرسل ، قال تعالى : ﴿**قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ**

﴿وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾[١] .

فمن صرف منها شيئاً لغير الله كأن يدعو غير الله ، أو يستعين بغيره ، أو ينذر لغيره ، أو يحسِّن صلاته لغيره ، أو يحلف بغيره ، أو يذبح لغيره ، يكون بذلك مشركاً كافراً أعاذنا الله وإياكم من ذلك[٢] .

٢) توحيد الربوبية المتضمن «لتوحيد الحكم» :

الرب في لغة العرب : مشتق من التربية ، يقال رباه ربه وربيه ، أنشأه حالاً فحالاً ، وطوراً فطوراً إلى حد التمام .

والرب أيضاً في اللغة : يطلق على السيد ، والمالك ، والمدبر ، والمربي ، والقيّم ، والمنعم ، بشرط أن يضاف ، كأن يقول : رب البيت ، رب الدابة ، رب العمل ونحوه .

وكلمة الربوبية : تدل على التربية ، والتنشئة ، والإنماء ، والتهيئة ، والتعهد ، والرعاية ، والكفالة ، والاستصلاح ، والجمع ، والحشد ، والعلاء ، والسيادة ، والرئاسة ، وتنفيذ الأمر ، والتصرف التام مع التملك التام ، وجميع هذه المعاني محصورة في معنى الرب ، فمن كانت هذه صفاته فهو الحاكم المطلق وله الحاكمية المطلقة على العالمين بلا منازع ، لقوله تعالى : **﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُوا**

---

(١) سورة الأنعام : ١٦٢ - ١٦٣ .

(٢) ويجْمل بالقارئ الكريم أن يعلم بأن الشيخ رحمه الله متبع للسلف في التفريق بين كفر العمل وكفر الاعتقاد ، وكفر ينقل عن الملة وكفر لا ينقل عن الملة ، وبين التكفير المطلق ، وتكفير المعين ، وكذا يفرق بين نفاق القلب ، ونفاق العمل .

ويرى أن الشرك منه أكبر ومنه أصغر ، وأن من يستحل الذنب ليس كمن لا يستحله .

كل هذا وفق الأصول والضوابط التي قررها جهابذة علماء السلف رضي الله عنهم أجمعين .

قلت : هذا لئلا يتوهم في الشيخ غير هذا ، والله أعلم .

إلاَّ إيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ﴾[1] . وقال سبحانه : ﴿فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ﴾[2] . وقال : ﴿أَلا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ﴾[3] . وقال : ﴿فَاصْبِرُوا حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾[4] .

تعــــريفــــه :

توحيد الربوبية : هو إفراد الله جل وعلا ، بأفعال نفسه ، من خلق ، ورزق ، وإحياء ، وإماته ، وحشر ، ونشر ، وتسخير ، وإيجاد ، وتدبير للكون ، وتصريف للأمور ، وغير ذلك من الأفعال ، التي خص الله بها ذاته جل جلاله .

حقيقته : وحقيقة هذا التوحيد هو : الاعتقاد الجازم ، والأكيد ، بأن الله سبحانه وتعالى ، هو الخالق لجميع الكائنات وحده ، والرزاق لها وحده ، والمدبر لشؤونها وحده ، والمتصرف بها وحده ، والمالك لها وحده ، والوارث لها وحده ، لا يشركه في ملكه أحد من خلقه ، لا ملك مقرب ، ولا نبي مرسل ، ويصرفها كيف يشاء ، على مقتضى إرادته ومشيئته وتقديره وحده ، ويهب ما يشاء لمن شاء وحده ، ويصرف ما شاء عمن شاء وحده ، والحاكمية المطلقة على عباده له وحده لا راد لحكمه ، وأنه لا يحدث في ملكه إلا ما يريد ، ما شاء كان ، وما لم يشأ لم يكن ، وهو خالق الكائنات ، وموجدها من العدم وحده ، وهو المرجع لجميعها ، وجميعها صائرة إليه وحده . ﴿لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾[5] . وهو المالك

---

(١) سورة يوسف آية رقم ٤٠ .
(٢) سورة غافر آية رقم ١٢ .
(٣) سورة الأنعام آية رقم ٦٢ .
(٤) سورة الأعراف آية رقم ٨٧ .
(٥) سورة غافر آية رقم ١٦ .

لها وحده . ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[1] . ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[2] . فمن كانت هذه صفاته ، فلابد أن تكون له الحاكمية المطلقة ، على مخلوقاته ، وهو معبودهم لا معبود لهم سواه .

التلازم بين توحيد الألوهية والربوبية :

فمن عرف أن الله هو الخالق ، البارئ ، المصور ، المالك ، المتصرف ، الرازق ، المحيي ، المميت ، وأنه يعطي ، ويمنع ، ويصل ، ويقطع ، ويضر ، وينفع ، ورب كل شيء ، ومليكه ، وأنه القائم على أمور العباد ، والمربي لهم بنعمه ، التي لا تعد ولا تحصى ، وما من نعمة في الأرض ولا في السماء ، إلا هو مصدرها ، لزمه أن يعتقد أنه هو المعبود وحده لا معبود للعالمين سواه ، وأن جميع العبادات على اختلافها ، هي : حق له وحده ، لا يشركه بها أحد من خلقه ، والخلق كلهم عبيده ، وهو ربهم ، ومالكهم ، وسيدهم ، وهذا هو التلازم الحقيقي بين التوحيدين ، لأنهما توأمان لا ينفصمان ، ولا ينفع الإيمان بأحدهما دون الآخر ، بل لابد من الجمع بينهما ، فالذي يعبد الله جل وعلا ، حق العبادة ، ولم يشرك به شيئاً ، في عبادته وكانت عبادته خالصة لوجه الله ، وصواباً إلا أنه اعتقد أن لغير الله تأثيراً مع الله في شيء من ملكه ، أو له القدرة في تصريف ما لا يقدر عليه إلا الله ، كالإحياء ، والإماته ، والرزق ، ونحو ذلك ، وأنه يملك الضر ، والنفع ، ويكشف السوء ، فهذا قد كفر وأشرك وحبط عمله .

---

(١) سورة الملك آية رقم ١ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ٢٦ .

كذلك من اعتقد أن الله هو رب كل شيء ، ومليكه ، وأنه الخالق ، الرازق ، المحيي ، المميت ، والذي يضر وينفع . . إلخ . وصرف شيئاً من العبادة إلى غيره ، أو تحاكم لغيره ، ولو بشيء يسير ، أو لم يستسلم لأحكامه ، فهو أيضاً قد كفر ، وأشرك حلال الدم والمال ، ولا يقبل الله منه صرفاً ، ولا عدلاً ، ما لم يحقق التوحيدين ، على أكمل وجه وأتمه .

فإذا وحّد العبد ربه بأفعاله جل وعلا ، واعتقد أنه واحد في جميعها ، وأن أزمَّة الأمور كلها بيديه ، ووحدّه كذلك بجميع الأفعال التي تعبَّدنا بها شرعاً ، واعتقد أنه سبحانه وتعالى هو المستحق لها وحده ، لا يستحقها سواه ، يكون بذلك قد حقق التوحيدين معاً ويبقى عليه تحقيق توحيد الأسماء والصفات والله الموفق للصواب .

٣) توحيد الأسماء والصفات :

إنه لمن المعلوم أن الغيب لا يُدرك بالبصر ، ولا يمكن للعقل البشري مهما سما إدراك ذلك على الحقيقة ، لأيٍّ من شؤون الغيب ، فلذلك اقتضت حكمة الله أن يرسل الرسل بالهدى ، ودين الحق ، ويطلعهم على بعض الغيب ، ويعرفهم الكثير من أسمائه وصفاته العلى ، فجاؤونا بهذا الهدى كاملاً ، غير منقوص ، وعرفونا بأسمائه وصفاته ، على أتم وجه ، وأكمله ، ودلونا على ما يليق به جل وعلا ، وعلى ما لا يليق به سبحانه وتعالى ، ولم يبق للعقل البشري من وظيفة سوى أن يعقل عن الله جل وعلا تلك النصوص الواردة ، في بيان أسمائه الحسنى وصفاته العلى ، وأفعاله المجيدة ، ويتدبرها ، ويتفهم ما تضمنته تلك النصوص ، من معاني سامية ، لتلك الأسماء والصفات ، والأفعال على مقتضى ما أراده الله منا ، حسب ما تقتضيه الشريعة الغراء ، وعلى ما تقتضيه لغة العرب ،

وعلى النهج القويم ، حسب ما فهمته القرون الثلاثة المفضلة ، مع إثبات ما أثبته الله لنفسه ، وأثبته له رسول الله ﷺ ، من أسماء وصفات وأفعال ، مع الإيمان المطلق بجميعها نفياً وإثباتاً ، من غير تشبيه ، أو تمثيل ، أو تعطيل ، أو تأويل ، يخل بالمعنى المراد وبلا تكييف .

مقاصد هذا التوحيد : القصد من هذا التوحيد – والله أعلم – أمور ثلاثة :

١- تنزيه الله جل وعلا عن مشابهة صفات المخلوقين .

٢- الإيمان بما وصف الله به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ مع إثباتها وفهمها كما فهمها السلف الصالح .

٣- قطع الأمل تماماً من محاولة إدراك حقائقها واليأس الكلي من معرفة كيفياتها .

وهذه الأمور الثلاثة ، فيها التحقيق الكامل والشامل ، لمضمون قوله تعالى : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾[1] . وفي هذه الآية الكريمة ، توضيحٌ بيِّنٌ للحقيقة ، الكامنة في جميع آيات الأسماء والصفات ، وتلك الحقيقة هي تنزيهه جل وعلا ، عن مشابهة الحوادث ، واعتقاد أنه ليس كمثله شيء ، في جميعها مع إثبات جميع ما ورد في الكتاب والسنة ، من أسماء وصفات ، مع الكف عن البحث في حقائقها وكيفياتها . واختار الله سبحانه وتعالى ، – والله أعلم – صفتي السمع والبصر ، دون غيرهما من الصفات ، لاشتراك جميع الأحياء بالاتصاف بهما ، وليعلم عباده أن مشاركتهم له ، في السمع والبصر ، لا تقتضي المماثلة ، ولا يلزم منها مشابهة الخالق بالمخلوق ، فالله عز وجل ، وصف نفسه بالسميع البصير ، ووصف الإنسان ، بأنه سميعاً بصيراً ، ومع هذا كله لا يقتضي ذلك

(١) سورة الشورى آية رقم ١١ .

المماثلة والمشابهة . «مقتبس من أضواء البيان وما أجمل ما قاله الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في محاضرة الأسماء والصفات» . ووصف بالسمع والبصر في غير ما آية من كتابه قال : ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾(١) . وقال ، سبحانه وتعالى : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾(٢) . ووصف بعض الحوادث بالسمع والبصر كما قال تعالى : ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الإِنسَانَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾(٣) . وقال جلا جلاله : ﴿أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ يَوْمَ يَأْتُونَنَا لَكِنِ الظَّالِمُونَ الْيَوْمَ فِي ضَلالٍ مُّبِينٍ﴾(٤) .

ونحن لا نشك أن ما في القرآن حق ، فللّه جل وعلا سمع وبصر ، حقيقيان لائقان بجلاله وكماله ، كما أن للمخلوق سمعاً وبصراً ، حقيقيين مناسبين لحاله في فقره وفنائه وعجزه ، وبين سمع وبصر الخالق ، وسمع وبصر المخلوق ، من والأفعال المشتركة منها ، وغير المشتركة ، الفرق بينها ، وبين أسماء وصفات المخلوقين ، كالفرق بين ذات الخالق وذوات المخلوقين . ولقد زلّت أقلام الكثيرين ، من المتأخرين في هذا التوحيد ، وأدخل علماء الكلام ، والزنادقة ، الفلاسفة ، والباطنيون ، شبهات وضلالات على هذا التوحيد ، وخاصة في صفات الأفعال ، والذات كالوجه ، واليد ، والساق ، والأصابع ، والمعية ، والاستواء ، والنزول ، والمجيء ، والرضا ، والغضب ، والسخط ، والمكر ، والكيد ، والخداع ، والاستهزاء ، والمحبة ، والضحك ، والتعجب . . ونحو ذلك ، وقد ضل بتلك الشبه والتأويلات الكثيرون من هذه الأمة ، وإلى يومنا

---

(١) سورة الحج آية رقم ٧٥ .
(٢) سورة الشورى آية رقم ١١ .
(٣) سورة الإنسان آية رقم ٢ .
(٤) سورة مريم آية رقم ٣٨ .

هذا ، فلذلك كان لزاماً علينا أن نعرض معتقد أهل الزيغ والضلال من المشبهة والمعطلة ، وكذلك معتقد المؤولة ، والواقفة ، والمفوضة ، مع بيان ما جاؤوا به من شبهات ، مع الرد عليها ، ثم نختم البحث بختام مسك ، بمعتقد أهل السنة والجماعة ، الصحابة والتابعين ، والذي اتبعوهم بإحسان ، جعلنا الله وإياكم منهم وحشرنا في زمرتهم أجمعين .

بعض المذاهب والفرق :

أولاً : المشبهة والمجسمة :

هم القائلون عن الله : هو جسم كالأجسام ، ووصفوه بخصائص المخلوقات ، مستدلين بحديث رواه البخاري ، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه قال : «**ذكر الدجال عند النبي ﷺ فقال : إن الله لا يخفى عليكم ، إن الله ليس بأعور وأشار بيده إلى عينه ، وإن المسيح الدجال ، أعور عين اليمنى ، كأن عينه عنبة طافية**»[1] وقالوا : في قوله ﷺ : «وأشار بيده إلى عينه» دلالة على أن عينه كسائر الأعين[2] .

وقالوا : له وجه كأوجهنا ، ويد كأيدينا ، وسمع كأسماعنا . . . إلخ .

أقول : تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، وحسبنا أن نرد عليهم بقول الله جل وعلا : ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ**﴾[3] . وفيها ما يكفي من الرد على هؤلاء .

ثانياً : النفاة والمعطلة :

هم القائلون عن الله أيضاً : «لا هو داخل العالم ، ولا خارجه ، ولا فوقه ، ولا

---

(١) البخاري - كتاب التوحيد - باب قول الله تعالى ﴿**ولتصنع على عيني**﴾ .

(٢) فتح الباري (١٣/ ٣٨٩) .

(٣) سورة الشورى آية رقم ١١ .

تحته ، ولا أمامه ، ولا وراءه ، ولا عن يمينه ، ولا عن شماله ، ولا متصلاً به ، ولا منفصلاً عنه ، ولا مباينا له ، ولا محايثاً له . . . إلخ» . وما أجمل ما قاله ابن تيمية رحمه الله تعالى في الرد على هؤلاء وهذا نصه : «فإذا قيل للعقلاء موجودان قائمان بأنفسهما ، لا يكون هذا خارجاً عن الآخر مبايناً له ولا داخلاً فيه ، ولا بعيداً عنه ، ولا قريباً منه ولا فوقه ولا تحته ، ولا عن يمينه ، ولا عن يساره ، ولا أمامه ، ولا وراءه ، ولا يتصور أن يشير أحدهما إلى الآخر ، ولا يذهب إليه ، ولا يقرب منه ، ولا يبعد عنه ، ولا يتحرك إليه ، ولا يقبل إليه ، ولا يعرض عنه ، ولا يحتجب عنه ، ولا يتجلى له ، ولا يظهر لعينه ، ولا يستتر عنه ، وأمثال هذه المعاني التي تقولها النفاة ، علم العقلاء بالاضطرار امتناع وجود مثل هذين»[1] . وهم القائلون : «لا نقول أنه موجود ولا لا موجود ولا حي ولا لا حي ولا عالم ولا لا عالم . . إلخ»[2] .

قالوا هذا فراراً من تشبيهه بالموجودات ، والمعدومات ، فإثبات الوجود له - في زعمهم - تشبيه له بالموجودات ، ونفي الوجود عنه - في زعمهم - تشبيه بالمعدومات ففرارهم من تشبيهه بالموجودات ، وتشبيهه بالمعدومات أوقعهم في شر أنواع التعطيل وأسوئه ، فنفوا بذلك وجود الله بالكلية ، عليهم لعائن الله والملائكة والناس أجمعين .

ورحم الله ابن تيمية إذ يقول : «ثم إنهم لم يخلصوا مما فروا منه بل يلزم على قياس قولهم أن يكونوا قد شبهوه بالممتنع الذي هو أخس من الموجود المعلوم الممكن ، ففروا في زعمهم من تشبيهه بالموجودات والمعدومات ، ووصفوه بصفات الممتنعات التي لا تقبل الوجود بخلاف المعدومات الممكنات ، وتشبيهه بالممتنعات شر من تشبيهه بالموجودات والمعدومات والممكنات . .» .

(١) مجموع الفتاوى (٢٩٧/ ٥) .

(٢) نسب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى هذا القول للقرامطة الذين ينفون عن الله النقيضين «انظر المجلد الخامس من الصفحة -٣٢٧» .

« . . . وما فر منه هؤلاء الملاحدة ليس بمحذور . . فإنه إذا سُمِّي حقاً موجوداً قائماً بنفسه ، حياً ، عليماً ، رؤوفاً ، رحيماً ، وسمي المخلوق بذلك لم يلزم من ذلك أن يكون مماثلا للمخلوق أصلاً : ولو كان هذا حقا لكان كل موجود مماثلاً لكل موجود ولكان كل معدوم مماثلاً لكل معدوم ولكان كل ما ينفي عنه شيء من الصفات ، مماثلاً لكل ما ينفي عنه ذلك الوصف ، فإذا قيل : السواد موجود كان على قول هؤلاء قد جعلنا كل موجود مماثلاً للسواد ، وإذا قلنا : البياض معدوم كنا قد جعلنا كل معدوم مماثلاً للبياض ، ومعلوم أن هذا في غاية الفساد . ويكفي خزيا لحزب الإلحاد»[١] .

أقول : فأي محادّة لله وللرسول ﷺ أكبر عند الله من ملحد يسمع قول الله : ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ وَكَفَىٰ بِهِ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيراً﴾[٢] . وقوله سبحانه : ﴿اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾[٣] . ويقول : «لا أقول حي ولا لا حي» ويسمع قول الله :﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ بِالْحَقِّ وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ قَوْلُهُ الْحَقُّ وَلَهُ الْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِي الصُّورِ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ﴾[٤] . وقوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ عَالِمُ غَيْبِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾[٥] . ويقول : «لا أقول : عالم ولا لا عالم» .

ولكن الحقيقة كل الحقيقة : ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لا تَعْمَى الأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾[٦] .

---

(١) مجموع الفتاوى (٣٢٧/ ٥) .
(٢) سورة الفرقان آية رقم ٥٨ .
(٣) سورة آل عمران آية رقم ٢ .
(٤) سورة الأنعام آية رقم ٧٣ .
(٥) سورة فاطر آية رقم ٣٨ .
(٦) سورة الحج آية رقم ٤٦ .

وحسبهم قول الله : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ فِي الأَذَلِّينَ﴾[1] .

وهم القائلون : «سميع بلا سمع ، وبصير بلا بصر ، وحي ولا حياة ، ومريد بلا إرادة ، ومقتدر بلا قدرة . . . . إلخ» .

فراراً منهم من تعدد القديم زعموا ، ونكتفي بالرد عليهم ، بما قاله الفاضل الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله : «ومذهبهم الباطل ، لا يخفى بطلانه ، وتناقضه على أدنى عاقل ، لأن من المعلوم أن الوصف الذي منه الاشتقاق ، إذا عدم فالاشتقاق منه مستحيل ، فإذا عدم السواد ، عن جرم - مثلاً - استحال أن نقول : هو أسود ، إذا لا يمكن أن يكون أسود ، ولم يقم به سواد . وكذلك إذا لم يقم العلم والقدرة بذات ، استحال أن نقول : هي عالمة قادرة ، لاستحالة اتصافها بذلك ، ولم يقم بها علم ولا قدرة»[2] .

وهنا أسأل أتباع هؤلاء سؤالاً على النمط الذي وجِّهَ إلى بشر المرِّيسي ، في فتنة خلق القرآن . فأقول : «قولكم : لا نقول : عالم ولا لا عالم ، ولا حي ولا لا حي ، وسميع بلا سمع ، وبصير بلا بصر ، وحي بلا حياة ، وقادر بلا قدرة . .إلخ» هل هذا القول من الإسلام الذي أكمله الله وأتمه ورضيه لنا ديناً أم لا؟ !

فإن قلتم : من الدين نقول لكم : هل علمه النبي ﷺ أم جهله؟ فإن قلتم : جهله ، نقول لكم : إنكم قد نسبتم إلى النبي ﷺ الجهل في الدين .

شيء من الدين جهله النبي ﷺ ، وعلمتوه أنتم؟ ! سبحانك هذا بهتان عظيم .

وإن قلتم : علمه ﷺ نقول لكم : هل عَلّمه أحداً من أصحابه رضوان الله عليهم أم سكت عنه؟ ! فإن قلتم : علَّمه ، نقول لكم : من روى هذا عنه ﷺ ، وفي أي الكتب روي ، ودونكم خرط القتاد ، أن تثبتوا ذلك وأنّى لكم التناوش؟ ! ! .

---

(١) سورة المجادلة آية رقم ٢٠ .

(٢) أضواء البيان (١/ ٣٠٩) .

وإن قلتم: سكت عنه، ولم يعلمه أحداً، من أصحابه، نقول لكم: شيء سكت عنه النبي ﷺ، ولم يعلمه أحداً من أصحابه، وسكت عنه الخلفاء والصحابة، وسكت عنه التابعون وتابعوهم بإحسان إلى يومنا هذا، ولم يعلموه أحداً من العالمين، ألا يسعكم السكوت عنه؟ لا وسع الله على من لم يسعه ما وسع رسول الله ﷺ وصحابته رضوان الله عليهم.

وهذا السؤال، يصلح أن يسأل به عن كل قول، قاله الزنادقة، والباطنية الحاقدة، وعلماء الكلام، وكذلك أتباع المشبهة والمجسمة، والمعطلة، والمؤولة، والواقفة، والمفوضة، وغيرهم ولله الحمد والمنة.

وهم القائلون: «من قال: إن الله فوق العرش، أو فوق عباده، أو في السماء، فقد زعم أنه محصور، وأنه جسم مركب محدود، وأنه مشابه لخلقه». وفراراً من التشبيه، والحصر، والتحيز قالوا: «الله في كل مكان».

نقول لهؤلاء: إن القائل بفوقية الله فوق عباده، وإنه مستو على عرشه، وإنه في السماء، هو الله جل في علاه، ثم قالها رسول الله ﷺ، ثم قالها الخلفاء، والصحابة، وأمهات المؤمنين، ثم قالها التابعون، والذين اتبعوهم بإحسان، والنصوص كثيرة وكثيرة جداً، في كتاب الله، وسنة نبيه ﷺ، مشهورة في كتب السلف، من التابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يومنا هذا، وإليك أخي المسلم بعضاً من تلك النصوص، التي تكاد لا تحصى، في كتاب الله وسنة نبيّه ﷺ، وأقوال السلف، رضوان الله عليهم أجمعين.

قال الله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾(١)، وقال سبحانه: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾(٢).

---

(١) سورة طه آية رقم ٥.

(٢) سورة الحديد آية رقم ٤.

ثم ذكر الاستواء ، الذي هو بمعنى العلو ، في سبع مواضع من كتابه .

وقوله تعالى : ﴿أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ﴾[1] . ذكرها في موضعين .

وقوله سبحانه وتعالى : ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾[2] ، وقوله جل شأنه : ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾[3] ، وقوله : ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ﴾[4] .

وقول النبي ﷺ : «إن الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه أن رحمتي سبقت غضبي»[5] . وقوله ﷺ : «ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء»[6] .

وقول زينب : «زوجني الله تعالى من فوق سبع سموات»[7] . وفي روايه : «إن الله أنكحني في السماء» .

وقال الأوزاعي : «كنا والتابعون متوافرون نقول أن الله فوق عرشه ونؤمن بما وردت به السنة من صفات» .

وقال الإمام أبو حنيفة رحمه الله عمن قال : لا أعرف ربي في السماء أم في الأرض فقد كفر ؛ لأن الله يقول : ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾[8] ، وعرشه فوق سبع سموات ، قلت : فإن قال قائل : إنه على العرش ، ولكن لا أدري العرش في السماء أم في الأرض ، قال : هو كافر وإنه يدعي من أعلى لا من أسفل ، وفي رواية

---

(١) سورة الملك آية رقم ١٦ .
(٢) سورة الأنعام آية ١٨ .
(٣) سورة النحل آية رقم ٥٠ .
(٤) سورة الحاقة آية رقم ١٧ .
(٥) رواه البخاري .
(٦) رواه البخاري ومسلم .
(٧) رواه البخاري .
(٨) سورة طه آية رقم ٥ .

قال : إذا أنكر أنه في السماء كفر لأنه تعالى في أعلى عليين وأنه يدعى من أعلى لا من أسفل»[1] .

وقال الإمام مالك : «الله في السماء وعلمه في كل مكان» ، وعنه قال : «ومن اعتقد أنه ليس فوق السموات إله يعبد ، ولا على العرش رب يصلّى له ويسجد ، وأن محمداً لم يُعرج به إلى ربه ، ولا نزل القرآن من عنده فهو معطل فرعوني ضال مبتدع» . وقال أيضاً : «فإن لم يعتقد ذلك - ما جاء به الكتاب والسنة واتفق عليه سلف الأمة وأئمتها - من أن الله فوق سمواته على عرشه ، بائن من خلقه يكون مكذباً للرسول ﷺ متبعاً لغير سبيل المؤمنين ، بل يكون في الحقيقة معطلاً لربه نافياً له فلا يكون له في الحقيقة إله يعبده ولا رب يسأله ويقصده ، وهذا قول الجهمية ونحوهم من أتباع فرعون المعطل ، والله قد فطر العباد عربهم وعجمهم ، على أنهم إذا دعوا توجهت قلوبهم إلى العلو ولا يقصدونه تحت أرجلهم»[2] .

وقال الإمام أحمد : على قول الجارية عندما قالت : في السماء : لكن ليس معنى ذلك أن الله في جوف السماء وأن السموات تحصره وتحويه ، فإن هذا لم يقله أحد من سلف الأمة وأئمتها ، بل هم متفقون على أن الله فوق سمواته على عرشه ، بائن من خلقه ، ليس في مخلوقاته شيء من ذاته ، ولا في ذاته شيء من مخلوقاته[3] .

وقال الترمذي : هو على العرش كما وصف نفسه في كتابه ، وعلمه وقدرته

---

(١) ولما راجعت الفتاوى لابن تيمية رحمه الله ج٥/ ١٨٣ أورد الآتي : « . . . وقال أبو مطيع البلخي في كتاب «الفقه الأكبر» المشهور ، سألت أبا حنيفة عمن يقول : لا أعرف ربي في السماء ، أو في الأرض ، قال : قد كفر لأن الله عز وجل ، يقول : ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ وعرشه فوق سبع سموات فقلت : إنه يقول : على العرش استوى ، ولكن لا يدري العرش في السماء أو في الأرض ، فقال : إذا أنكر أنه في السماء كفر ، لأنه تعالى ، في أعلى عليين ، وأنه يدعى من أعلى لا من أسفل» اهـ .

(٢) مجموع الفتاوى (٥/ ٢٥٨) .

(٣) مجموع الفتاوى (٥/ ٢٥٨) .

وسلطانه في كل مكان ، سئل ابن المبارك قيل : بم نعرف ربنا؟ قال : «بأنه فوق سماواته على عرشه ، بائن من خلقه ، ولا نقول كما قالت الجهمية ، أنه ها هنا في الأرض»[1] .

وقال الإمام عبدالقادر الجيلاني رحمه الله[2] : «وهو بجهة العلو ، مستو على العرش ، محتو على الملك ، محيطٌ علمه بالأشياء» ، قال تعالى : ﴿**إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ**﴾[3] . وقال سبحانه : ﴿**يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ**﴾[4] ، ولا يجوز وصفه بأنه في كل مكان ، بل يقال : إنه في السماء على العرش ، كما قال : ﴿**الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى**﴾[5] كتاب الغنية[6] . ومع كثرة النقول لم نر أحداً نقل عن الله أو عن رسوله ﷺ أو عن أحد من الخلفاء والصحابة والتابعين وتابعهيم ، أو حتى عن الأئمة رضوان الله عليهم أجمعين ، أنه قال بالجهة ، أو الحصر ، أو التحيز ، والجسم والمركب ، والمحدود أبداً وإنما زعق بها طوائف الباطل ، ورثة الصابئة ، وعلماء

---

(١) مجموع الفتاوى (٣٩/ ٥) .

(٢) عبدالقادر الجيلاني (ولد عام ٤٧٠ هـ - وتوفي عام ٥٦١ هـ) . وهو الشيخ الإمام العالم الزاهد العارف القدوة شيخ الإسلام وعلم الأولياء ، فقيه الحنابلة والشافعية ببغداد .
كان مجاب الدعوة ، سريع الدمعة ، دائم الذكر ، كثير الفكر ، رقيق القلب ، دائم البشر ، كريم النفس ، سخي اليد ، غزير العلم ، «ذكر في تفسير آية واحدة ، أربعين وجهاً ، يعزو كل وجه لقائله» . كان يحضر مجلسه الألوف فيهم أربعمائة محبرة ، تلاميذه كثير منهم ابن قدامة صاحب المغني ، وابن خالته الحافظ عبدالغني المقدسي .
تاب في مجلسه أكثر من مائة ألف من العصاة ، ودخل في الإسلام خمسة آلاف ، كان يدرِّس ثلاثة عشر علمًا «في التفسير ، والحديث ، والأصول ، والنحو ، والمذهب ، والقراءات . . . إلخ» ومع هذا رموه بالجهل لمَّا بهتوه فاتهموه بالتصوف الذي هو جهل كله ، أو كله جهل !!! . .

(٣) سورة فاطر آية رقم ١٠ .

(٤) سورة السجدة آية رقم ٥ .

(٥) سورة طه آية رقم ٥ .

(٦) كتاب الغنية - للجيلاني رحمه الله .

الكلام ، ورثة الفلاسفة الملحدين ، وأشباه اليهود ، ولعله لم يخطر ببال أحد كامل العقل سليم الفطرة - بعد أن يسمع كلام الله في كتابه أنه بكل شيء محيط - أن شيئاً من الأشياء يحيط به جل وعلا ، أو يحصره ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، وكيف يحاط به تبارك وتعالى ، وقد وسع كرسيه السموات والأرض ، وهو المحيط بالأشياء ، ولكن رحم الله ابن القيم حيث قال : «الجهمية نزهوا الله عن عرشه لئلا يحويه مكان ، وقالوا : هو في كل مكان في الآبار ، في الأنجاس ، وهكذا طوائف الباطل لم يرضوا بنصوص الوحي ، فابتلوا بزبالة أذهان المتحيرين ، وورثة الصابئين ، وأفراخ المتفلسفة الملحدين»[1] . وإنه لمن المعلوم أنَّ جميع المخلوقات : الأرض ، والسماء ، والجنة تنتهي بالعرش ، والعرش محيط بها جميعها ، وبانتهاء العرش تنتهي المخلوقات وليس فوقه شيء منها ، والجهات لا تكون إلا بالنسبة للمخلوق ، فإذا انعدم المخلوق عند أعلى المخلوقات الذي هو العرش انعدمت الجهة فإذا قال قائل : الله فوق العرش أو «في السماء» فأي معنى لهذا الحصر المزعوم مع العلم بأن الذي قال : «في السماء» هو الله والرسول ﷺ .

ومعنى السماء العلو : «و(في) تأتي بمعنى (على) لقوله تعالى : ﴿**وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ**﴾[2] ، أي على جذوع النخل ، ويشهد لهذا ما رواه البخاري عن زينب : «وزوجني الله من فوق سبع سموات» فتبين من كلمة «في السماء» أن الله على السماء في العلو ، وعلو الله جل وعلا لا متناهي له وكذلك جميع صفاته لا متناهي لها ، والرسول ﷺ وصف ربه بأنه عال فوق مخلوقاته يقول : «وأنت الظاهر فليس فوقك شيء»[3] فثبت بالنص عن النبي ﷺ ، أن الله فوق المخلوقات ،

---

(١) مختصر الصواعق المرسلة (٨٧/ ١) .

(٢) سورة طه آية رقم ٧١ .

(٣) رواه مسلم .

وليس فوقه شيء ، فلا معنى لهذا الحصر المزعوم . والله تعالى أعلم» .

وهم القائلون : «الله منزّه عن الجهة ولا يشار إليه بأين» . نقول : إن أرادوا بذلك أنه منزّه عن جهة وجودية ، تحيط به وتحويه وتحصره ، كإحاطة الظرف بالمظروف ، فنعم وهذا ما نعتقده : فالله جل وعلا منزّه عن المكان ، وأجل وأعظم وأكرم وأكبر من أن يحيط به مكان ، أو يحده مكان ، وقد كان ولا مكان ، فكيف يحيط به المكان وهو المحيط بالمكان بل وبكل شيء محيط .

قال تعالى : **﴿وَاللَّهُ مِن وَرَائِهِم مُّحِيطٌ﴾**[1] ، وقال : **﴿أَلا إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطٌ﴾**[2] . وإن أرادوا بالجهة الاستواء على العرش ، والفوقية والعلو على جميع مخلوقاته ، وأنه في السماء فقد أتوا منكراً من القول وزوراً ، ونفوا عن الله ما أثبته لنفسه في محكم كتابه ، وما أثبته له رسول الله ﷺ .

وخالفوا بذلك النصوص القطعية الثابتة ، وشاقوا الله ورسوله واتَّبعوا غير سبيل المؤمنين ، وحسبهم قول الله : **﴿وَمَن يُشَاقِّ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾**[3] . وقوله تعالى : **﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾**[4] .

وأي مشاقة لله وللرسول ﷺ أعظم عند الله من رجل يسمع قول الله ويسمع كلام رسوله ﷺ : **﴿أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ﴾**[5] ، **﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾**[6] ،

---

(١) سورة البروج آية رقم ٢٠ .

(٢) سورة فصلت آية رقم ٥٤ .

(٣) سورة الحشر آية رقم ٤ .

(٤) سورة النساء آية رقم ١١٥ .

(٥) سورة الملك آية رقم ١٦ .

(٦) سورة الأنعام آية رقم ١٨ .

﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾[1] ، ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾[2] ، «إن الله كتب كتاباً قبل أن يخلق الخلق إن رحمتي سبقت غضبي فهو مكتوب عنده فوق العرش»[3] ، «ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء»[4] ، «إلا ظل الذي في السماء ساخطاً عليها»[5] ، «أنت الظاهر فليس فوقك شيء»[6] وإقراره ﷺ للجارية عندما قالت : «في السماء» وشهادته لها بالإيمان . ويقول : إنه ليس في السماء إله يعبد ، ولا على العرش رب يصلّى له ويسجد . وما أعظم ما قاله ابن خزيمة في هؤلاء الزنادقة : «ومن لم يقل : إن الله فوق سمواته على عرشه ، بائن من خلقه ، وجب أن يستتاب ، فإن تاب ، وإلاّ ضربت عنقه ، ثم ألقي على مزبلة ، لئلا يتأذى به أهل القبلة ولا أهل الذمة»[7] مجموع الفتاوى (١٣٨/ ٥) .

وما قاله شيخ الإمام أحمد «سعيد بن عامر الضبعي» عند ذكر الجهمية : «هم أشر قولاً من اليهود والنصارى ، وقد أجمع اليهود والنصارى وأهل الأديان مع المسلمين ، على أن الله على العرش وهم قالوا : ليس على شيء» . الرد على الجهمية لابن أبي حاتم .

---

(١) سورة النحل آية رقم ٥٠ .

(٢) سورة السجدة آية رقم ٤ .

(٣) رواه البخاري - كتاب التوحيد .

(٤) متفق عليه .

(٥) رواه مسلم بلفظ : « . . . إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها» .

(٦) رواه مسلم .

(٧) ولله در ابن قيم الجوزيه لما قال :

وبأنه سبحانه حقاً على الـ ـعرش الرفيع فجلّ ذو السلطان
وهو الذي قد شجع ابن خزيمة إذ سل سيف الحق والعرفان
وقضى بقتل المنكرين علوه بعد استتابتهم من الكفران
وبأنهم يلقون بعد القتل فو ق مزابل الميتات والأنتان

ومما لا شك فيه أن قائل القول بالإضافة إلى أنه شاق الله ورسوله ، فقد اتبع غير سبيل المؤمنين ، وخالف جمهور الصحابة والتابعين ، بل جميع أصحاب الديانات السابقين وحسبه ذلك . وأما قولهم : (لا يشار إليه بأين) فهذه العبارة المضللة ، لا تصدر إلا من زنديق أو باطني حاقد ، أو من فرخ من أفراخ اليهود والمتفلسفة الملحدين ، وخاصة بعد العلم بسؤال النبي ﷺ للجارية بـ«أين الله»[1] وشهادته لها بالإيمان .

ويا للأسف فقد لاقت هذه الكلمة وأمثالها رواجاً كبيراً في عالمنا العربي والإسلامي ، وتلقفها الكثير من علماء العصر ، وغيرهم من الأزاهرة ، والصوفية فتبنوها ، ونشروها ودافعوا عنها بكل ما لديهم من قوة ، وظنوا أنها هي عين التنزيه . ومما لا شك فيه أن قائل هذه المقالة : «لا يشار إليه بأين؟» قد نصب نفسه بأنه أعلم بالله ، وبما يليق بالله من الله وأعلم بالله وبما يليق بالله ، من رسول الله ﷺ . ولا جرم أنه قد حادَّ الله ورسوله ، في مقالته هذه . فالرسول ﷺ يسأل الجارية قائلاً لها : «أين الله» وتجيبه بقولها : «في السماء» ويشهد لها بالإيمان ، وأفراخ الفلاسفة والزنادقة يعدونها حصراً وتشبيهاً . فرحم الله ابن كلاب حيث يقول : «ورسول الله ﷺ وهو صفوة الله من خلقه وخيرته من بريته ، وأعلمهم جميعاً ، يجيز «الأين» ويقوله ويستصوب قول أنه في «السماء» ، وشهد له بالإيمان عند ذلك ، وجهم بن صفوان وأصحابه لا يجيزون الأين ، ويحرمون القول به . قال : فلو كان خطأ كان رسول الله ﷺ أحق بالإنكار له ، وكان ينبغي أن يقول لها : لا تقولي ذلك فتوهمي أنه عز وجل محدود وأنه في مكان دون مكان ، ولكن قولي : إنه في كل مكان ، لأنه هو الصواب دون ما قلت ، كلا فلقد أجازه رسول الله ﷺ ، مع علمه بما فيه ، وأنه أصوب ، بل الأمر الذي يجب به الإيمان لقائله ، ومن أجله شهد لها بالإيمان حين قالته ، وكيف

(١) كما رواه مسلم في صحيحه .

يكون الحق في خلاف ذلك ، والكتاب ناطق به وشاهد؟»[1] انتهى .

ثالثاً : المؤولة من الخلف :

هم القائلون : «إن ظواهر هذه الصفات ، والمتبادر للذهن والسابق إلى الفهم ، من معاني الاستواء واليد والوجه والساق والأصابع والنزول والضحك والتعجب والسخط والرضى ونحو ذلك . . هو مشابهة صفات الحوادث ، فقالوا : يجب علينا أن نصرفها عن ظاهرها إجماعاً ، لأن من يعتقد بظواهرها فهو مشبه ، ومن شبه الله بخلقه فقد كفر» هذا ملخص ما قالوه .

ورحم الله الشيخ محمد الأمين الشنقيطي حيث يقول في رده عليهم[2] : «ولا يخفى أن هذا القول من أكبر الضلال ومن أعظم الافتراء على الله عز وجل ورسوله ﷺ ، والحق الذي لا يشك فيه أدنى عاقل ، أن كل وصف وصف الله به نفسه ، أو وصفه به رسول الله ﷺ فظاهره المتبادر منه السابق إلى فهم من في قلبه شيء من الإيمان هو التنزيه التام عن مشابهة شيء من صفات الحوادث ، فمجرد إضافة الصفة إليه جل وعلا ، يتبادر إلى الفهم أنه لا مناسبة بين تلك الصفة الموصوف بها الخالق ، وبين شيء من صفات المخلوقين ، وهل ينكر عاقل أن السابق إلى الفهم المتبادر لكل عاقل هو منافاة الخالق للمخلوق في ذاته وجميع صفاته ، لا والله لا ينكر ذلك إلا مكابر . والجاهل المفتري الذي يزعم أن ظاهر آيات الصفات لا يليق بالله لأنه كفر وتشبيه ، إنما جر إليه ذلك تنجيس قلبه بقذر التشبيه بين الخالق والمخلوق ، فأدّاه شؤم التشبيه ، إلى نفي صفات الله جل وعلا ، وعدم الإيمان بها ، مع أنه جل وعلا ، هو الذي وصف بها نفسه ، فكان هذا الجاهل مشبهاً أولاً ،

---

(١) مجموع الفتاوى (٥/ ٣١٩) .

(٢) أضواء البيان (١/ ٣١٩) .

ومعطلاً ثانياً ، فارتكب ما لا يليق بالله ابتداء وانتهاء ، ولو كان قلبه عارفاً بالله كما ينبغي ، معظماً لله كما ينبغي ، طاهراً من أقذار التشبيه ، لكان المتبادر عنده السابق إلى فهمه ، أن وصف الله جل وعلا بالغ من الكمال والجلال ما يقطع أوهام عائق المشابهة بينه وبين صفات المخلوقين ، فيكون قلبه مستعداً للإيمان بصفات الجلال والكمال ، الثابتة لله في القرآن والسنة الصحيحة ، مع التنزيه التام عن مشابهة صفات الخلق على نحو قوله : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾[1] .

وقال ابن القيم : «فصل في بيان أن التأويل شر من التعطيل ، فإنه يتضمن التشبيه والتعطيل والتلاعب بالنصوص وإساءة الظن بها ، ونسبة قائلها بالتكلم بما ظاهره الضلال والإضلال . . . لا إله إلا الله والله أكبر كم هدمت هذه المعاول من معاقل الإيمان وتثلمت بها حقائق السنة والقرآن ، فكشف عورات هؤلاء ، وبيان فضائحهم من أفضل الجهاد في سبيل الله . . . إلخ»[2] .

وقال الإمام الجويني : «والذي شرح الله صدري ، في حال هؤلاء الشيوخ والذين أولوا الاستواء بالاستيلاء ، والنزول بنزول الأمر ، واليدين بالنعمتين والقدرتين ، هو علمي بأنهم ما فهموا في صفات الرب تعالى ، إلا ما يليق بالمخلوقين ، فما فهموا عن الله استواء يليق به ، ولا نزولاً يليق به ، ولا يدين تليق بعظمته ، بلا تكييف ، ولا تشبيه ، فلذلك حرفوا الكلم عن موضعه ، وعطلوا ما وصف الله به نفسه» إثبات الاستواء والفوقيه للجويني .

وقال الإمام أبو حنيفة : «وله يد ، ووجه ، ونفس ، فما ذكره الله تعالى في القرآن ، من ذكر الوجه ، واليد ، والنفس ، فهو له صفات بلا كيف ، ولا يقال : إن يده

---

(١) سورة الشورى آية ١١ .

(٢) مختصر الصواعق المرسلة (١/ ٤٩) .

قدرته أو نعمته ، لأن فيه إبطال الصفة ، وهو قول أهل القدر والاعتزال ، ولكن يده صفته بلا كيف وغضبه ورضاه صفتان بلا كيف»[1] .

أقول في مقالتهم هذه : إن ظواهر هذه الصفات ، والمتبادر للذهن ، والسابق إلى الفهم من معاني الاستواء والنزول . . هو مشابهة صفات المخلوقين . . إلخ . إساءة الظن بالله جل وعلا واتهام لرسوله ﷺ ، وكيف يسوغ بمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يعتقد أن في كلام الله الذي أنزله في كتابه ووصف به نفسه ، ما ظاهره التشبيه ، والكفر ويتهم النبي ﷺ ، بعدم بيان ما ظاهره الكفر والتشبيه للأمة ، مع أنه مأمور بتبليغ الرسالة للناس كافة وتبيين ما نزل إليهم ، وكيف يخطر ببال مسلم أن استواء الله على عرشه ، ونزوله إلى السماء الدنيا ، ومجيئه يوم القيامة ، ووجهه ويده ورضاه وغضبه . . إلخ . يشبه صفات المخلوقين ، وهو القائل جل وعلا : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾[2] .

ولكن أبى الزنادقة ، والباطنية الحاقدة ، وأفراخ الفلاسفة الملحدين ، وتلامذة المتكلمين ، واليهود ، والمارقين ، إلا الدس في هذا الدين الحنيف ، وزعزعة عقائد المسلمين ، ولكن يأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون .

صفات كثر فيها النـزاع :

ما الاستواء؟ : إتماماً للفائدة ، أود أن أنقل لك أخي القارئ ، صوراً من الصفات التي كثر فيها النـزاع ، مع سرد أدلة كل من السلف ، والخلف ، مع بيان ما قالوه ، ثم نرجِّح الراجح منها ونبين المرجوح» و(أَبْدؤها) بالإستواء فأقول وبالله التوفيق :

إن النظر في أي مسألة من مسائل الشريعة الغراء يجب أن يكون من زوايا ثلاث :

---

(١) الفقة الأكبر لأبي حنيفة ، شرح التتان (٢١ - ٢٢) .

(٢) سورة الشورى آية ١١ .

١- ماذا ورد عن الله أو عن رسوله ﷺ في هذه المسألة؟

٢- ماذا فهم السلف - أعني النبي ﷺ وخلفاءه وصحابته ومن اتبعوهم بإحسان - من هذا الوارد؟

٣- كيف طبقوه عملياً ، وماذا قالوا فيه في حياته ﷺ وبعد وفاته؟[١] .

١) **الاستواء** : ورد في لغة العرب ، التي هي لغة القرآن ، ورد مطلقاً بدون حروف ، وورد مقيداً ومقروناً بها ، **فالمطلق** : مثل قوله تعالى : ﴿**وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَىٰ**﴾[٢] ، معناه تم وكمل ، وكقولهم : استوى الطعام ، واستوى التمر : نضج ، واستوى فلان وفلان : تساويا .

وأما المقرون بالحروف فعلى نوعين :

١- **ما جاء مقروناً بإلى** ، مثل قوله جل وعلا : ﴿**ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ**﴾[٣] ، فهذا النوع ، معناه القصد والارتقاء . قال ابن كثير في تفسيره لقوله تعالى : ﴿**ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**﴾[٤] : أي قصد إلى السماء والاستواء هنا متضمِّن معنى القصد والإقبال ، لأنه عدّي بإلى ، وروى القرطبي ، عن سفيان بن عيينة ، وابن كيسان قولهما : «قصد إليها»[٥] من تفسيره ، ونقل البغوي في تفسيره عن ابن عباس ، وأكثر المفسرين أن معناه ارتفع[٦] .

---

(١) هذه التي أسميتها بالقاعدة الذهبية ، في حسن الاتباع ، ومزايلة شرور الابتداع ، فاستمسك بها ولا تحد عنها ، حتى يأتيك اليقين ، انظر مقدمة رسالة «زبدة الكلام في تحريم حلق اللحية في الإسلام» .

(٢) سورة القصص آية رقم ١٤ .

(٣) سورة فصلت آية رقم ١١ .

(٤) سورة البقرة آية رقم ٢٩ .

(٥) انظر تفسير القرطبي للآية ٢٩ من سورة البقرة .

(٦) فتح الباري (١٣/ ٤٠٦) .

وكذلك روى البخاري عن أبي العالية في قوله تعالى : ﴿اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾[1] ، قال : ارتفع[2] .

٢- وأما النوع الثاني المقرون بعلى ، فمثل قوله تعالى : ﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾[3] ، وقوله : ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾[4] ، وقوله : ﴿لِتَسْتَوُوا عَلَىٰ ظُهُورِهِ﴾[5] ، وقوله : ﴿وَاسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ﴾[6] ، كقولهم : «استوى الراكب على راحلته» فهذا معناه العلو والرفعة ، ولا شيء غير ذلك ، ولننظر ماذا فهم المسلمون من هذا الوارد :

قال مجاهد : «استوى : علا على العرش» رواه البخاري[7] .

وقال الحافظ ابن حجر نقلاً عن ابن بطال ما نصه : «وأما تفسير استوى : علا فهو صحيح وهو المذهب الحق ، وقول أهل السنة ، لأن الله سبحانه وتعالى ، وصف نفسه بالعلي وقال : ﴿سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[8] ، وهي صفة من صفات الذات»[9] .

وقال ابن خزيمة : «باب ذكر استواء خالقنا العلي الأعلى : الفعال لما يشاء على عرشه ، فكان فوقه وفوق كل شيء ، عالياً كما أخبرنا الله جل وعلا ، في

---

(١) سورة البقرة آية رقم ٢٩ .
(٢) كتاب التوحيد - باب «وكان عرشه على الماء ، وهو رب العرش العظيم» .
(٣) سورة طه آية رقم ٥ .
(٤) سورة السجدة آية رقم ٤ .
(٥) سورة الزخرف آية رقم ١٣ .
(٦) سورة هود آية رقم ٤٤ .
(٧) كتاب التوحيد - باب «وكان عرشه على الماء» .
(٨) سورة يونس آية رقم ١٨ .
(٩) فتح الباري (١٣/ ٤١٧) طبعة دار الريان .

قوله : ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾[١] . . . إلخ ، فنحن نؤمن بخبر الله جل وعلا ، أن خالقنا مستو على عرشه ، لا نبدل كلام الله ، ولا نقول قولاً غير الذي قيل لنا ، كما قالت المعطلة الجهمية أنه استولى على عرشه ، لا استوى ، فبدلوا قولاً غير الذي قيل لهم ، كفعل اليهود لما أمروا أن يقولوا : حطة ، فقالوا : حنطة ، مخالفة لأمر الله جل وعلا ، وكذلك الجهمية ، أقول : ولذلك قيل : «لام الجهمية في استولى كنون اليهودية في حنطة» ، وقال الشيخ الهراس ، تعليقاً على قول ابن خزيمة ما نصه : «أخبر الله عن استوائه على عرشه في سبعة مواضع من القرآن وكلها بلفظ استوى مما يدل أعظم دلالة أنه أراد بالاستواء حقيقة معناه ، الذي هو العلو والارتفاع ، فإن فعل الاستواء إذا عدّي بالحرف لا يفهم منه إلا ذلك ، ولهذا روى البخاري عن أبي العالية ومجاهد تفسيره بالعلو والارتفاع»[٢] .

وقال **ابن خزيمة أيضاً** : «فالخبر يصرح أن عرش ربنا جل وعلا ، فوق جنته ، وقد أعلمنا جل وعلا ، أنه مستو على عرشه ، فخالقنا عالٍ فوق عرشه ، الذي فوق جنته» انتهى كلامه «كتاب التوحيد» . قوله : فالخبر يصرح . . المقصود به حديث البخاري «فإذا سألتم الله فسلوه الفردوس ، فإنه أوسط الجنة ، وأعلى الجنة ، وفوقه عرش الرحمن ، ومنه تفجر أنهار الجنة»[٣] .

وقال **الشيخ عبدالقادر الجيلاني** رحمه الله : «وهو بجهة العلو ، مستو على العرش ، محتو على الملك ، محيط علمه بالأشياء ، إليه يصعد الكلم الطيب ، والعمل الصالح يرفعه» كتاب الغنية .

---

(١) سورة طه آية رقم ٥ .
(٢) كتاب التوحيد لابن خزيمة ، ص ١٠١ .
(٣) البخاري - كتاب التوحيد - باب «وكان عرشه على الماء» .

وقال ابن تيمية : «وأما الاستواء فلم يرد إلا للعرش فقط ، ومن معانيه العلو ، وهو المراد لأن الله يوصف بالعلو ، والفوقية الحقيقية ، ولا يوصف بالسفول والتحتية»[١] .

وخلاصة القول : إن جميع أقوال السلف ، والتابعين لهم بإحسان ، متفقة على أن معنى الاستواء «العلو» . ومعلوم أن علو الله جل وعلا لا متناهى له ، وأنه جل وعلا ، العلي الأعلى ، وأنه فوق مخلوقاته ، وليس فوقه شيء منها ، ويشهد لهذا القول ، قوله ﷺ : «وأنت الظاهر فليس فوقك شيء . . الحديث»[٢] والذي يزيد هذا القول صلابة ومتانة ، أنه لم ينقل عن أحد من السلف الإنكار على من قال : إن الله علا على عرشه ، فوق مخلوقاته ، وليس فوقه شيء من مخلوقاته ، وإلى يومنا هذا لم ينكر ويزعق بالتشبيه والتمثيل ، سوى نابتة الزنادقة والفلاسفة والله أعلم .

٢) **اليــــد** :

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿**قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ**﴾[٣] .

قال ابن بطال : «في هذه الآية إثبات يدين لله ، وهما صفتان ، من صفات ذاته ، وليستا بجارحتين ، خلافاً للمشبهة من المثبتة ، وللجهمية من المعطلة ، ويكفي في الرد على من زعم أنها بمعنى القدرة ، أنهم أجمعوا على أن له قدرة واحدة في قول المثبتة ، ولا قدرة له في قول النفاة ، لأنهم يقولون : إنه قادر لذاته ، ويدل على أن اليدين ليستا بمعنى القدرة ، أن في قوله تعالى لإبليس : ﴿**مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ**﴾[٤] إشارة إلى المعنى الذي أوجب السجود ، فلو كانت

---

(١) مجموع الفتاوى (٥/ ٣٦٥) .

(٢) رواه مسلم – كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار .

(٣) سورة ص آية رقم ٧٥ .

(٤) سورة ص آية رقم ٧٥ .

اليد بمعنى القدرة ، لم يكن بين آدم وإبليس فرق ، لتشاركهما فيما خلق كل منهما به ، وهي قدرته ولقال إبليس : وأي فضيلة له عَلَيَّ وأنا خلقتني بقدرتك ، كما خلقته بقدرتك . فلما قال : ﴿خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ﴾[1] دل على اختصاص آدم ، بأن الله خلقه بيديه ، قال : ولا جائز أن يراد باليدين النعمتين ، لاستحالة خلق المخلوق بمخلوق ، لأن النعم مخلوقة ، ولا يلزم من كونهما صفتي ذات أن يكونا جارحتين[2] .

وقال ابن التين : وقوله : «وبيده الأخرى الميزان»[3] يدفع تأويل اليد هنا بالقدرة ، وكذا قوله في حديث ابن عباس رفعه : «أول ما خلق الله القلم فأخذه بيمينه وكلتا يديه يمين . . . الحديث»[4] .

وقال الإمام أبو حنيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : «وله يد ، ووجه ، ونفس ، فما ذكره الله تعالى في القرآن ، من ذكر الوجه ، واليد ، والنفس ، فهو له صفات ، بلا كيف ، ولا يقال : إن يده قدرته أو نعمته ، لأن فيه إبطال الصفة ، وهو قول أهل القدر والاعتزال ، ولكن يده صفته بلا كيف ، وغضبه ورضاه صفتان من صفاته بلا كيف»[5] .

وقال ابن خزيمة : «زعم بعض الجهمية أن معنى قوله : (خلق آدم بيديه) أي بقوّته ، فزعم أن اليد هي القوة ، وهذا من التبديل أيضاً ، وجهل بلغة العرب ،

---

(١) سورة ص آية رقم ٧٦ .

(٢) فتح الباري ١٣/ ٤٠٥ .

(٣) رواه البخاري - كتاب التوحيد - باب قول الله تعالى : ﴿**لما خلقت بيدي**﴾ .

(٤) الفتح ١٣/ ٤٠٥ طبعة دار الريان للتراث . قلت : والألباني ذكر الحديث في السلسلة الصحيحة رقم (٣١٣٦) - عن ابن عمر رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : «إن أول شيء خلقه الله عز وجل القلم ، فأخذه بيمينه - وكلتا يديه يمين - قال : فكتب الدنيا وما يكون فيها من عمل معمول ، برٍّ أو فجور ، رطب أو يابس ، فاحصاه عنده في الذكر ثم قال : اقرؤوا إن شئتم : «هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون» فهل تكون النسخة إلا من أمرٍ قد فرغ منه» .

(٥) الفقه الأكبر ص٢٣ .

والقوة إنما تسمى الأيد في لغة العرب ، لا اليد فمن لا يفرق بين اليد والأيد ، فهو إلى التعليم والتسليم إلى الكتاتيب ، أحوج منه إلى الترؤس والمناظرة»[1] .

وقال أبو الحسن الأشعري على قول الله : ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾[2] قال : دل على أنه ليس معنى الآية القدرة ، إذا كان الله عز وجل خلق الأشياء جميعاً بقدرته ، وإنما أراد إثبات يدين ، ولم يشارك إبليس آدم عليه السلام ، في أن خلق بهما ، وليس يخلو قوله عز وجل : ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ أن يكون معنى ذلك إثبات يدين قدرتين ، أو يكون معناه إثبات يدين ليستا نعمتين ولا جارحتين ولا قدرتين ، لا يوصفان إلا كما وصف الله عز وجل ، فلا يجوز أن يكون معنى ذلك نعمتين ، لأنه لا يجوز عند أهل اللسان ، أن يقول القائل : عملت بيدي ، وهو يعني نعمتي ، ولا يجوز عندنا ، ولا عند خصومنا أن نعني قدرتين ، وإذا فسدت الأقسام الثلاثة ، صح القسم الرابع وهو أن معنى قوله : «بيدي» إثبات يدين ليستا جارحتين ، ولا قدرتين ، ولا نعمتين ، لا يوصفان إلا بأن يقال : إنهما يدان ليستا كالأيدي خارجتان عن سائر الوجوه الثلاثة التي سلفت .

وقال أيضاً : «فإن سئلنا أتقولون : لله يدين؟ قيل : نقول ذلك ، وقد دل عليه قوله عز وجل : ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾[3] وقوله : ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾[4] ، وروي عن النبي ﷺ أنه قال : «إن الله مسح ظهر آدم بيده فاستخرج منه ذريته»[5] فثبتت اليد ، وقد جاء في الخبر المأثور عن النبي ﷺ : أن الله خلق آدم بيده ، وخلق جنة

---

(١) كتاب التوحيد ص٨٧ .

(٢) سورة ص آية رقم ٧٥ .

(٣) سورة الفتح آية رقم ١٠ .

(٤) سورة ص آية رقم ٧٥ .

(٥) صحيح سنن أبي داود (٣٩٣٦) ، ومالك في الموطأ (كتاب القدر) بلفظ «بيمينه» بدلاً من «بيده» .

عدن بيده ، وكتب التوراة ، وغرس شجرة طوبى بيده . وقال عز وجل : ﴿**بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ**﴾[1] ، وجاء عن النبي ﷺ أنه قال : «كلتا يديه يمين»[2] ، وقال عز وجل : ﴿**لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ**﴾[3] ، وليس يجوز في لسان العرب ، ولا في عادة أهل الخطاب ، أن يقول القائل : عملت كذا بيدي ويعني به النعمة . . . إلخ»[4] .

وقال أيضاً : «سؤال» ويقال لأهل البدع : لم زعمتم أن معنى قوله : بيدي ، نعمتي أو زعمتم ذلك إجماعاً ، أو لغة؟ فلا يجوز ذلك في الإجماع ، ولا في اللغة ، وإن قالوا : قلنا ذلك من القياس . قيل لهم : ومن أين وجدتم في القياس أن قول الله : بيدي لا يكون معناه إلا نعمتي[5]؟ .

أقول : مما لا شك فيه أن في رد أبي الحسن رحمه الله ، القول الفصل ، والحجة البالغة ، على أفراخ الفلاسفة والزنادقة ، وذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد .

٣) النـــــزول :

قال رسول الله ﷺ : «ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول : من يدعوني فاستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له»[6] ، وفي رواية : «فيقول : أنا الملك ، أنا الملك ، من ذا الذي يدعوني فاستجيب له ، من ذا الذي يسألني فأعطيه ، من ذا الذي يستغفرني ،

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٦٤ .

(٢) رواه مسلم .

(٣) سورة الحاقة آية رقم ٤٥ .

(٤) الإبانة صفحة ٣٤ اقرأ البحث إلى آخره فإنه مهم .

(٥) الإبانة صفحة ٣٥ .

(٦) رواه البخاري ومسلم - صحيح الجامع الصغير (٨١٦٨) .

فأغفر له ، فلا يزال كذلك حتى يبزغ الفجر» ، وكل مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر من عصر النبي ﷺ يقرأ حديث البخاري ومسلم ، إلا ويقول بقول النبي ﷺ : «ينزل ربنا تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا» ، حتى جاءت نابتة الكفر والضلال فقالوا : «إذا قلنا ينزل فقد شبهناه بالمخلوق ويفرغ منه العرش ، والحركة والانتقال من صفات المخلوقات فتعالى الله عن ذلك علواً كبيراً» ، فبعضهم نفى النزول وغيره من الصفات (وهم النفاة والمعطلة) ، ومنهم من قال : «لا ينزل ، إنما ينزل أمره أو رحمته أو الملك الموكل» ، وهؤلاء هم (المؤولة) قالوا : ظاهر هذه الصفات تشبيه ، والتشبيه كفر فيجب أن نصرفها عن ظاهرها .

سبحان الله العظيم ! ! دين الإسلام خير أديان السماء على الإطلاق ، دين أكمله الله ، وأتمه ، ورضيه ديناً للعالمين ، وختم به جميع الشرائع السماوية ، يكون فيه ما ظاهره التشبيه ، والكفر ، والله جل جلاله في وصفه بقوله : ﴿**وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ (٤١) لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ**﴾[١] ، سبحانك هذا بهتان عظيم ، وإفك مفترى .

محمد رسول الله ﷺ وخليل الله ، وأكرم الخلق على الله ، أرسله بالبينات ، والهدى ليبين للناس ، ما نزل إليهم ويخرج من الدنيا ، ويلحق بالرفيق الأعلى ، ولم يبين لهم ما ظاهره التشبيه والكفر ، بل ويقر القائل بما ظاهره التشبيه والكفر - في زعمهم - وشهد له بالإيمان . ويأتي جهم وواصل وغيرهم من رؤوس الكفر والضلال ليبينوا للناس ما أغفله النبي ﷺ ، سبحانك هذا بهتان عظيم .

الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ، والذين اتبعوهم بإحسان ، وصفهم الله في محكم كتابه ، بأنهم خير أمة أخرجت للناس ، وأنه رضي عنهم ، ورضوا عنه

---

(١) سورة فصلت الآيتان ٤١ - ٤٢ .

وأعد لهم جنات تجري من تحتها الأنهار ، اختارهم الله لصحبة نبيه ، ونصرة دينه ، ووصفهم النبي ﷺ بأن قَرْنهم خير قرون بني آدم ، هؤلاء الفضلاء الذين لا يخشون في الله لومة لائم مع التابعين وتابعيهم بإحسان خرجوا من الدنيا ، ولم يبينوا للناس لا تصريحاً ، ولا تلميحاً ، أن في القرآن ما ظاهره التشبيه والكفر ، حتى جاءت نابتة الزنادقة ، والمارقين وفروخ المتكلمة والفلاسفة الملحدين ، وتلامذة اليهود ، والباطنية الحاقدين ، ليبينوا للناس أن في كلام الله وكلام رسوله ﷺ ما ظاهره التشبيه والكفر - سبحانك هذا بهتان عظيم- وحسب هؤلاء الملحدين رؤوس الكفر والضلال قول النبي ﷺ : «تركتكم على البيضاء ليلها ونهارها سواء لا يزيغ عنها إلا هالك»[1] ، وقوله في حجة الوداع : «ألا هل بلغت؟ قالوا : نعم . قال : اللهم اشهد . ثلاثاً . . . الحديث»[2] .

ولعله ينطبق على هؤلاء وأشباههم قول النبي ﷺ : «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالاً يهوي بها سبعين خريفاً في النار»[3] الحديث .

٤) الاستهزاء والمكر والكيد والخداع :

مما لا شك فيه أن الاستهزاء ، والمكر ، والكيد ، والخداع ، مذموم شرعاً ، بل في جميع الأديان ، وأما الاستهزاء بالمستهزئين ، والمكر بالماكرين ، والكيد بالكائدين ، وخداع المخادعين ، فهذا أرجو أن لا يكون به بأس ، وقد أثبته القرآن الكريم في أكثر من آية ، قال تعالى : ﴿**إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ (١٤) اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ**

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم ٩٣٧ .

(٢) رواه البخاري ومسلم .

(٣) صحيح سنن الترمذي رقم (١٨٨٤) بلفظ : «إنَّ الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأساً ، يهوي بها . . . الحديث» انظر صحيح الجامع الصغير ١٦١٨ .

وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾[1] ، وقوله : ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ﴾[2] ، وقوله سبحانه : ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾[3] .

وفي هذه المناسبة ، أسرد لكم قصة طريفة حصلت معي من أحد مشايخنا عند تفسير قوله تعالى : ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ ، وإليكها :

«جاءني رجل من حلب ، لا أعرفه سابقاً وقال لي : «شيخك أشعري» وكنت وقتها حديث عهد بالتصوف لا أعرف شيئاً عن الأشعرية ، ولا غيرها سوى «الطريقة الرفاعية العلية»[4] - زعموا - فسألته : ما معنى أشعري؟ فقال : يؤول الصفات .

قلت : كيف يؤولها؟ قال : يقول : «استوى : استولى . واليد القدرة ، وجاء ربك : جاء أمره . ويستهزئ بهم : يجازيهم على استهزائهم وغير ذلك» .

فخرجت من عنده مشوش الذهن ، وبدأت أراقب الشيخ باهتمام بالغ ، حتى جاء الوقت الذي بدأ فيه بتفسير قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ ﴿١٤﴾ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ من أوائل سورة البقرة . فقال : «يا أبنائي قد يأتيكم فلس - والفلس في لغته الفيلسوف - ويقول لكم : الله جل جلاله يستهزئ؟ فإن قلتم : يستهزئ ، فقد كفرتم ، وإن قلتم : لا يستهزئ ، فقد كذبتم القرآن . إذن فما المخرج؟ أضرب لكم مثلاً «خرج

---

(١) سورة البقرة آية رقم ١٤ ، ١٥ .

(٢) سورة الأنفال آية رقم ٣٠ .

(٣) سورة النساء آية رقم ١٤٢ .

(٤) نعم ، تصوّف أبو يوسف «رحمه الله» أول حياته ، وبداية الطلب ، لقرابة خمس سنوات :

من ذا الذي ما ساء قط ... ومن له الحسنى فقط

وله مع التصوف ، وأهله وقائع وأحداث ، ذات شأن ، سأذكر أهمها إن شاء الله .

ثم إن الله هداه إلى منهج السلف الصالح ، الذي حدّده «رحمه الله» بقوله :

«فمنهاج سيرنا الذي نسير عليه هو : قال الله عز وجل ، قال رسول الله ﷺ ، قال الخلفاء ، قالت الصحابة ، دوّنت الأئمة الأعلام ، أئمة الحديث والفقه ، بسند صحيح دون زيادة فيه أو نقص منه» .

جماعة من أهل الثراء إلى النزهة وأخذوا معهم (مهرِّجاً) ليضحكهم ، وفي معرض حديثهم ، قالوا له : ماذا نطبخ لك يا فلان[1]؟ . قال : اطبخوا لي جبة وقميصاً ، عندها قال الشيخ : «الجبة والقميص تطبخان أو تنسجان؟ فقلنا : بل تنسجان . فقال : ذلك مثل قول الله : ﴿**اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ**﴾ ، فعندما خاطبوه بلغة الطبخ - ومعلوم أن الجبة والقميص لا يطبخان - فخاطبهم بلغة الطبخ على المشاكلة ، وكذلك عندما قال المنافقون : «**إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ**» قال لهم : ﴿**اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ**﴾ على سبيل المشاكلة ، ومعنى ذلك أنه يجازيهم ، على استهزائهم ولا غير .

فاستسغت هذا الكلام ابتداءً ، إلا أنه انتابني صراع عنيف ، مع نفسي ، خاصة عندما أتلو قول الله : ﴿**اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ**﴾ وأتذكر قول الشيخ : «فإن قلتم : يستهزئ فقد كفرتم» حتى جاء اليوم الذي أخرجني الله فيه من حومة الصراع العنيف ، مع نفسي عندما بدأ الشيخ يفسر ، قوله تعالى : ﴿**وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ**﴾[2] من سورة آل عمران ، ثم استشهد بآية الأنفال : ﴿**وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ**﴾[3] فقال في معرض حديثه : «تعالى الله علواً كبيراً ، أن يمكر لكنه يجازي الماكرين على مكرهم يوم القيامة» . عندها أيقنت أن الشيخ قد حكم على نفسه بالكفر ، بناء على قاعدته التي علمنا إياها : «وإن قلتم : لا يستهزئ فقد كذبتم القرآن» وتكذيب القرآن كفر .

فهرعت مسرعاً وجلاً ، أنشد ضالتي ، عند الأخ الحلبي ، وأسمعته كلام الشيخ إجمالاً وتفصيلاً ، وطلبت منه المخرج ، فقال : «الاستهزاء ، والمكر ، والكيد ، والخداع ،

---

(١) استدلّوا بقول الشاعر :

قلنا اقترح شيئاً نجد لك طبخه ... قال اطبخوا لي جبة وقميصاً .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ٥٤ .

(٣) سورة الأنفال آية رقم ٣٠ .

من الصفات الذميمة ، فالاستهزاء ، والمكر ، والخداع ، والكيد ، ابتداءً مذموم شرعاً في حقنا ، فكيف في حق الله؟ ! فإطلاقه على الله بلا قيد لا يجوز شرعاً ، كأن تقول : «الله يستهزئ» «الله يمكر» «الله يكيد» بدون قيد . . إلخ . الله يكيد بمن يكيد ، ويخدع من يخدع ، ولا غير» لأن جميع هذه الصفات ، وردت في كتاب الله ، مسبوقة باستهزاء المستهزئين ، ومكر الماكرين ، وخداع المخادعين . . إلخ» . ثم أحضر لي كتاب الله ، وقال لي : اقرأ من هنا . فقرأت قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ ﴿١٤﴾ **اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ**﴾ فأمرني أن أقف ، ثم سألني : لماذا قلت : الله يستهزئ بهم ، مع أن شيخك قال : الذي يقول : الله يستهزئ كفر؟ فقلت له : لأن الله قالها في كتابه ، وأمرني أن أقولها ، وأن أتلوها ، فربَّت على كتفي ، وشجعني ، ودعا لي ، وقال : بل لك بكل حرف عشر حسنات[1] وليس كما قال شيخك : إن الذي يقولها يكفر ، لكننا نقول ما قاله الله في كتابه ، ونتلوه آناء الليل وأطراف النهار ، وذلك محض الإيمان .

ونلتزم القاعدة ، التي قعّدها الإمام مالك رحمه الله ، ووافق عليها سلف الأمة «الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة» ، وكذلك نقول : «الاستهزاء معلوم ، والكيف مجهول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة» ، وكذلك باقي الصفات ، بدون تمثيل ، أو تشبيه ، أو تحريف ، أو تعطيل ، أو نفي ، أو تأويل ، مع ذكر القيد السالف الذكر ، في هذه الصفات الأربع ، وأمثالها فنقول : «يستهزئ بمن يستهزئ ، ويمكر بمن يمكر ، ويخدع من يخدع ، ويكيد من يكيد ، والله تعالى أعلم ، وهو المستعان ، وعليه التكلان ، وهو مولانا فنعم المولى ، ونعم النصير ، فخرجت من عنده شاكراً ، وداعياً له بالتوفيق ، ومنذ ذلك الحين عرفت طريقي ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

---

(١) لقوله ﷺ : «من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة ، والحسنة بعشرة أمثالها ، لا أقول : «ألم» حرف ، ولكن ألف حرف ، ولام حرف ، وميم حرف» صحيح الجامع الصغير ٦٤٦٩ .

رابعاً : الواقفـــــة :

هم القائلون : «الآيات والأحاديث التي تتعلق بالصفات ، يجب عدم الخوض في شيء منها ، ويجب الإيمان بجميعها ، والكف عن معرفة معانيها ، لأنها من المتشابه ، الذي لا يعلم تأويله إلا الله عز وجل» .

فنقول لهؤلاء : لو كانت تلك الصفات من المتشابه الذي لا يعلمه إلا الله جل جلاله ، لَما تجرّأ أحد من المسلمين ، أن يحوم حول الحمى ، ولما قالت أم المؤمنين أم سلمة ، والإمام مالك ، وغيرهما : «الاستواء معلوم وغير مجهول» ولا مخالف لهما فيما قالا ، ولما قال ابن بطال ، وأقره الحافظ ابن حجر : «وأما تفسير «استوى» : علا ، فهو صحيح ، وهو المذهب الحق ، وقول أهل السنة» ولما قال مجاهد فيما روى عنه البخاري : «استوى : علا على العرش» ولكن السلف أجمعين ، فهموا من آيات الصفات وأحاديثها :

١- أن معاني هذه الصفات معلومة لديهم تماماً ، ولذلك قالوا : «الاستواء معلوم» .
٢- وأما الكيف ، فمن المجهول وغير المعقول عندهم ، ومن المتشابه الذي اختص الله بعلمه .

وقول أم سلمة ، والإمام مالك ، لشاهد حي على صدق ما قلناه ، قالا : «الاستواء معلوم ، وغير مجهول ، والكيف مجهول ، وغير معقول ، والإقرار به إيمان ، والجحود به كفر» وفي هذا الكفاية والله تعالى أعلم .

خامساً : المفوِّضة[1] :

هم القائلون : «نحن نؤمن بجميع الصفات ، ونثبتها على ظاهرها ، دون تأويل ونكلُ المعنى إلى الله عز وجل ، لأنه من الجائز ، أن يكون ظاهرا مراداً ولائقاً بالله ، ويجوز أن يكون غير مراد ، وغير لائق به سبحانه وتعالى ، فنحن نتوقف ، عن تحديد المعنى المراد ، ونفوضّ علمه إلى الله جل وعلا ، فنقول لهؤلاء : بأن السلف الصالح - رضوان الله عليهم أجمعين - جزموا بأن ظواهرها ، والمتبادر للذهن منها ، هو المراد ، لأن الله جل وعلا ، اختار هذا اللفظ الظاهر لذاته ، فوصف به نفسه ، وفهموا معاني جميع الصفات ، وجزموا بذلك ، فقالوا : الاستواء معلوم . وقالوا : معناه العلو ، واعرضوا عن الكيف ، وفي هذا كفاية والله تعالى أعلم .

سادساً : السلف الصالح :

إن مذهب السلف **(أهل السنة والجماعة)** محمد ﷺ ، وخلفائه ، وصحابته ، والتابعين ، وتابعي التابعين ، والذين اتبعوهم بإحسان ، هو المذهب الوسط بين المذاهب الأخرى ، لا إفراط فيه ، ولا تفريط ، فهم يؤمنون بجميع ما ورد في كتاب الله ، وسنة رسوله ﷺ ، من صفات لله جل وعلا ، ويثبتون جميع ما أثبته الله لنفسه في كتابه ، وما أثبته له رسوله ﷺ ، وهي صفات كمال ، وجلال ، مراعين في ما أثبتوه تنزيه الخالق ، عن مشابهة الخلق ، مع فهم تام لمعاني تلك الصفات

---

(١) «التفويض عند السلف ، في باب الصفات ، هو في الكيفيَّة فقط ، فلا يعلم كنه الصفات إلا الله ، لذلك يفوضون علم الكيفية للخالق سبحانه .

وأما التفويض عند الخلف «الأشاعرة وغيرهم» فالتفويض عندهم ، في اللفظ ، والمعنى ، إذ يعتقدون أن ظاهر الصفة غير مراد ، ويلزم من هذا أن آيات الصفات من المتشابه ، ومن ثم لم يعلم ذلك رسول الله ﷺ ، ولا صحابته رضوان الله عليهم أجمعين ، وهذا منكر من القول وزوراً» انظر حاشية «شرح السنة - للبربهاري» ص٣٧ تحقيق د . القحطاني .

على اختلافها ، مراعين في ذلك قواعد اللغة ، والشرع ، وجميعهم أعرض عن ذكر الكيفيات ، وأمسكوا تماماً ، عن التعرض لمعرفة حقائقها ، وعَدَّوْها من المتشابه ، الذي خص الله به نفسه جل وعلا ، وكلهم قال : «الاستواء معلوم وغير مجهول» ، وفسروه بالعلو ، فأمسكوا عن الكيف ، فقالوا : و«الكيف غير معقول والكيف مجهول» .

فلذلك قيل : «السلف رضوان الله عليهم ، لا يمثِّلون ، ولا يشبِّهون ، ولا يكِّيفون ، ولا يؤولون التأويل الذي لا ينطبق مع قواعد اللغة والدين ، ولا يستند إلى محتمل مرجوح ، ولا إلى دليل يدل عليه ، وكلهم قال وعلى رأسهم النبي ﷺ : «الرحمن على العرش استوى ، وإنه في السماء ، وينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا ، ويضحك ، ويعجب ، ويرضى ، ويغضب ، ويفرح ، ويسخط ، ويأتي ، ويعطي ، ويهب . . وغير ذلك ، وكانوا يفهمون معنى الاستواء ، والنزول ، والمجيء ، والضحك ، والتعجب ، والرضى ، والغضب ، والسخط . . . إلخ» .

بلا كيف ، ولا تشبيه ، ولا تمثيل ، ولا تعطيل ، وبلا تأويل مخل بالمعنى المراد ، وعلى ضوء قوله جل وعلا : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾[1] ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

مقارنة بين قول السلف والخلف :

قـــول الســـلف :

- **استوى** : علا .
- **اليـــد** : صفة بلا كيف .

(١) سورة الشورى آية رقم ١١ .

- **ينـزل ربنا** : نزولاً ، يليق به ، بلا كيف ، ونقول بقول النبي ﷺ ينـزل ربنا ، ويضحك ، ويعجب ، ويسخط ، ويأتي ، ويحب ، ويغضب ، ويفرح . . . .

ومعنى هذه الصفات معلوم ، في لغة العرب ، نثبتها جميعاً بلا كيف ، ولا تشبيه ، ولا تمثيل ، ولا تعطيل ، ولا نفي ، على ضوء قوله تعالى : ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ**﴾[1] ، فقوله : ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ**﴾ نرد بها على المشبِّهة والمعطِّلة . وقوله : ﴿**وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ**﴾ نرد على النفاة .

قـــول الخلـــف :

- **الاستواء** : الاستيلاء - استوى : استولى .

- **اليـــــد** : القدرة ، والنعمة .

- **النـزول** : نـزول الأمر ، والرحمة ، أو الملك الموكل .

- ويقولون : إن ظواهر هذه الصفات ، لا يليق بالله ، لأن ظاهرها التشبيه لصفات المخلوقين ، ومن شبه الله بخلقه فقد كفر ، لذلك يجب صرف ألفاظها على ظاهرها ، لأن ظاهرها غير مراد ، ولا يليق بالله .

فاليد ، والوجه ، والنفس ، والعين ، كل هذه جوارح ، والجارحة لا تقوم إلا بجسم ، فيكون محلاً للحوادث ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

فنحن ننفيها تنـزيهاً لربنا جل جلاله عن التشبيه .

فقل لي بربك أخي المسلم : أيهما أليق بالله استوى ، بمعنى علا ، أم استوى بمعنى استولى؟ ! مع العلم أنه سبق أن أثبتنا أنه ليس من معاني استوى استولى .

ويلزمهم أن يقولوا عن قوله تعالى : ﴿**وَاسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ**﴾[2] : استولت

---

(١) سورة الشورى آية رقم ١١ .

(٢) سورة هود آية رقم ٤٤ .

على الجودي ، وهذا لا يقول به عاقل ، واستولى عليه استيلاء ، لا يكون إلا بعد مغالبة ، فمن غالب الله على عرشه ، حتى استولى عليه منه؟ ، سبحانك هذا بهتان عظيم .

وأيهما أليق بالله ، إثبات يدين ، ليستا بجارحتين ، ولا قدرتين ، ولا نعمتين ، لائقتين بالله ، ليس كمثلهما شيء ، وكلتا يديه يمين ، أو قول الذين قالوا : لا يد له ، وإنما يده قدرته ، أو نعمته؟ ! مع العلم أن النفاة نفوا عنه القدرة ، وقالوا : قادر بلا قدرة ، والسلف والمؤولة متفقون أن الله له قدرة واحدة ، فكيف يؤولون قوله تعالى : ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾[1] ، وقول النبي ﷺ : «وبيده الأخرى الميزان ، وكلتا يديه يمين . . .»[2] ، هل يقولون : «يداه مبسوطتان» ، قدرتاه ، أو نعمتاه مبسوطتان ، وكلتا قدرتيه ، أو نعمتيه يمين ، وبقدرته ، أو نعمته الأخرى الميزان ، ولكن رحم الله الإمام أبا حنيفة «رحمه الله» إذ يقول : «وله يد ، ووجه ، ونفس ، فما ذكره الله تعالى ، في القرآن ، من ذكر الوجه ، واليد ، والنفس ، فهو له صفات بلا كيف . ولا يقال : إن يده ، قدرته ، أو نعمته لأن فيه إبطال الصفة ، وهو قول أهل القدر ، والاعتزال ، ولكن يده صفته بلا كيف» . ونحن بقول الإمام «رحمه الله» : إن الذي يقول : يده قدرته ، أو نعمته ، فقد أبطل صفة من صفات الله ، وإنه قدري ، معتزلي .

وأيهما أليق بالله؟ القول بقول النبي ﷺ : «ينزل الله كل ليلة إلى السماء الدنيا ، فيقول : هل من سائل فأعطيه؟ هل من مستغفر فأغفر له؟ هل من تائب فأتوب عليه؟ حتى يطلع الفجر»[3] أم الذين قالوا : لا ينزل ربنا - خلافاً لقول

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٦٤ .

(٢) رواه مسلم في صحيحه .

(٣) صحيح الجامع الصغير ٨١٦٧ .

النبي ﷺ - وإنما ينزل أمره ، أو رحمته ، أو الملك الموكَّل ، فنقول : من القائل : «من يسألني فأعطيه ، ومن يدعوني فاستجيب ، . . الحديث» . أمره ، أم رحمته ، أم الملك الموكل ، ومن ذا الذي يعطي ، ومن ذا الذي يستجيب ، ومن ذا الذي يغفر سوى الله جل وعلا؟ ! .

وأيهما أليق بك أخي المسلم؟ أن تقول بقول الله : ﴿**الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ**﴾[1] : استواء يليق بجلاله وكماله ، بلا كيف ولا تشبيه ، وتقول بقول رسول الله ﷺ : «ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا» نزولاً يليق بجلاله ، وكماله ، بلا كيف ، ولا تشبيه ، وتقول بقول السلف ، وتقول بقول ربنا : ﴿**الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ**﴾ ، ﴿**بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ**﴾ ، ﴿**لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ**﴾ ، وبقول رسولنا ﷺ : ينزل ربنا تبارك وتعالى ، ويضحك ، ويعجب ، ويسخط ، ويأتي ، ويحب ، ويغضب ، ويفرح ، بلا كيف ، ولا تشبيه ، ولا تمثيل ، ولا تعطيل ، ولا تأويل ، على ضوء قوله تعالى : ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ**﴾[2] .

أم القول بقول الخلف : الرحمن على العرش استولى ، ليس له يدان ، ويداه قدرتاه ، ونعمتاه ، لما خلقت بيدي ، بقدرتي ، ونعمتي ، ولا ينزل ربنا كل ليلة ، لأنه إن نزل خلا منه العرش ، وإنما ينزل أمره ، أو رحمته ، أو الملك الموكل ، ونفوا عنه باقي الصفات .

(وقد أثر عن الشافعي رحمه الله النهي عن الاشتغال بعلم الكلام ، وحذر من أهل)[3] الكلام ، وحكم عليهم ، أن يضربوا بالجريد ، والنعال ، ويطاف بهم في

---

(١) سورة طه آية رقم ٥ .

(٢) سورة الشورى آية ١١ .

(٣) ما بين معكوفتين كلام أضفناه ليستقيم السياق ، وقد ذهل عنه إما المؤلف أو الناسخ ، عسى أن يستدرك لاحقاً .

الأسواق[1] مع علمك أن السلف ، والخلف متفقون جميعاً ، أن مذهب السلف أسلم ، وأزيد فأقول : وأعلم وأحكم إرغاماً لأنوف القائلين : «ومذهب الخلف أعلم وأحكم» كبرت كلمة تخرج من أفواههم ، إن يقولون إلا كذباً وميناً وزوراً ، ومن ذا الذي يدعي أنه أعلم وأحكم ، من النبي ﷺ ، وخلفائه ، وصحابته ، والتابعين لهم بإحسان ، والذي أبى الله أن يجمعهم على ضلالة ، ولكن الحقيقة كل الحقيقة : كما قال الله تعالى : ﴿فَإِنَّهَا لا تَعْمَى الأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾[2] . فحذار ، حذار ، أخي المسلم ، أن تتجنب سبيلهم ، وتبتعد عن هديهم ، فالخير كله في اتباع من سلف والشر كله في ابتداع من خلف والله الهادي إلى الصواب .

شبهات والرد عليها «التأويل» :

لعل سائلاً يسأل : كثيراً ما وردت في كتب المتقدمين ، من أهل السنة ، عبارة «السلف لا يؤولون» فلماذا أوّل مجاهد ، وأبو العالية الاستواء بالعلو ، وأوّل علماء السلف المعية بمعية النصر والتأييد ، وتجري بأعيننا ، تجري برعايتنا وكلاءتنا؟ ! . . إلخ . فأقول وبالله التوفيق :

أما قول السلف «السلف لا يؤولون» فهذا الإطلاق غير صحيح ، وإنما هو صحيح من ناحية ، وغير صحيح من الناحية الأخرى ليس على إطلاقه ، لأن التأويل ، عند أهل اللغة ، والأصوليين ، يطلق على إطلاقات أربعة :

١- **التفسير والتبيان** : فهذا النوع من التأويل قال به السلف وعملوا به ، مستدلين بقول النبي ﷺ ، ودعائه لابن عباس «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل»[3] .

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية صفحة ٢١٠ حيث جاء : «حكمي في أهل الكلام أن يضربوا بالجريد والنعال ، ويطاف بهم في القبائل ، والعشائر ، ويقال : هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة ، وأقبل على الكلام» اهـ .

(٢) سورة الحج آية رقم ٤٦ .

(٣) صحيح رواه أحمد كما قاله الألباني في شرح الطحاوية (ص١٨٠) .

وأبرز دليل يدل على ذلك ، ما رواه البخاري عن مجاهد قوله : «استوى : علىٰ العرش» ويشهد لهذا قول أم سلمة ، والإمام مالك : «الاستواء معلوم وغير مجهول» . ويؤكده ما نقله الحافظ ابن حجر عن ابن بطال : «وأما تفسير «استوى : علا» فهو صحيح وهو المذهب الحق ، وقول أهل السنة ، لأن الله سبحانه وصف نفسه بالعلي ، وقال سبحانه : ﴿**تَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ**﴾[1] وهي صفة من صفات الذات» .

والناقل عنهم ابن حجر ، مع كونه مؤولاً ، ويميل للتأويل ، لم ينكر عليهم مقالتهم[2] .

٢- **صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه إلى محتمل مرجوح** : فيكون راجحاً ، إما من مفهوم اللفظ ، ومنطوقه ، أو لقرينة خارجية عقلية ، أو نقلية ، بدليل «شرعي أو عقلي» يدل على ذلك ، فهذا النوع من التأويل ، قال به السلف أيضاً ، وعملوا به فمثلاً قوله تعالى : ﴿**فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا**﴾[3] ، قال أهل التفسير : «بمرأى منا ، ومنظر منا ، نرى ونسمع ، ما تقول وتحت كلاءتنا» وكذلك قوله تعالى : ﴿**تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا**﴾[4] ، قال ابن كثير ، والقرطبي وغيرهما : «تجري بمرأى منا ، وتحت حفظنا وكلاءتنا» . فكانوا بمثل هذه النصوص ، يصرفون اللفظ عن ظاهره ، لتعذر الحقيقة . وهو سير السفينة «**في عين الله**» بدليل قوله تعالى : ﴿**وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٤١﴾ وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ**﴾[5] ، فتعين علينا التأويل ، وليومنا هذا لا نعلم أحداً أنكر على أهل التفسير ، تأويلهم هذا أبداً لأن

(١) سورة النحل آية رقم ٣ .

(٢) انظر فتح الباري مجلد ١٣ - كتاب التوحيد وشرحه له .

(٣) سورة الطور آية رقم ٤٨ .

(٤) سورة القمر آية رقم ١٤ .

(٥) سورة هود آية رقم ٤١ ، ٤٢ .

الدليل العقلي والنقلي ، يؤيد هذا التأويل ، والله تعالى أعلم .

وكذلك أوّلوا المعية ، إلا أن المعية تمتاز عن غيرها من الصفات ، بأن الآية نفسها تحدد المعنى المراد من المعيّة ، فقد تكون معية علم وإحاطة ، أو معية نصر وتأييد ، أو معية حفظ وكلاءة . كقوله تعالى مثلاً : ﴿**أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلاثَةٍ إِلاَّ هُوَ رَابِعُهُمْ وَلا خَمْسَةٍ إِلاَّ هُوَ سَادِسُهُمْ وَلا أَدْنَىٰ مِن ذَلِكَ وَلا أَكْثَرَ إِلاَّ هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**﴾[1] ، فبدأ جل وعلا الآية بالعلم وختمها بالعلم فتبين من منطوق الآية ، ومفهومها أنها معية علم لا معية ذات ، وكذلك قوله : ﴿**إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَىٰ**﴾[2] ، فالآية حددت معنى المعية ، بأنها معية اطلاع عليهما ، وأنه مطلع على فرعون ، وعلى تحركاته ، وكل مكائده ، وكذلك قوله : ﴿**قَالَ كَلاَّ إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ**﴾[3] ، معية هداية وتوفيق ، وعلاوة على ذلك فإن هذا النوع من التأويل ، مفهوم عند العرب من لغتهم ، حتى عند عرب القرن العشرين ، وكثيراً ما نسمع إذاعاتهم ، وصحفهم تكرر القول : «نحن مع هيئة الأمم في قراراتها» ، «نحن معكم يا أحرار العرب» ، «نحن معكم في كل مكان» . هذا ما كان يكرره صوت العرب ، في زمن عبد الناصر ، وحتماً كانوا معهم بالنصر والتأييد ، والله تعالى أعلم .

٣- **الحقيقة التي يؤول إليها** : مثل قوله تعالى : ﴿**يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُءْيَايَ مِن قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا**﴾[4] ، فيوسف رأى أحد عشر كوكباً ، والشمس والقمر رآهم

---

(١) سورة المجادلة آية رقم ٧ .

(٢) سورة طه آية رقم ٤٦ .

(٣) سورة الشعراء آية رقم ٦٢ .

(٤) سورة يوسف آية رقم ١٠٠ .

ساجدين ، فالأحد عشر كوكباً إخوته ، والشمس والقمر أبوه وامرأة أبيه ، ولم يكن يعلم هذا إلا بإعلام الله له . وقوله تعالى : ﴿**بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ**﴾[1] ، وكقوله سبحانه : ﴿**هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ ...**﴾[2] ، وكقوله سبحانه : ﴿**فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ**﴾[3] .

فهذه الحقيقة التي عبر عنها السلف ، بـ(الكيف) لا يعرف حقيقتها أحد ، لا السلف ، ولا الخلف ، ولا يعلمها إلا الله وحده جل وعلا ، ولذلك فإن السلف ، أعرضوا عنها بالكلية ، ولم يتعرضوا لها سلباً أو إيجاباً ، بل كلهم قال : «والكيف غير معقول والكيف مجهول» .

٤- **هو صرف اللفظ عن ظاهره** : بلا محتمل مرجوح ، ولا لدليل يدل عليه ، مثل تأويل الرافضة لقوله تعالى : ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا بَقَرَةً**﴾[4] ، قالوا : عائشة بنت أبي بكر - رضي الله عنها - عليهم لعائن الله .

فالخطاب عن موسى ، لبني إسرائيل فأين المرجوح المحتمل ، وأين الدليل الذي يدل على صحة قولهم . وكذلك قولهم : ﴿**الجبت والطاغوت**﴾ أبوبكر وعمر - رضي الله عنهما - ولكن حسبهم قول النبي ﷺ : «لعن الله من سب أصحابي»[5] ، وقوله : «من سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»[6] .

---

(١) سورة يونس آية رقم ٣٩ .
(٢) سورة الأعراف آية رقم ٥٣ .
(٣) سورة آل عمران آية رقم ٧ .
(٤) سورة البقرة آية رقم ٦٧ .
(٥) صحيح الجامع الصغير ٥١١١ .
(٦) صحيح الجامع الصغير ٦٢٥٨ .

وكتفسير ابن عربي لقول الله : ﴿أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾[1] ، شهد له بالإيمان ، وفسر العذاب بالعذوبة ونحو ذلك من الأقوال والتأويلات التي لا تستند إلى لغة ، أو شرع ، أو عقل ، ولا إلى محتمل مرجوح ، فهذه أيضاً ، كان السلف أبعد الناس عنها ، وكانوا يرمون قائلها بالزندقة ، والضلال ، والابتداع .

فالسلف إذاً يؤولون التأويل الذي هو بمعنى التفسير ، ولذا قال ابن تيمية : «وأما الاستواء ، فلم يرد إلا للعرش فقط ، ومن معانيه العلو ، وهو المراد لأن الله يوصف بالعلو والفوقية ، ولا يوصف بالسفول والتحتية قط»[2] .

وقد أكثرنا من النقول ، التي تثبت ذلك ، ولله الحمد والمنة ، ويؤولون القسم الثاني ، الذي قال به الأصوليون ، وهو صرف اللفظ عن ظاهره ، لمحتمل ومرجوح . . . إلخ ، كالمعية ، والأعين ، كما مر بيانه ، و يعرضون بالكلية ، عن القسمين الثالث والرابع ، إعراضاً تاماً ، ويرمون القائلين بهما بأنهم ضلال مبتدعون .

وقد قال قائلون ، من المعتزلة ، والجهمية ، والحرورية : «إن قول الله عز وجل : ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾[3] . إنه استولى ، وقهر ، وملك ، وإن الله في كل مكان ، وجحدوا أن يكون عز وجل على عرشه ، كما قال أهل الحق ، وذهبوا في الاستواء إلى القدرة ، ولو كان هذا كما ذكروا كان لا فرق بين العرش والأرض»[4] .

ولعل سائلاً آخر يسأل : «إذا كان قد ثبت عن السلف التأويل ، فلماذا نعيب على الخلف تأويلهم» فأقول وبالله التوفيق :

---

(١) سورة غافر آية رقم ٤٦ .

(٢) مجموع الفتاوى (٥/ ٣٩١) .

(٣) سورة طه آية رقم ٥ .

(٤) الإبانة صفحة ١٢٠ .

قد ثبت فعلاً عن السلف ، ولكنه تأويل غير خارج عن قواعد اللغة ، والشرع ، ولا مخالف للعقل ، وكل تأويلهم يدور في حلقة الإثبات ، والتنزيه ، وأما تأويل الخلف ، فيدور حول النفي ، والتعطيل ، فراراً من تشبيه الله بالمخلوقين ، وهو مخالف للعقل ، والنقل ، ولا ينطبق مع قواعد اللغة والشرع .

فمثلاً الاستواء ، أولوه بالاستيلاء ، والثابت في لغة العرب ، أن الاستيلاء ليس معنى للاستواء ألْبتة ، ويلزمهم أن يقولوا في سفينة نوح ، بأنها استولت على الجبل ، وهذا محال عقلاً وشرعاً . واسمع ماذا قال أهل اللغة ، نقل الحافظ ابن حجر عن كتاب أبي إسماعيل الهروي بسنده إلى داود بن علي قال : «كنا عند أبي عبدالله ابن الأعرابي يعني محمد بن زياد اللغوي فقال له رجل : ﴿**الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى**﴾[1] فقال : هو على العرش كما أخبر . قال : يا أبا عبدالله إنما معناه استولى فقال : اسكت لا يقال : استولى على الشيء إلا أن يكون له مضاد» .

ونقل من طريق محمد بن أحمد بن النضر الأزدي ، سمعت ابن الأعرابي : «أرادني أحمد بن أبي داود أن أجد له في لغة العرب ﴿**الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى**﴾[2] بمعنى استولى ، فقلت : والله ما أصبت هذا» ، وقال غيره : لو كان بمعنى استولى ، لم يختص بالعرش ، لأنه غالب على جميع المخلوقات ، ونقل محيي السنة البغوي في تفسيره عن ابن عباس : وأكثر المفسرين ، أن معناه ارتفع ، وقال أبو عبيد والفراء وغيرهما بنحوه» انتهى[3] . فإذا كان الأمر كذلك ، وليس في لغتنا معنى لإستوىٰ استولى ، وليس لله من يضاده في ملكه ، فكيف نترك أقوال

(١) سورة طه آية رقم ٥ .
(٢) سورة طه آية رقم ٥ .
(٣) فتح الباري (١٣/ ٤١٧) .

السلف العرب الأقحاح ، ونلجأ إلى مولد نصراني أخطل ، فمثل هذا لا يليق بعربي ، ولا بمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر ، والله أعلم .

ومثلاً آخر : النزول : فالنبي ﷺ قال : «ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا»[1] والخلفاء من بعده ، قالوها وكذلك الصحابة ، والتابعين ، وتابعيهم ، وإلى يومنا هذا ، كل مسلم يقرأ البخاري ومسلم ، وغيرهما يقول : «ينزل ربنا كل ليلة . . الحديث» وهم يقولون : لا ينزل ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، رغم وجودها في الصحاح والمسانيد ، وقالوا : إذا نزل خلا منه العرش ، وهذا محال على الله ، إذاً لابد من القول بأنه ينزل أمره ، أو رحمته ، أو الملك الموكل ، فإذا كان الله لم ينزل ، فمن الذي يقول : أنا الملك ، ومن يدعوني فأستجيب له ، ومن يسألني فأعطيه . . الحديث» هل هو الأمر ، أم الرحمة ، أم الملك ، أفتونا مأجورين؟ ! .

ومثلاً آخر : اليد : فالله «جل وعلا» قال : ﴿**بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ**﴾[2] ، وقال سبحانه : ﴿**لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ**﴾[3] . وقال : ﴿**وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ**﴾[4] .

والرسول ﷺ قال : «يأخذ الله عز وجل سماواته وأرضيه بيديه ، فيقول : أنا الله . . الحديث»[5] ، وفي رواية : «ثم يأخذهن بيده اليمنى»[6] ، «يد الله ملأى لا يغيضها نفقة . . . سحّاء الليل والنهار ، وقال : أرأيتم ما أنفق منذ خلق الله السموات والأرض ،

---

(١) صحيح الجامع الصغير ٨١٦٨ .
(٢) سورة المائدة آية رقم ٦٤ .
(٣) سورة ص آية رقم ٧٥ .
(٤) سورة الزمر آية رقم ٦٧ .
(٥) رواه مسلم .
(٦) رواه مسلم .

فإنه لم يغض ما في يده ، وكان عرشه على الماء ، وبيده الأخرى الميزان يخفض ويرفع»[1] «تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة ، يكفؤها الجبار بيده ، كما يكفأ أحدكم خبزته في السفر ، نزلاً لأهل الجنة»[2] ، «كلتا يديه يمين»[3] .

وهم يقولون : «لا يد له» أن اليد جارحة ، والجارحة لا تقوم إلا بجسم ، والجسم من صفات المخلوقين ، فيجب أنْ نقول : يده قدرته ، أو نعمته فهذا القول : «اليد جارحة . . إلخ» لم يقل به النبي ﷺ ، ولا الخلفاء ، ولا الصحابة ، ولا الأئمة «رضوان الله عليهم» ، ومما لا شك فيه أن هذا من إحداث الزنادقة ، والنبي ﷺ نهى عن محدثات الأمور ، وهذا القول قد جرهم إلى نفي اليد عن الله جلا وعلا ، مع كونها ذكرت في الكتاب والسنة ، كذلك جزم الإمام أبو حنيفة ، وغيره من الأئمة ، بأن القائل : «اليد القدرة» قد نفى الصفة ، قال رحمه الله : «ولا يقال : إن يده قدرته أو نعمته لأن فيه إبطال الصفة»[4] .

وجزم بذلك ابن القيم في مختصر الصواعق «فصل في بيان أن التأويل شر من التعطيل ، فإنه يتضمن التشبيه والتعطيل والتلاعب بالنصوص ، وإساءة الظن بها ، ونسبة قائلها بالتكلم بما ظاهره الضلال والإضلال»[5] .

وما قال الإمام أبو حنيفة حق كله : «فقولهم : «اليد جارحة» قطعاً فيه تشبيه يد الله بالمخلوق ، وقولهم : «يده قدرته» ، نفي لليد ، ونفي اليد فيه التعطيل . . إلخ» .

فالفرق بين تأويل السلف والخلف ، كالفرق بين الحق والباطل ، والهدى

---

(١) رواه البخاري – كتاب التوحيد .
(٢) صحيح الجامع الصغير ٢٩٨٨ .
(٣) رواه مسلم – كتاب الإمارة .
(٤) الفقه الأكبر صفحة ٢٣ .
(٥) مختصر الصواعق المرسلة (٤٩/ ١١) .

والضلال ، فتأويل السلف موافق لقواعد اللغة ، والشرع ، والعقل . ويقوم على قواعد الإثبات والتنزيه ، من غير تشبيه ، ولا تمثيل ، ومن غير نفي ، ولا تعطيل .

وأما الخلف فتأويلهم لا يستند إلى كتاب ، أو سنة ، أو لغة ، أو شرع ، أو عقل ، بل يقوم على قواعد النفي ، والتعطيل ، وزبالة آراء الفلاسفة ، والزنادقة ، وعلماء الكلام ، وخالفوا بذلك الصحابة ، والتابعين ، وكتاب رب العالمين ، وسنة سيد المرسلين ، وحسبهم ذلك ، وفي ذلك ما يكفي في الرد على هؤلاء ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

٥- اعتراضات :

قد يعترض علينا معترض فيقول : ابن حجر أشعري ، والنووي أشعري ، وابن حزم جهمي أشعري ، وصلاح الدين أشعري ، ومحمد الفاتح أشعري ، وابن رشد (الوالد) أشعري . . وفلان ، وفلان كلهم أشاعرة .

فلماذا لا تحملون عليهم ، وتحملون على الجماعة الفلانية المعاصرة ، والشيخ الفلاني المعاصر ، والعالم الفلاني الموجود ، والعقيدة هي نفس العقيدة ، والأفكار هي نفس الأفكار؟

نقول : «نحن لا نحمل على الأفراد ، من حيث كونهم أفراداً ، أو على الجماعات من حيث كونهم جماعات ، معاذ الله ، لكننا نحمل على عقائد يتبنونها ، وأفكار يحملونها ، ويبثونها في المجتمع ، هي في حد ذاتها باطلة ، ومخالفة للكتاب والسنة ، ولهدي محمد ﷺ ، وهدي الخلفاء والصحابة ، ولهدي الأئمة رضوان الله عليهم أجمعين ، تلك الأفكار لا يخلو حاملها من أمرين اثنين ، إما أن يكون من أهل الورع والتقى ، وإمام هدى ، قصده وجه الله ، والدار الآخرة ، ورائدة الحق ، وتشهد له الأمّة ، بأنه من أهل الخير ، فهذا

الرجل ، إن أخطأ فيما اجتهد فيه أو تأول فيما ذهب إليه فأخطأ ، فهو مأجور على كل حال ، وتبقى له مكانته ، ومنزلته ، وتقديره في نفوس المسلمين ، ويكون محترماً عند الجميع[1] .

تمت الرسالة

والحمد لله رب العالمين

المؤلف

الشيخ/ أبو يوسف عبدالرحمن عبدالصمد

«رحمه الله تعالى»

(١) وهنا يحسن التذكير بمبدإٍ كان الشيخ رحمه الله يتبناه ويؤصله وهو أنه «لا عصمة للأشخاص ، وإنما العصمة للمبدأ ، فخطأ الشخص ، مهما عظم شأنه ينسب إليه ، ودين الإسلام منه بريء» .
كما قال القائل :

ليس للإنسان قطعاً عصمة غير رسلٍ بشّروا من قد أنابا

في . . . مسك الختام

أ) المؤلف في سطور :

هو الشيخ أبو يوسف ، عبدالرحمن بن يوسف بن محمود بن حسين بن علي ابن عبدالصمد .

ولد عام ١٣٤٥هـ - ١٩٢٧م في عنبتا - فلسطين .

وقد تلقى العلم الشرعي على طريقة الأولين ، من جهابذة علماء السلف المعاصرين من أمثال : أصحاب الفضيلة : الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، والشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز ، والشيخ محمد نسيب الرفاعي رحمهم الله أجمعين[١] .

ومما قاله الألباني «رحمه الله» فيه :

«أخونا أبو يوسف - رحمه الله - من أنبغ الإخوان (أي السلفيين) هناك ، وأحرصهم على العلم الصحيح .

وأنا أشهد لله عز وجل أنه من أخلص من رأيت من إخواننا»[٢] .

---

(١) ويحسن بنا التأسي بأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فإنها كانت تتمثل بعد موت النبي ﷺ بقول لبيد :

ذهب الذين يعاش في أكنافهم ... وبقيت في خلف كجلد الأجرب
لا ينفعون ولا يرجى خيرهم ... ويعاب قائلهم وإن لم يشغب
إن الرزية لا رزية مثلها ... فقدان كل أخ كضوء الكوكب

ثم تقول رضي الله عنها : كيف لو رأى لبيد خَلَفنا هذا ! ! ويقول الشعبي رحمه الله : كيف لو رأت أم المؤمنين خلفنا هذا ! !

قلت : كيف لو رأت خلفنا هذا اليوم ، وما قبله ، ونعوذ بالله وحده مما بعده ! ! !

فإنا لله وإنا إليه راجعون .

(٢) من شريط سلسلة الهدى والنور رقم ١٧٣/ ١ .

وكانت وفاته في أستراليا، ليلة الخميس الساعة السابعة والنصف ١٧ شوال ١٤٠٨هـ الموافق لـ٢ حزيران «يونيو» ١٩٨٨م . وذلك على أثر حادث سيارة مؤلم، عندما كان خارجاً للدعوة إلى الله في تلك البلاد، حيث وجهت له دعوة من الجمعية الإسلامية من ملبورن - أستراليا، عن طريق جمعية إحياء التراث الإسلامي في الكويت . وقد دفن في أستراليا، في إحدى مقابر المسلمين هناك تطبيقاً للسنة . . أسكنه الله الفردوس الأعلى وكتب وفاته شهادة في سبيله إنه خير مسؤول، وجعله الله بفضله من أهل هذه الآية : **﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً﴾**[1] .

وجعله سبحانه أيضاً من أهل هذا الحديث : «إن الرجل إذا مات بغير مولده قيس له من مولده إلى منقطع أثره في الجنة»[2] .

والحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات .

ب) وهذا الموقف مع التصوف :

الشيخ رحمه الله، ابتدأ التصوف وفقاً للطريقة الرفاعية، التي ينسب لشيخها أحمد الرفاعي، هذه الأبيات :

لي همّة بعضها تعلو على الهمم ... ولي هوىً قبل خلق اللوح والقلم

أنا الرفاعي طبولي في السما ضربت ... والأرضي قبضتي والأوليا خدمي

فالجأ بأعتاب عزي والتمس مددي ... وطف ببابي وقف مستمطراً نعمي[3]

---

(١) سورة النساء آية رقم ١٠٠ .

(٢) صحيح الجامع الصغير ١٦١٢ .

(٣) انظر كتاب «الكشف عن حقيقة التصوف» لمحمود عبدالرؤوف قاسم صفحة ٥١٢ .

هذا ويروّج الأتباع لقصة ، وهي أن الرفاعي ، لما زار قبر النبي ﷺ ، قال هذين البيتين :

في حالة البعد روحي كنت أرسلها تقبِّل الأرض عني وهي نائتبي

وهاهي دولة الأرواح قد حضرت فأمدد يديك لكي تحظى بها شفتي

وعلى الفور ، أخرج النبي ﷺ يده الشريفة من قبره الشريف ؛ ليقبلها أمام الألوف من الناس .

قلت : ومن طرائف تعليقاته عليها ، قوله - رحمه الله - : هذه الكرامة الباهرة ، لم يروها من هذه الألوف المؤلفة راو واحد بسند صحيح ، أو سند ضعيف ، بل ولا بسند واهٍ ، أو موضوع ، بل الناسُ يتداولونها ، ويعتقدونها بلا زمام ، ولا خطام ، فقط كلام في كلام . . .

والطريقة الرفاعية ، لها صلة بالتشيع قويّة ، حيث قالوا : «جفرنا محمدي ، ترقيمة فاطمي ، تقريره جعفري ، تسطيره كاظمي ، ترميزه رفاعي . . نحن عصبة لولانا ما عرف الله» .

وقد استوفى بيان هذه الصلة ، الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق -حفظه الله - في كتابه الفريد المفيد «الفكر الصوفي» فراجعه للأهمية .

ومن قواعد التصوف قولهم : «ما أفلح مريد قال لشيخه : لِمَ؟» ، «ولا تعترض تنطرد ، يغلق عليك الباب» ، «وكن بين يدي الشيخ ، كالميت بين يدي مغسّله» وما على المريد إلاّ الالتزام والاعتصام بهذا .

لكن أبو يوسف - رحمه الله - ، لم يمت - كما أرادو - بل بقي حيًّا ذا بصيرة ثاقبة ، كانت - بعد توفيق الله - سبباً لهدايته ، وخاصة من بعد هذه

القصة ، كما رواها - رحمه الله تعالى - :

«كان عمي - والد خطيبتي - مريداً لأحد مشايخ الطرق في «حلب» . وكان ينشد في مجلسه الأناشيد الصوفية . وكان محباً جداً للمشايخ ، وغالباً ما يدعوهم إلى وليمة في بيته ، فصادف يوماً أن دعا بعض المشايخ ، يقارب عددهم سبعة أو ثمانية ، فقال أحدهم في معرض حديثه : «في يوم من الأيام كان سيدنا الباز «عبدالقادر» في حلقة ذكر ، وكل شيء في الحلقة يقول : الله ، الله ، الله . . الخ» إلاّ الباز «عبدالقادر» ، يقول : أنا الله ، أنا الله . . . فعندما انتهت الحلقة ، قال له الحاضرون : يا مولانا ، لقد سمعناك تقول : أنا الله ، أنا الله . . . فقال لهم : إذا سمعتموني مرَّة أخرى أقولها ، فاضربوني بالسيف .

وفي حلقة أخرى للذكر ، عاد ثانية يقولها بصوت عال : أنا الله ، أنا الله ، أناالله . . فسلَّ الجميع سيوفهم ، وضربوه ضربة رجل واحدٍ ، فإذا به نور ، زاد السيوف لمعاناً ، فقالوا : يامولانا ! ، لقد عدت تقول (أي أنا الله) فضربناك ، فلم تتأثر من السيوف ، ولم تؤثر بك السيوف .

فقال : «استروا علي ما شفتم» .

فاستأذنت (أي أبو يوسف صاحب القصة) ، بالكلام فأذن لي ، فقلت له : أسألك بالذي لا تقوم السموات والأرض إلّا به؟

عبدالقادر الجيلاني أكرم على الله من النبي ﷺ؟ ، فقال : لا .

أم أكرم على الله ، من أبي بكر ، من عمر ، من عثمان ، من علي ، رضوان الله عليهم أجمعين؟ ، قال : لا .

أم أكرم على الله ، من الصحابة ، والأئمة الأربعة ، رضوان الله عليهم أجمعين؟ . قال : لا .

فقلت له : برب العباد أسألك ، هل أحد من هؤلاء ، قال ولو مرة واحدة ، في صحوه أو محوه : «أنا الله»؟

فما كان منه إلاّ أن بادرني ، وبسرعة فائقة : «أنت وهابي ، ضال ، مضل ، تنكر كرامات الأولياء» اهـ .

وصلى الله وسلم وبارك على محمد وآله وصحبه أجمعين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، والحمد لله رب العالمين .

أبو عبدالرحمن

إبراهيم بن حميد الساجر



الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة

الموضوع	رقم الصفحة

انتهيت بفضل الله وحده ومنّه ، من مراجعة «رسالة التوحيد» والتعليق عليها ، سائلاً المولى ، سبحانه وتعالى ، بأسمائه الحسنى ، وصفاته العليا ، أن يحسن ختامي ، وختام ذرّيتي ، وأقاربي ، وأحبابي ، حيثما كانوا ، وأنْ يدخلنا الفردوس الأعلى ،بسلام ، يا رحمان .

وسبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك .

في يوم «الثلاثاء» الثالث - من صفر الخير - لعام ١٤٢٥هـ .

أبو عبدالرحمن

إبراهيم بن حميد الساجر



الرسالة الثانية

أسئلة طال حولها الجدل

تأليف الشيخ

أبي يوسف عبد الرحمن عبد الصمد

«رحمه الله»

(١٣٤٦ هـ - ١٤٠٨ هـ)

تقديم وتعليق

أبي عبد الرحمن إبراهيم بن حميد الساجر

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى : ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾[1] .

(١) سورة النساء آية رقم (٥٩) .

بسم الله الرحمن الرحيم

بين يدي الرسالة :

«إن الشريعة جاءت كاملة لا تحتمل الزيادة ولا النقصان لأن الله تعالى قال فيها : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا﴾[1] . وثبت أن النبي ﷺ لم يمت حتى أتى ببيان جميع ما يحتاج إليه في أمر الدين والدنيا ، وهذا لا مخالف عليه من أهل السنة .

فإذا كان كذلك فالمبتدع إنما محصول قوله بلسان حاله أو مقاله إن الشريعة لم تتم وأنه بقى منها أشياء يجب أو يستحب استدراكها لأنه لو كان معتقداً لكمالها وتمامها من كل وجه لم يبتدع ولا استدرك عليها وقائل هذا ضال عن الصراط المستقيم .

وهذا الذي ابتدع في دين الله فقد صير نفسه نظيراً ومضاهياً لله حيث شرع مع الشارع وفتح للاختلاف باباً ورد قصد الشارع في الانفراد بالتشريع وكفى بذلك» من (الاعتصام - للشاطبي) .

(١) سورة آل عمران آية رقم (١٠٦) .

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم بين يدي الموضوع :

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين ، محمد وعلى آله وصحابته أجمعين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعـــد :

فهذه رسالة «**أسئلة طال حولها الجدل**» للشيخ أبي يوسف رحمه الله تعالى ، اشتملت على ثلاثة عشر سؤالاً ، وقد أجاب عنها الشيخ «رحمه الله تعالى» بإجابات كافية شافية وافية ، وبأسلوبه العلمي الرصين ، وفقاً للمنهج السلفي ، الذي انتهجه «رحمه الله تعالى» **وخلاصته** :

«**قال الله ، قال رسوله ﷺ ، قالت الصحابة ، دوّنت الأئمة الأعلام ، أئمة الحديث والفقه ، بالسند الصحيح ، دون الزيادة فيه أو النقص منه ، مع الثبات حتى الممات إن شاء الله تعالى**» .

فكانت هذه قاعدة علميّة جليلة ، ومهمة . . . في وقت اختلطت فيه أمور بأمور ، وأُلبس الحق بالباطل ، وقل فيه العلماء ورثة الأنبياء – أهل البصيرة – من الذين يدعون إلى دين الله ، بالحكمة ، والاستقامة على أمره كما أمر ، ولا غرابة . فقد قال رسول الله ﷺ : «**إن الإسلام بدأ غريباً ، وسيعود غريباً كما بدأ ، فطوبى للغرباء**»[1] – فحقاً هذا زمن الغربة ، والغرباء ، فكانت فيه من العجائب والغرائب مالم يخطر لك على البال ، أو تتخيله حتى بالخيال ، والأمثلة على ذلك كثيرة وكثيرة جداً ، ويحضرني منها أربعة نماذج :

---

(١) صحيح الجامع الصغير برقم (١٥٨٠) .

- **أولها** : البيان الذي أذاعه على العالمين ، أحد المشايخ الذين يشار إليهم بالبنان ، حيث نعى فيه الصنم الأكبر لعباد الصليب ، الطاغوت الهالك . وقد وسمه بالحبر الأعظم البابا «يوحنا بولس الثاني» بابا الفاتيكان . . . إذ قال لقد توفى بالأمس وتناقلت الدنيا خبر هذه الوفاة ومن حقنا أو من واجبنا أن نقدم العزاء إلى الأمة المسيحية وإلى أحبار المسيحية في الفاتيكان وغير الفاتيكان من أنحاء العالم وبعضهم أصدقاء لنا . . وكان - أي البابا - مخلصاً لدينه وناشطاً من أعظم النشطاء في نشر دعوته والإيمان برسالته وكان له مواقف سياسية تسجل له في حسناته . . . الخ .

فأظهر غاية الحزن والتوجع . . . للمصاب الجلل . . .

وكأنه نسي أو تناسى الحروب الصليبية ، التي كانت بمباركة أمثاله ممن سبق بل وبمشاركة القسس والباباوات . ويذكر المؤرخون أن خيول الصليبيين خاضت بل غاصت للركب بدماء المسلمين . حتى قال القائل :

حكمنا فكان العدل منا سجية ... فلما حكمتم سال بالدم أبطح

فلا عجباً هذا التفاوت بيننا ... فكل إناء بالذي فيه ينضح

فأين أنت من عقيدة الولاء والبراء . يا صاحب الفضيلة .

وماذا عملت فيما علمت؟ وهل سمعت بقول الله سبحانه وتعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾[١] .

---

(١) سورة المائدة آية رقم (٥١) .

- **وإليك أعجوبة ثانية أخرى** . . . من شيخ فاضل وعلى المنهج نحسبه والله حسيبه ولا نزكي على الله أحداً . . حيث جوّز حل السحر بسحر مثله ، ولمّا رد عليه بعض طلبة العلم ، أصرَّ على قوله وأظهر رسالة أسماها «**الصارم المشهور على من أنكر حل السحر بسحر عن المسحور**» . فكان فيها من الإيهام للعوام وغير العوام بجواز الإلتجاء لطلب الشفاء من السحرة والدجالين ، والوقوف أمام حوانيت الكهنة والمشعوذين ، حيث علّقوا وبصدارة مجالسهم - كما قيل - هذه الفتوى ليروجوا لباطلهم ويبيعوه . . ألا لا أربح الله تلك التجارة . . . وحسبنا الله ونعم الوكيل .

- **وأما ثالثة الأثافي** : فهي ما كان من وزير أوقاف وشئون إسلامية في ديار العروبة والإسلام ، أن يأمر الخطباء والواعظين بألاّ يدعوا على النصارى ، لأن بعض النصارى ، يقف إلى جانب قضايانا . . . وكأنّ حضرة الوزير المبّجل ، لم يقرأ القرآن الذي بيَّن الله فيه أنَّ أنبيائهم دعوا عليهم بل ولعونهم كما قال تعالى : ﴿**لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ (٧٨) كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ**﴾[١] .

ولله در ابن القيم لما قال :

والجهل داء قاتل وشفاؤه — أمران في التركيب متفقان

نصٌ من القرآن أو من سنةٍ — وطبيب ذاك العالم الرباني

- **وطامّة أخرى من الطوّام والدواهي الهوام** : ما أتحفنا به آخر في أن «الذي يخرج من الإسلام إلى المسيحية أو اليهودية لم يخرج من الإيمان ، لأنه انتقل من

(١) سورة المائدة آية رقم (٧٨ - ٧٩) .

دين سماوي إلى دين سماوي آخر . وكلها تدعو إلى الإيمان بالله ، وبالتالي فلا مجال للجدل المتكرر بخصوص الأسلمة أو التنصير . .»[١] . ثم إن من يفتري على الله الكذب بالزور والبهتان - يقال عنه مفكر إسلامي - ومصلح اجتماعي . . . فنقول يا أيها المفكر الإسلامي - كما يزعمون - هلا قرأت قوله تعالى في كتابه الكريم :﴿**وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ**﴾[٢] ، بل أخرج البخاري وغيره ، أنه ﷺ قال : «**من بدّل دينه فاقتلوه**»[٣] . وهذا مفكر إسلامي آخر يقول : «الإنسان قبضه من نور الله في قالب من الأرض» . وأيضاً آخر أباح الربا ويقول : «إن الكافر ، إذا لم يقتنع بدعوة الإسلام فهو ناجٍ عند الله»[٤] .

فكل هذه الجهالات والضلالات ما كانت لتكون إلا لما قَلَّ الدعاة الربانيين السلفيين أو حُجِّر عليهم . . . فتصدّر هؤلاء وأمثالهم ، ممن يصدق فيهم قول الشاعر :

يدور مع الزجاجة حيث دارت ... ويلبس للسياسة كل لبسِ
فعند المسلمين يكون منهم ... ويطلب سهمه من كل خمس
وعند الإنكليز يكون منهم ... وفي باريس تحسبه فرنسي

(١) جريدة السياسة ٢٩/ ٠٢/ ٢٠٠٨ .
(٢) سورة آل عمران آية رقم (٨٥) .
(٣) رواه البخاري - صحيح الجامع الصغير(٦١٢٥) .
(٤) ذكره الألباني في شريط «**سلسلة الهدى والنور**» رقم (٣١٢) .

في ترجمة المؤلف : فهذا شيء منها فهو : «الشيخ أبو يوسف عبدالرحمن بن يوسف بن محمود بن حسين بن علي بن عبدالصمد . من عائلة الفقهاء ، وهي قبيلة كانت تسكن ضواحي مكة المكرمة نزح منها فخذ يقال لهم الفقهاء ، وسكنوا بلقاء الأردن ولا يزالون للآن يسمون بهذا الاسم» .

مولده : بتاريخ ١٣٤٦ هـ الموافق للميلاد لعام ١٩٢٧ ، في بلدة عنبتا - فلسطين .

وقد تلقى العلم الشرعي على عدة مشايخ أشهرهم : أبو غزوان محمد نسيب الرفاعي ، والشيخ أبو عبدالرحمن محمد ناصر الدين الألباني ، والشيخ أبو عبدالله عبدالعزيز بن باز رحمهم الله أجمعين .

وكانت وفاته رحمه الله في استراليا ، إثر حادث سيارة في ١٧ شوال ١٤٠٨هـ الموافق لـ٢/ ٠٦/ ١٩٨٨م .

وقد مات أبو يوسف رحمه الله ، ولا يملك من حطام الدنيا شيئاً مذكوراً ، عاش عيشة الكفاف والعفاف ، وإني لأرجو الله أن يكون ممن يصدق فيهم وعليهم - إن شاء الله تعالى - قوله ﷺ : «**اللهم اجعل رزق آل محمد في الدنيا قوتا**»[1] ، فقد أفلح ورب الكعبة ، من كانت هذه عيشته ، كما بينه ﷺ ، بقوله : «**قد أفلح من أسلم ، وكان رزقه كفافاً ، وقنعه الله بما آتاه**» . رواه مسلم - بل إنه رحمه الله تعالى كان أبداً لا يكترث بالدنيا إن هي أقبلت ، أو هي أدبرت ، فالأمر عنده سيّان ، وكان - رحمه الله - كثيراً ما يردد قول النبي ﷺ : «**لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء**»[2] .

(١) صحيح الجامع الصغير برقم (١٢٥٧) .
(١) صحيح الجامع الصغير برقم (٥٢٩٢) .

فتراه رحمه الله يستشعر الأحاديث ويعيشها واقعاً عمليا حياتياً . . . وليس ممن يقرأها ويتعلمها للتبرك أو ليقال . . . ومما يجدر ذكره أنه أوذي في الله تعالى أيما إيذاء ، وابتلي بإبتلاءات لا تحتملها الرواسي حيث لفق له السفهاء من أهل الباطل وأنصار البدع والضلالات مائة تهمة وتهمة : «وهابي ، ضال ، مضل ، مذهب خامس ، ما يحب النبي ، ولا يصلي عليه ، ما يحب الأولياء وينكر كراماتهم ، ما يحب الأئمة وينكر مذاهبهم ، ما يحب الذكر وينكر الموالد ، ما يبجِّل أو يقدِّس القبور بل وينكر زيارتها . . . الخ» . نعم رموه بكل هذه الاتهامات وكثير غيرها . . حتى أصبح طريداً في بلاد الشام فمن بلدة إلى بلدة إلى بلدة ثم إلى البلدة الرابعة «كرناز - حماه» وفيها ألقى عصا الترحال واستقرت به الحال فجزى الله أهل كرناز خير الجزاء ، وأنعم بهم من قوم كرام .

فرحم الله أبو يوسف في الأولين .

ورحم الله أبويوسف في الآخرين .

ورحم الله أبو يوسف يوم يقوم الناسُ لرب العالمين .

وجمعنا وإيّاه في عليين مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً . والحمد لله رب العالمين .

بقلم

إبراهيم بن حميد الساجر «أبو عبدالرحمن»

الكويت ١٤ جمادى الأولى - ١٤٢٩هـ

١٩ مايو «أيار» ٢٠٠٨م

الرسالة الثانية

أسئلة طال حولها الجدل

تأليف الشيخ

أبي يوسف عبد الرحمن عبد الصمد

«رحمه الله»

(١٣٤٦ هـ - ١٤٠٨هـ)

«مقدمة المؤلف لرسالة أسئلة طال حولها الجدل»

إن الحمد لله ، نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهدُ أن محمداً عبده ورسوله .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[1] .

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[2] .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾[3] .

أما بعد :

فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار ، وبعد :

فقد وصلتني رسالة من الشيخين ، الشيخ حسين الموسى والشيخ محمد عثمان قندح إمامي قريتي حِلْفَايا والجُبِّين من أعمال محافظة حماه وهذا نصها :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين

---

(١) سورة آل عمران آية رقم (١٠٢) .
(٢) سورة النساء آية رقم (١) .
(٣) سورة الأحزاب آية رقم (٧٠-٧١) .

محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد : فنحن حسين الموسى ومحمد بن عثمان قندح قد اختلفنا عند هذه الأشياء المذكورة وقد رضينا بأن يكون الشيخ أديب الكيلاني محكماً عن الشيخ حسين الموسى والشيخ عبدالرحمن عبدالصمد محكماً عن الشيخ محمد عثمان قندح وأن تكون الأجوبة مصحوبة بالأدلة من الكتاب والسنة الصحيحة عن النبي ﷺ .

١- هل قراءة القرآن ولمسه جائز للجنب؟

٢- هل لمس المرأة ناقض للوضوء أم لا وهل أجمع الصحابة على اللمس بالنقض أم لا؟

٣- هل قضاء الصلوات الفائتة عمداً واجب أم لا؟

٤- هل سنة الجمعة القبلية جائزة أم بدعة؟

٥- هل الصلاة على النبي ﷺ جهراً عقب الآذان حرام أم حلال؟

٦- هل البدع في الدين كلها ضلالة أم تنقسم إلى حسنة وسيئة؟

٧- هل يجوز التوسل بالنبي ﷺ بعد موته أم لا؟

٨- هل الآذان الثاني يوم الجمعة بدعة أم سنة في جوف المسجد؟

٩- هل قنت رسول الله ﷺ مدة حياته في صلاة الصبح أم تركه؟

١٠- هل ثواب قراءة القرآن يصل للميت أم لا من غير الولد؟

١١- هل صلاة التروايح أحد عشر ركعة أم عشرون؟

١٢- هل المولد النبوي حرام أم حلال؟

١٣- هل المسلم ملزم بأحد المذاهب الأربعة أم لا؟

هذه صورة طبق الأصل من الرسالة التي وصلتني إلا أنني أحجمت عن الإجابة خطياً ، عن تلك الأسئلة عندما طولبت بالإجابة عنها . وكان عذري هو أنني لم أكلف بالإجابة عن طي الرسالة التي نصت بأن أكون محكماً ولا غير . إلا أن الشيخ محمد عثمان وافاني برسالة ثانية بعد أيام وهذا نصها :

إلى الأخ أبي يوسف تحية طيبة مباركة وبعد :

فإن الشيخ أديب كيلاني قد وافق على الأسئلة ووعد بإعطاء الأجوبة بعد أسبوع فالرجاء المباشرة بكتابة الأجوبة والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ودمتم للإسلام ذخراً .

أخوكم/ محمد عثمان قندح

عندها عقدت العزم على المباشرة في إعداد الجواب على الأسئلة المذكورة طي الرسالة ، مستعيناً بمولاي والله الموفق للصواب ولا حول ولا قوة إلا بالله وهو حسبنا ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير .

المؤلف

عبدالرحمن بن يوسف عبدالصمد

أبو يوسف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى وبعد : فإليك أخي القارئ صورة السؤال والجواب عنه :

السؤال الأول والجواب عليه :

س١ : هل قراءة القرآن ولمسه جائزة للجنب؟

جـ١ : فأقول وبالله التوفيق : مما لا شك فيه أن قراءة القرآن عبادة تعبد الله بها عباده وتعد من أعظم القربات التي تعبدهم بها ، يقرأونه آناء الليل وأطراف النهار وعلى كل الأحوال قائمين وقاعدين وعلى جنب ومستلقين سواء كانوا متوضئين أو غير متوضئين وهذا متفق عليه عند الأمة لا خلاف فيه .

قال الإمام النووي رحمه الله : «أجمع المسلمون على جواز قراءة القرآن للمحدث والأفضل أن يتطهر لها» جزء ٢/ ٧٦ المجموع .

وأما قراءة القرآن للجنب فمسألة اختلف فيها السلف والخلف قديماً وحديثاً فمنهم من أجازها مطلقاً كابن عباس وغيره ، ومنهم من كرهها كجماعة من أهل الحديث ، ومنهم من منعها وحرمها كجماعة من أصحاب المذاهب . ولما كانت قراءة القرآن من أعظم القربات التي شرعها الله لعباده فلا يحل لأحد أن يحرمها على الناس بدون برهان ، أو دليل ثابت من كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ ، ومعلوم لدى الجميع أن التحريم بغير دليل ثابت عن الله أو عن رسوله ﷺ يُعَدُّ افتيات على الله وعلى رسوله ﷺ وتَقَوُّلٌ على الله وعلى رسوله ﷺ قال تعالى : ﴿**وَلا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لا يُفْلِحُونَ**﴾[1] .

---

(١) سورة النحل آية رقم (١١٦) .

وبعد التتبع والاستقراء ثبت لي أن جميع الأدلة التي ساقها المانعون والتي تنص على التحريم كلها ضعيفة وغير قابلة للاحتجاج ومرجوحة ، وأدلة القائلين بالجواز مع الكراهة التنزيهية راجحة وصحيحة والله تعالى أعلم .

قال الإمام النووي رحمه الله : «واحتج من جوز مطلقاً - كابن عباس وابن المنذر وابن المسيب بحديث عائشة رضي الله عنها : «**أن النبي ﷺ كان يذكر الله على كل أحيانه**» رواه مسلم ، والقرآن ذكر ولأن الأصل عدم التحريم واحتج أصحابنا بحديث ابن عمر المذكور في الكتاب لكنه ضعيف كما سبق» جزء ٢/ ١٧٢ المجموع .

وقال الشوكاني : «وقد أخرج البخاري[1] عن ابن عباس أنه لم ير في القراءة للجنب بأساً ، ويؤيده التمسك بعموم حديث عائشة : «أن رسول الله ﷺ كان يذكر الله على كل أحيانه» وبالبراءة الأصلية . . الخ» جزء ١/ ٢٨٤ نيل الأوطار .

وقال البخاري : «وقال إبراهيم : لا باس أن تقرأ - الحائض - الآية . ولم ير ابن عباس بالقراءة للجنب باساً وكان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحيانه» جزء ١/ ٤٠٧ فتح الباري .

قال ابن حجر : « . . . . والأحسن ما قاله ابن رشيد تبعاً لابن بطال وغيره : إن مراده الاستدلال ، على جواز قراءة الحائض والجنب بحديث عائشة رضي الله عنها . . .» ١/ ٤٠٧ فتح الباري .

وأتى ابن حجر برواية عن الدارمي موصولة : «أن ابن عباس كان يقرأ ورده

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الحيض باب «تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت» جزء (١/ ٤٠٧) فتح الباري .

وهو جنب» ١/ ٤٠٨ فتح الباري ثم ختم الباب - رحمه الله بقوله - وأما حديث ابن عمر مرفوعاً «**لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن**» فضعيف من كل طرقه» اهـ ١/ ٤٠٩ فتح الباري .

فما أجمل ما قاله هؤلاء الفضلاء وأَجْملْ بها من مقالة : «حجة القائلين بالجواز مطلقاً كابن عباس وغيره حديث صحيح رواه مسلم في صَحيحه واستشهد به البخاري في كتاب الحيض . مع البراءة الأصلية الحل والمشروعية وعدم التحريم ودليل الذين قالوا بالمنع والتحريم حديث ابن عمر[1] لكنه ضعيف من كل طرقه كما سبق» وشتان ما بين الصحيح والضعيف والراجح والمرجوح . وأمَّا ما روي عن النبي ﷺ أَنَّه كره أن يذكر الله على غير طهارة وكذلك ما صح عن ابن عمر بن الخطاب فيما رواه عنه البيهقي أنه كره القراءة للجنب فمحمول على كراهة التنزيه لا التحريم وأبرز دليل على ذلك ما رواه أحمد والأربعة وابن حبَّان والحاكم عن عائشة قالت : «**كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الغائط قال غَفرانك**» رقم ٤٥٨٣ صحيح الجامع وما رواه النسائي والحاكم عن عائشة قالت : «**كان إذا تضور من الليل قال : لا إله إلا الله الواحد القهار رب السموات والأرض وما بينهما العزيز الغفار**» رقم ٤٥٦٩ صحيح الجامع ، وما رواه مسلم واحتج به البخاري عن عائشة قالت : «**كان رسول الله ﷺ يذكر الله على كل أحيانه**»[2] ولا شك أن القرآن ذكر[3] والله تعالى أعلم .

---

(١) وحديث ابن عمر رضي الله عنهما : «لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئاً من القرآن» ضعيف الجامع الصغير (٦٣٦٤) .

(٢) صحيح الجامع الصغير رقم (٤٩٤٣) .

(٣) لقوله تعالى : ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ سورة الحجر آية رقم (٩) ، وقوله تعالى : ﴿ص وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾ سورة ص آية رقم (١) .

وهناك حديث آخر رواه الشيخان وأصحاب السنن عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ قال : «**من تعار من الليل فقال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، الحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال : اللهم اغفر لي أو دعا استجيب له ، فإن توضأ وصلى قبلت صلاته**» .

فلو كانت الكراهية كراهية تحريم لامتنع عنها النبي ﷺ ولم يحث الأمة على فعلها وهذا معلوم من الدين بالضرورة والله تعالى أعلم .

وخلاصة البحث :أن قراءة القرآن للجنب جائزة وغير محرمة مع كراهة التنزيه ولو كانت حراماً لما فعلها ابن عباس وغيره والأدلة التي سقناها كافية لإثبات ما ذهبنا إليه بأنها جائزة وليست بحرام كما أسلفنا مع كراهة التنزيه .

وأما مس القرآن للجنب فكذلك أكرهه كراهية هي أقرب إلى التحريم منها للتنزيه لقوله ﷺ : «**لا يمس القرآن إلا طاهر**»[1] يمنعني من القول بالتحريم لما رواه البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة : إن النبي ﷺ لقيني في بعض طريق المدينة وهو جنب ، فانخنست منه ، فذهب واغتسل ثم جاء فقال أين كنت يا أبا هريرة؟ قال : كنت جنباً فكرهت أن أجالسك وأنا على غير طهارة فقال : «**سبحان الله ، إن المسلم لا ينجس**» وفي رواية أخرى : «**سبحان الله يا أبا هريرة ، إن المؤمن لا ينجس**» .

قال الحافظ ابن حجر : «وفي هذا الحديث استحباب الطهارة عند ملامسة الأمور المعظمة ، واستحباب احترام أهل الفضل وتوقيرهم ومصاحبتهم على

(١) صحيح الجامع الصغير رقم (٧٧٨٠) .

أكمل الهيئات ، وكان سبب ذهاب أبي هريرة أنه ﷺ كان إذا لقى أحداً من أصحابه ما سحه وَدَعَا له هكذا رواه النسائي وابن حبان من حديث حذيفة ، فلما ظن أبو هريرة أن الجنب نجس البدن خشي أن يماسحه النبي ﷺ كعادته ، فبادر إلى الاغتسال ، وإنما انكر عليه النبي ﷺ قوله وأنا على غير طهارة . وقوله : «سبحان الله» تعجب من اعتقاد أبي هريرة التنجس بالجنابة أي كيف يخفى عليه هذا الظاهر؟» فتح الباري (١/ ٣٩٠ - ٣٩١) .

وقال **البخاري** : باب . . . وقال ابن عباس رضي الله عنهما : «**المسلم لا ينجس حياً ولا ميتاً**» وقال سعد : «**لو كان نجساً ما مسسته**» جزء ٣/ ١٢٥ فتح الباري .

وفي رواية عند سعيد بن منصور عن عطاء عن ابن عباس قال : «**لا تنجسوا موتاكم فإن المؤمن ليس بنجس حياً ولا ميتاً**» قال الحافظ إسناده صحيح ٣/ ١٢٧ فتح الباري .

ولقد سبق إن قلت إن مس الجنب للقرآن مكروه كراهية هي أقرب إلى التحريم منها للإباحة ووجه الدلالة على ما قلت من حديث : «**لا يمس القرآن إلا طاهر**» ومن حديث : «**أن المؤمن لا ينجس**» هو شمول الحديث الأول للطهارتين طهارة العين والطهارة من الإحداث وأما الحديث الثاني فقد أثبت طهارة العين فقط .

فلعل قائلاً يقول : ما دام الحديث أثبت لزوم الطهارة عند مس المصحف فلماذا لم تقل بالتحريم؟

فأقول : أنني لم أقل بالتحريم لأمرين اثنين :

الأول : اتفاق الأمة على جواز قراءة القرآن على غير طهارة ، وقراءة القرآن تعد من أعظم القربات وخاصة في المصحف لقوله ﷺ : «**من سره أن يحب الله**

ورسوله فليقرأ في المصحف» رقم ٦١٦٥ صحيح الجامع .

الثاني : تسامح عامة أهل العلم فيما أعلم لأولاد الكتاب بمس المصحف والقراءة فيه على غير طهارة عند التعلم وعند حفظ القرآن فلو كان التحريم جازماً لما تسامحوا به ، كما لم يتسامحوا معهم بالصلاة بغير وضوء والله أعلم .

وقد يستدل القائلون بالمنع بقول الله جل وعلا : **﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ (٧٧) فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ (٧٨) لا يَمَسُّهُ إِلاَّ الْمُطَهَّرُونَ﴾**[١] .

فنقول : لا وجه للاستدلال بها على التحريم لأننا معاشر البشر لسنا مطهرين إنما نحن متطهرون وأما المطهرون فهم الملائكة كما ثبت عن كثير عن الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم أجمعين .

قال العوفي عن ابن عباس : **﴿لا يَمَسُّهُ إِلاَّ الْمُطَهَّرُونَ﴾** قال : الملائكة ، وعن سعيد ابن جبير عنه قال : الكتاب الذي في السماء . **وقال أبو العالية** : **﴿لا يَمَسُّهُ إِلاَّ الْمُطَهَّرُونَ﴾** ليس أنتم أصحاب الذنوب . **وعن قتادة** : **﴿لا يَمَسُّهُ إِلاَّ الْمُطَهَّرُونَ﴾** قال : «لا يمسه عند الله إلا المطهرون ، فأما في الدنيا فإنه يمسه المجوسي النجس والمنافق الرجس» .

فقول ابن عباس وقتادة وأبي العالية هو المقدم على كل قول لأنه يتمشى مع سياق الآية الكريمة وسباقها وينسجم تماماً مع مفهومها ومنطوقها : **﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ (٧٧) فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ (٧٨) لا يَمَسُّهُ إِلاَّ الْمُطَهَّرُونَ﴾**[٢] . فالضمير - الهاء - من يمسه يعود إلى أقرب مذكور وهو ، قوله : في كتاب مكنون ، والكتاب

---

(١) سورة الواقعة آية رقم (٧٧ ، ٧٨ ، ٧٩) .
(٢) سورة الواقعة آية رقم (٧٧ ، ٧٨ ، ٧٩) .

المكنون هو اللوح المحفوظ ونختم البحث بقول الإمام مالك رحمه الله قال : «أحسن ما سمعت في هذه الآية ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ إنما هي بمنزلة هذه الآية التي في عبس وتولى قول الله تبارك وتعالى : ﴿كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ (١١) فَمَن شَاءَ ذَكَرَهُ (١٢) فِي صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ (١٣) مَّرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ (١٤) بِأَيْدِي سَفَرَةٍ (١٥) كِرَامٍ بَرَرَةٍ﴾ . ١٤٩ الموطأ .

ويشهد لهذا القول قوله تعالى : ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ (٢١) فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾[١] . والله تعالى أعلم وإكمالاً للبحث وتتميماً للفائدة إليك أخي القارئ الأحاديث والآثار التي استدل بها الذين يحرمون قراءة القرآن للجنب وماذا قال فيها أهل الجرح والتعديل :

الحديث الأول :

عن علي رضي الله عنه قال : «**كان رسول الله ﷺ يقضي حاجته ثم يخرج فيقرأ القرآن ويأكل اللحم معنا ولا يحجبه وربما قال لا يحجزه من القرآن شيء ليس الجنابة**» .

قال النووي : «رواه أبو داوود والترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي وغيرهم ، قال الترمذي : حديث حسن صحيح ، وقال غيره من الحفاظ : هو حديث ضعيف . قال البيهقي : رواه الشافعي في كتاب جماع الطهور ، وقال وأن لم يكن أهل الحديث يثبتونه . قال البيهقي وإنما توقف الشافعي في ثبوته لأن مداره على عبد الله بن سلمه كان قد كبر وأنكر من حديثه وعقله بعض النكرة وإنما روى هذا الحديث بعدما كبر قاله شعبة . ثم روي عن الأئمة تحقيق ذلك» اهـ جزء ٢/ ١٧٢ المجموع .

---

(١) سورة البروج آية رقم (٢١، ٢٢) .

وقال الحافظ ابن حجر : «رواه أصحاب السنن وصححه الترمذي وابن حبان وضعف بعضهم بعض رواته والحق أنه من قبيل الحسن يصلح للحجة : لكن قيل : في الاستدلال به نظر ، لأنه فعل مجرد فلا يدل على تحريم ما عداه ، وأجاب الطبري عنه بأنه محمول على الأكمل جمعاً بين الأدلة» . اهـ جزء ١/ ٤٠٨ - ٤٠٩ فتح الباري .

وقال الشوكاني : «ويجاب عن ذلك بأن حديث الباب - حديث علي - ليس فيه ما يدل على التحريم لأن غايته أن النبي ﷺ ترك القراءة حال الجنابة ومثله لا يصلح متمسكا لكراهة فكيف يستدل به على التحريم» . ١/ ٢٨٤ نيل الأوطار .

وقال : «قال الخطابي كان أحمد يوهن هذا الحديث . وقال النووي خالف الترمذي الأكثرون فضعفوا هذا الحديث . وحكى البخاري عن عمرو بن مرة الراوي لهذا الحديث عنه أنه قال كان عبد الله بن سلمة يحدثنا فنعرف وننكر ١/ ٢٨٣ نيل الأوطار .

الحديث الثاني :

عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : «**لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن**» .

قال ابن حجر : «وأما حديث ابن عمر مرفوعاً : (لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن) فيضعف من جميع طرقه» ١/ ٤٠٩ فتح الباري .

وقال الإمام النووي : «وأما حديث ابن عمر فرواه الترمذي وابن ماجة والبيهقي وغيره وهو ضعيف ضعفه البيهقي والبخاري وغيرهما والضعف فيه بَينٌ» ٢/ ١٦٨ المجموع .

وقال الشوكاني : «الحديث في إسناده إسماعيل بن عياش وروايته عن الحجازيين ضعيفة وهذا منها وذكر البزَّار أنه تفرد به عن موسى بن عقبة وسبقه إلى نحو ذلك البخاري ، وتبعهما البيهقي ، لكن رواه الدارقطني من حديث المغيرة بن عبدالرحمن عن موسى ، ومن وجه آخر وفيه مبهم على أبي معشر ، وهو ضعيف عن موسى : قال الحافظ وصحح ابن سيد الناس طريق المغيرة وأخطأ في ذلك فإن فيها عبدالملك بن مسلمة وهو ضعيف فلو سلم منه لصح إسناده وإن كان ابن الجوزي ضعفه بمغيرة بن عبدالرحمن فلم يصب في ذلك فإن مغيرة ثقة . وقال أبو حاتم حديث إسماعيل بن عياش هذا خطأ وإنما هو من قول ابن عمر . وقال أحمد بن حنبل هذا باطل أنكر على إسماعيل بن عياش» . ١/ ٢٨٤ نيل الأوطار .

الحديث الثالث :

روى البيهقي عن عبدالله بن مالك الغافقي أنه سمع النبي ﷺ يقول : «**إذا توضأت وأنا جنب أكلت وشربت ولا أصلي ولا أقرأ القرآن حتى اغتسل**» .

قال النووي : إسناده أيضاً ضعيف ٢/ ١٧٢ المجموع .

الحديث الرابع :

روى الإمام النووي رحمه الله عن علي قال : «**رُويَ عن علي لا يقرأ الجنب القرآن ولا حرفاً واحداً**» وقد ضعفه بقول (رُويَ) والله تعالى أعلم . جزء ٢/ ١٧٢ المجموع .

الحديث الخامس :

وروي عنه موقوفاً أيضاً : «**اقرأوا القرآن ما لم تصب أحدكم جنابة فإن أصابته فلا ولا حرفاً**» .

قال ابن حجر : وهذا يعضد حديث عبدالله بن سلمة لكن قال ابن خزيمة :

لا حجة في هذا الحديث لمن منع الجنب من القراءة لأنه ليس فيه نهي وإنما هي حكاية فعل ، ولا يبين النبي ﷺ أنه إنما امتنع من ذلك لأجل الجنابة ، وذكر البخاري عن ابن عباس : «**أنه لم ير بالقرآن للجنب باساً**» ، وذكر في الترجمة : قالت عائشة : «**كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحيانه**» جزء ١/ ١٣٩ تلخيص الحبير لابن حجر .

الحديث السادس :

"**قصة أخت عمر رضي الله عنهما**" : روى الدارقطني في قصة إسلام عمر : «**إن أخته قالت له قبل أن يسلم : إنك رجس ، ولا يمسه إلا المطهرون**» .

قال الحافظ ابن حجر : (في إسناده مقال) ١/ ١٣٢ تلخيص الحبير .

الحديث السابع :

يروى أنه ﷺ قال : «**لا يحمل المصحف ولا يمسه إلا طاهر**» .

قال الحافظ بن حجر أيضاً : «هذا اللفظ لا يعرف في شيء من كتب الحديث ولا يوجد ذكر حمل المصحف في شيءٍ من الروايات» ١/ ١٣٢ التلخيص (تلخيص الحبير لابن حجر) .

القصة الثامنة :

قصة عبدالله بن رواحة عندما واقع الجارية وأنشد شعراً . **قال الإمام النووي رحمه الله** : (إسناد هذه القصة ضعيف ومنقطع) ٢/ ١٧٣ المجموع .

هذا ما حضرني من الأحاديث والآثار التي تشير إلى تحريم قراءة القرآن للجنب إلا أنه لم يثبت منها شيء البتة وعلى فرض ثبوت بعض الروايات التي قيل بحسنها فإنها لا تدل على التحريم كما قال ذلك الحافظ ابن حجر والشوكاني وغيرهما كما مر بل الثابت عن الصحابة والتابعين جوازه مع كراهية التنزيه والله تعالى أعلم . انتهى .

السؤال الثاني والجواب عليه :

س٢ : هل لمس المرأة ناقض للوضوء أم لا وهل أجمع الصحابة على النقض؟

جـ٢ : فأقول وبالله التوفيق : إن الوضوء يعد من أعظم القربات بل نصف الإيمان كما قال رسول الله ﷺ : «**الطهور شطر الإيمان**»[١] أمر الله به عباده المؤمنين في محكم كتابه فقال : ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ**﴾[٢] . وأمرهم النبي ﷺ بأن يتوضئوا من كل حدث ناقض للوضوء إذا هم أرادوا أن يصلوا وأخبرهم ﷺ أنه لا صلاة لمن أحدث حتى يتوضأ . وأنه مما لا شك فيه أن النبي ﷺ لم يخرج من الدنيا حتى بين لهم جميع الأحداث الناقضة للوضوء قولاً وعملاً وتركهم على مثل البيضاء ليلها ونهارها سواء .

ومع هذا كله فأهل العلم قديماً وحديثاً اختلفوا في لمس المرأة هل هو ناقضٌ للوضوء أم لا؟ فمنهم من قال : بالنقض كالشافعية سواء كان بشهوة أم بغير شهوة . ومنهم من قال : بعدم النقض مطلقاً كالأحناف . ومنهم من قال : إن كان اللمس بشهوة فهو ناقضٌ للوضوء وإن لم يكن بشهوة فلا ينقض كالحنابلة .

فالذين قالوا بالنقض مطلقاً استدلوا بعموم قوله تعالى : ﴿**أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ**﴾ وعدوا اللمس شاملاً للجماع واللمس باليد واستدلوا أيضاً بأحاديث

---

(١) رواه مسلم .

(٢) سورة المائدة آية رقم (٦) .

وآثار ضعيفة كالحديث الذي رواه الإمام أحمد : أن رجلاً أخذ من امرأة ما يأخذ الرجل من امرأته إلا الفرج فقال النبي ﷺ : «**توضأ ثم صَلِّ**» رواه أحمد والدارقطني .

قال الشوكاني : الحديث أخرجه أيضاً الترمذي والحاكم والبيهقي جميعاً من حديث عبدالملك بن عمر عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن معاذ هكذا عندهم جميعاً موصولاً لذكر معاذ وفيه انقطاع لأن عبدالرحمن لم يسمع من معاذ . وأيضاً قد رواه شعبة عن عبدالرحمن قال : أن رجلاً فذكره مرسلاً كما رواه النسائي . وأصل القصة في الصحيحين وغيرهما بدون الأمر بالوضوء والصلاة . جزء ١/ ٢٤٤ نيل الأوطار .

وأما الذين قالوا بعدم النقض منهم ابن عباس وثلاثة من الأئمة رضوان الله عليهم أجمعين استدلوا بما رواه النسائي عن عائشة رضي الله عنها قالت : «**إن كان رسول الله ﷺ ليصلى وأنا معترضة بين يديه اعتراض الجنازة ، حتى إذا أراد أن يوتر مسني برجله**» قال الحافظ ابن حجر إسناده صحيح ، واستدل به على أن اللمس في الآية الجماع ، لأنه مسها في الصلاة واستمر . تلخيص الحبير جزء ١/ ١٣٣ .

واستدلوا أيضاً بحديث عنها رواه أحمد وأبو داوود وابن ماجة وغيرهم : «**أن رسول الله ﷺ كان يقبل إحدى زوجاته ويصلى ولا يتوضأ**» ، ويقول ابن عباس رضي الله عنهما : «**اللمس والمس والمباشرة : الجماع ، ولكن الله يكني بما شاء**» وفي رواية عنه : «**أنه وضع يديه على أذنيه وقال اللمس النيك**» وبما روي عن سعيد بن جبير قال : «ذكروا اللمس فقال ناس من الموالي : ليس بالجماع ، وقال ناس من العرب : اللمس الجماع ، قال : فلقيت ابن عباس فقلت له : إن

ناساً من الموالي والعرب اختلفوا في اللمس ، فقالت الموالي : ليس الجماع ، وقالت العرب : الجماع ، قال : فمن أي الفريقين كنت؟ قلت : كنت من الموالي ، قال : غُلبَ فريق الموالي إن اللمس والمس والمباشرة ! الجماع ، ولكن الله يكني ما يشاء بما شاء» جزء ٢/ ٢٩٧ ابن كثير .

هذا من أبرز ما استدل به كل فريق على الفريق الآخر ، ونحن معاشر المسلمين مأمورون عند التنازع أن نرد الخلاف إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ والحكم الفصل بعد ذلك هو كتاب الله وما صح من حديث رسول الله ﷺ .

قال ابن كثير : ثم قال ابن جرير : بعد أن ساق الخلاف بين الصحابة والتابعين وبعد أن أتى بحجة كل فريق على حدة قال ما نصه : وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال عنى الله بقوله : ﴿**أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ**﴾ الجماع دون غيره من معاني اللمس لصحة الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قبل بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ . ثم ساق الحديث بسنده جزء ٢/ ٢٩٩ ابن كثير اهـ .

ومعلوم أن مذهب الأئمة رضوان الله عليهم أجمعين هو صحة الحديث فإن صح لديهم الحديث أخذوا به وصاروا إليه وتركوا ما سواه . فمن وصله الحديث من طريق عروة المزني لم يأخذ به كالشافعي رحمه الله وغيره لأن عروة المزني لم يدرك عائشة وأخذ بعموم الآية الكريمة ﴿**أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ**﴾ وقال لو صح هذا الحديث لآخذنا به وهذا من إنصافه .

وأما الذين وصلهم من طريق عروة بن الزبير صححوه وأخذوا به ولو كان الإمام الشافعي ، رحمه الله حياً ووصله بطريق صحيح عن عروة بن الزبير كما وصلهم لأخذ به وترك ما سواه وهذا ما صرح به حال حياته قال : (إذا صح الحديث فهو مذهبي) ، وقال : (ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة لرسول الله ﷺ

وتعزب عنه فمهما قلت من قول أو أصَّلْتُ من أصل فيه عن رسول الله ﷺ خلاف ما قلت ، فالقول ما قال رسول الله ﷺ وهو قولي) ، وقال : (أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة عن رسول الله ﷺ لم يحل له أن يدعها لقول أحد) ، وقال : (كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول الله ﷺ عند أهل النقل بخلاف ما قلت فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي) وهناك نقول أخرى فمن أراد أن يتوسع فليرجع إلى مقدمة صفة صلاة النبي ﷺ للألباني .

فإكمالاً للبحث وتتميماً للفائدة أود أن أنقل لك أهم طرق الحديث وماذا قال أهل الجرح والتعديل في ذلك والله الموفق للصواب .

قال المحدث الشيخ أحمد شاكر تعليقا على ابن حزم في تضعيفه للحديث ما نصه :

هذا الحديث ورد من ثلاث طرق : **أولها** : طريق أبي روق عن إبراهيم التيمي عن عائشة رواه أبو داوود ١/ ٦٩ والنسائي ١/ ٣٩ وهو مرسل لأن إبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة شيئاً كما قال البخاري وأبو داوود وأما أبو روق فاسمه عطية بن الحارث الهمداني الكوفي وهو صدوق لا بأس به ، لم أر أحد ضعفه غير ابن حزم .

والطريق الثاني : طريق عبدالرحمن بن مغراء عن الأعمش عن أصحاب له عن عروة المزني عن عائشة ، رواه أبو داوود ١/ ٧٠ وهو ضعيف لجهل شيوخ الأعمش وجهل حال عروة المزني وعبدالرحمن بن مغراء ثقة ألا أنه ينكر عليه بعض أحاديث رواها عن الأعمش لا يتابعه عليها الثقات ، وهذا منها قطعاً لأن الثقات من أصحاب الأعمش خالفوه كوكيع وعلي بن هاشم وأبي يحيى الحماني .

الطريق الثالث : طريق وكيع عن الأعمش عن حبيب - هو ابن أبي ثابت - عن عروة عن عائشة : «**أن النبي ﷺ قبَّل امرأة من نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ فقلت لها من هي إلا أنت فضحكت**» رواه أبو داوود ١/ ٧٠ والترمذي ١/ ١٩ وابن ماجه ١/ ٩٣ والبيهقي ١/ ١٢٥-١٢٦ قال أبو داوود : (وروي عن الثوري قال : ما حدثنا حبيب إلا عن عروة المزني . يعني لم يحدثهم عن عروة بن الزبير بشيء ، قال أبو داوود وقد روى حمزة الزيات عن حبيب عن عروة بن الزبير عن عائشة حديثاً صحيحاً) فهذا رد من أبي داوود على الثوري زعمه أن حبيب بن أبي ثابت لم يحدث عن عروة بن الزبير وأصرح من هذا أن رواية ابن ماجه صرح فيها بأنه عروة بن الزبير ، قال شارح أبي داوود : (ثم الأعمش أيضاً ليس متفرداً بهذا بل تابعه أبو أويس بلفظ عروة بن الزبير ثم حبيب بن أبي ثابت أيضاً ليس متفرداً بل تابعه هشام بن عروة عن أبيه ومعلوم قطعاً أنه ابن الزبير فثبت أن المحفوظ عروة بن الزبير فبعض الحفاظ أطلقه وبعضهم نسبه وقد تقرر في موضعه أن زيادة الثقة مقبولة ، وأما عروة المزني فغلط من بعد عبدالرحمن بن مغراء) . ويؤيد صحة الحديث ما رواه البزار في مسنده ونقله عن ابن التركماني في الجوهر النقي ١/ ١٢٥ من طريق عبدالكريم الجزري عن عائشة : «**أنه عليه السلام كان يقبل بعض نسائه ولا يتوضأ**» ، وإسناده جيد . ونقل عن عبدالحق أنه قال : (لا أعلم له علة توجب تركه) وذكر له طريقين آخرين يقويانه في التعليق على المحلى جزء ١/ ٢٤٥ - ٢٤٦ .

وقال السندي على حاشية ابن ماجه عند حديث عروة بن الزبير عن عائشة ما نصه : (وقد رواه البزار بإسناد حسن ، ورواه المصنف بإسنادين . فالحديث حجة باتفاق ويوافقه مس عائشة رجل النبي ﷺ في السجود) جزء ١/ ١٨١ .

وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره ما نصه : «وقع في رواية ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد الطنافسي عن وكيع عن الأعمش عن حبيب ابن أبي ثابت عن عروة بن الزبير عن عائشة . وابلغ من ذلك ما رواه الإمام أحمد في مسنده من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، وهذا نص في كونه عروة بن الزبير يشهد له قوله : من هي إلا أنت فضحكت» جزء ٢/ ٢٩٩ .

وقال الصنعاني في سبل السلام بعد أن ساق حديث عائشة : «أنه قبل إحدى زوجاته» ما نصه : والقرينة حديث عائشة المذكور . وهو وإن قدح فيه بما سمعت فطرقه يقوي بعضها بعضاً وحديث عائشة في البخاري في أنها كانت في قبلته ﷺ معترضة ويمسها برجله يؤيده . ويؤيده أيضاً بقاء الأصل ويدل أنه ليس اللمس بناقضْ . وقال أيضاً : إذا عرفت هذا فالحديث دليل على أن لمس المرأة وتقبيلها لا ينقض الوضوء وهذا هو الأصل والحديث مقرر لأصل وعليه الهادوية جميعاً ومن الصحابة علي بن أبي طالب رضي الله عنه» . اهـ ١/ ٩٧ سبل السلام .

وقال أيضاً وقد فسر علي بن أبي طالب رضي الله عنه الملامسة بالجماع وفسرها حبر الأمة ابن عباس بذلك وهو المدعو له بأن يعلمه الله التأويل . فأخرج عنه عبد بن حميد أنه فسر الملامسة بعد أن وضع أصبعيه في أذنيه إلا وهو النيك .

وأخرج عنه الطيالسي أنه سأله نافع بن الأزرق عن الملامسة ففسرها بالجماع مع أن تركيب الآية الشريفة وأسلوبها يقتضي أن المراد بالملامسة الجماع ، فأنه تعالى عَدَّ من مقتضيات التيمم المجيء من الغائط تنبيها على الحدث الأصغر ، وعد الملامسة تنبيها على الحدث الأكبر وهو مقابل لقوله تعالى في الأمر بالغسل بالماء : ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ سبل السلام ١/ ٩٧ .

وقال الشوكاني بعد أن ساق الحديث : «وصححه ابن عبدالبر وجماعة

وشهد له حديث عائشة الآتي بعد هذا والحديث يدل على أن لمس المرأة لا ينقض الوضوء وقد تقدم ذكر الخلاف فيه . ثم ساق حديث عائشة : «**إذا أراد أن يوتر مسني برجله**» قال : قال الحافظ في التلخيص إسناده صحيح وفيه دليل على أن لمس المرأة لا ينقض الوضوء» وقد تقدم الكلام عليه جزء ١/ ٢٤٦ نيل الأوطار .

وقال في موضع آخر : «وأوسط مذهب يجمع بين هذه الأحاديث مذهب من لا يرى اللمس ينقض إلا لشهوة انتهى» ١/ ٤٢٧ نيل الأوطار .

وخلاصة القول : أن مس المرأة بدون شهوة[1] لا ينقض الوضوء وهذا هو الحق والواجب الاتباع لصحة الأحاديث عن رسول الله ﷺ ولو كان اللمس ناقضاً للوضوء لتوضأ النبي ﷺ من القبلة ، وهذا هو مذهب الأكثرية الساحقة من الأمة ، ومدعوم بالأدلة الصحيحة والله تعالى أعلم .

وأما الجواب على الفقرة الثانية من السؤال : وهل أجمع الصحابة على النقض أم لا؟ فأقول : إنهم رضوان الله عليهم لم يجمعوا على النقض بل اختلفوا وكذلك الأئمة الأربعة من بعدهم قد اختلفوا أيضاً فالثلاثة ما عدا الشافعي قالوا بعدم النقض كما مر ولم يقل بالنقض سوى الشافعي وقد سبق أن ذكرنا اختلافهم وإذا أردت أن تتوسع في البحث فراجع تفسير ابن كثير الجزء الثاني من صفحة ٢٩٧ - ٣٠٠ (٧ مجلدات) والله الموفق للصواب .

---

(١) المقصود بالشهوة : انتشار الذكر والانعاظ .

السؤال الثالث والجواب عليه :

س٣ : هل قضاء الصلوات الفائتة عمداً واجبة أم لا؟

جـ٣ : فأقول وبالله التوفيق : إنه ليس من خلق المسلم أن يتعمد قطع الصلة بينه وبين خالقه وموجده من العدم ، وإنما يصدر هذا عن أهل الكفر والردة والنفاق ، وعن أهل الغفلة والفسوق والعصيان . ومن عادة النفوس المؤمنة المستسلمة والخاضعة لسلطان الله وجبروته أن تفر من الكفر والردة والفسوق والعصيان ، فرارها من الأسد بل أشد لأن الله حبب إليها الإيمان وزينه في قلوبها وكره إليها الكفر والفسوق والعصيان ، ولأن تقذف في النار أحب إليها من أن تعود في الكفر بعد أن أنقذها الله منه ، ومما لا شك فيه أن تارك الصلاة عمداً كَفَرَ وأشْرَكَ وارتد عن دينه وقد برئت منه ذمة الله ورسوله ﷺ وليس له عند الله عهد على لسان محمد ﷺ وعن جمع من الخلفاء والصحابة والتابعين وتابعيهم رضوان الله عليهم أجمعين .

قال رسول الله ﷺ : «**بين العبد وبين الكفر والإيمان الصلاة ، فإذا تركها فقد أشرك**» . وقال : «**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**»[1] . وقال : «**لا تشرك بالله شيئاً وإن قتلت وحرقت ولا تعقن والديك وأن أمراك أن تخرج من أهلك ومالك ، ولا تتركن صلاة مكتوبة متعمداً ، فإن من ترك صلاة مكتوبة متعمداً فقد برئت منه ذمة الله ، ولا تشربن خمراً ، فإنه رأس كل فاحشة ، وإياك والمعصية ، فإن المعصية حل سخط الله ، وإياك والفرار من الزحف ، وأن هلك الناس ، وإن أصاب الناس موت فأثبت ، وانفق على أهلك من طولك ، ولا ترفع عنهم عصاك أدباً ، وأخفهم في الله**» . وقال ﷺ في رواية أم أيمن : «**لا تترك**

(١) صحيح الجامع الصغير (٤١٤٣) .

الصلاة متعمداً ، فإنه من ترك الصلاة متعمداً فقد برئت منه ذمة الله ورسوله» رويت جميع الأحاديث في صحيح الترغيب للألباني بأسانيد صحيحة وحسنة ، جزء ١/ ٢٢٦-٢٣٠ .

وعن عبدالله بن شقيق قال : «**كان أصحاب محمد ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة**» الترمذي صحيح الترغيب ١/ ٢٢٧ .

وقال عبدالله بن مسعود : «**من ترك الصلاة فلا دين له**» نفس المرجع .

وقال أبو الدرداء : «**لا إيمان لمن لا صلاة له ولا صلاة لمن لا وضوء له**» نفس المرجع .

وعن ابن أبي شيبة قال : قال النبي ﷺ : «**من ترك الصلاة فقد كفر**» نفس المرجع .

وقال المنذري : «وقد جاء عن عمر ، وعبد الرحمن بن عوف ، ومعاذ بن جبل ، وأبي هريرة ، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم : «**أن من ترك صلاة فرضاً واحدةً متعمداً حتى يخرج وقتها فهو كافر مرتد**» ولا نعلم لهؤلاء من الصحابة مخالفاً» ١/ ٣٧٩ الترغيب .

فتارك الصلاة عمداً قد كفر وأشرك وارتد ، وليس له عند الله عهد ، وقد برئت منه ذمة الله وذمة رسوله ﷺ ، على لسان رسوله ﷺ ولسان بعض الخلفاء والصحابة والتابعين ، ولا نعلم أحد أنكر عليهم مقالتهم ، وقد اتفقت الأمة على أن تارك الزكاة عمداً مرتد فتارك الصلاة عمداً مرتد من باب أولى ، وأدل دليل على ذلك قول الصديق رضي الله عنه وأرضاه : «**والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة الصلاة حق البدن والزكاة حق المال ، والله لو منعوني عقالاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه**»[1] .

---

(١) متفق عليه – انظر رياض الصالحين برقم (١٢١٨) .

فإذا كان الأمر كذلك وتبين لك أن تارك الصلاة عمداً مرتد فاسمع ماذا قال الإئمة وعلماء الأمة رضوان الله عليهم أجمعين في شأن المرتدين :

«والمرتد الذي كان يعتقد وجوب الصلاة ، ثم ارتد عن الإسلام ، ثم عاد لا يجب عليه قضاء ما تركه حال الردة ، عند جمهور العلماء كمالك وأبي حنيفة وأحمد ، في ظاهر مذهبه فإن المرتدين الذين ارتدوا على عهد النبي ﷺ كعبد الله بن سعد بن أبي سرح وغيره مكثوا على الكفر مدة ثم أسلموا ولم يأمر أحداً منهم بقضاء ما تركوه وكذلك المتردون على عهد أبي بكر الصديق ، لم يؤمروا بقضاء صلاة ولا غيرها» .

وقالوا : «وقد ارتد في حياته ﷺ خلق كثير ، تبعوا الأسود العنسي الذي تنبأ بصنعاء اليمن ، ثم قتله الله ، وعاد أولئك إلى الإسلام ، ولم يأمر أحداً منهم بقضاء ما ترك من الصلاة» . وقوله تعالى : ﴿**قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَنتَهُوا يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ**﴾[1] يتناول كل كافر» انتهى مجموعة الفتاوى جزء ٢٢/ ٤٧-٤٨ لابن تيمية .

وقال الإمام النووي رحمه الله : «وأما الكافر المرتد فيلزمه الصلاة في الحال ، وإذا أسلم لزمه قضاء ما فات في الردة كما ذكر المصنف . هذا مذهبنا لا خلاف فيه عندنا . **وقال مالك وأبو حنيفة وأحمد في رواية عنه وداوود** لا يلزم المرتد إذا أسلم قضاء ما فات في الردة ، ولا في الإسلام قبلها وجعلوه كالكافر الأصلي يسقط عنه بالإسلام ما قد سلف والله أعلم» جزء ٣/ ٥ المجموع للنووي .

وقال أيضاً : «فرع في مذاهب العلماء فيمن ترك الصلاة تكاسلاً مع اعتقاده وجوبها ، فمذهبنا المشهور ما سبق أن يقتل حداً ولا يكفرونه **قال به مالك**

---

(١) سورة الأنفال آية رقم (٣٨) .

والأكثرون من السلف والخلف ، وقالت طائفة يكفر ويجري عليه أحكام المرتدين في كل شيء ، وهو مروي عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وبه قال ابن المبارك واسحق بن راهويه وهو أصح الروايتين عن أحمد وبه قال منصور الفقيه من أصحابنا كما سبق» جزء ٣/ ١٨-١٩ المجموع .

هذا بعض ما قاله أولئك الفضلاء من أئمة الهدى رضوان الله عليهم أجمعين ، في حق من ترك الصلاة تكاسلاً ، وهو يعتقد وجوبها بأنه مرتد ويجري عليه أحكام المرتدين في كل شيء فكيف بمن تركها عمداً؟ وكل هؤلاء الذين أفتوا بذلك أئمة هدي وليسوا بوهابيين وليس فيهم ولا وهابي واحد والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

وخلاصة القول : أن تارك الصلاة عمداً قد كفر وأشرك وأرتد عن دين الإسلام ، كما مر ذكره ولم يقل أحد بوجوب الصلاة عليه ، سوى الشافعية باعتراف مرجح المذهب الشافعي الإمام النووي رحمه الله . ومعلوم لدى الجميع أن الخلفاء والصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ، إذا قالوا قولاً وغيرهم من التابعين قال قولاً فقولهم المقدم ، ومادام من هؤلاء الفضلاء عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبدالرحمن بن عوف ومعاذ وأبو هريرة وابن المبارك واسحق بن راهويه وأصح الروايتين عن أحمد ، حكموا على تارك الصلاة عمداً بأنه مرتد ، وتجري عليه أحكام المرتدين في كل شيء ، وثلاثة من الأئمة الأربعة رضوان الله عليهم أجمعين لم يلزموا المرتد بقضاء ما عليه من صلوات ، فلا ينبغي لبشر بعدهم أن يلزم تارك الصلاة عمداً بقضاء ما فاته ، إذا رجع إلى الصلاة لأن الإسلام يَجُبُ ما قبله ويسقط عنه بالرجوع إلى الإسلام ما قد سلف ، وهذا أرجح الأقوال عندي وأراه المذهب الحق ويتمشى تماماً مع قول الله جل وعلا :

﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾[1] وإنما رجحت ذلك لعدم وجود ولو نص واحد عن النبي ﷺ يلزمهم بذلك كما سنوضحه قريباً . إن شاء الله والله تعالى أعلم .

فعلينا معاشر المسلمين أن نحمل أقوال الذين قالوا بوجوب القضاء على تارك الصلاة ، بأنه محمول على أهل الأعذار كالنائم والناسي ونحوهما ، ولا ينبغي أن نحملها على من تركها عمداً بحال من الأحوال بعد سماع أقوال الخلفاء والصحابة والتابعين والأئمة في هذه المسألة . وعلاوة على ذلك فإنه لم يثبت في تاريخ الإسلام أن النبي ﷺ أو أحد الخلفاء والصحابة أو أحد الأئمة تركوا ولو صلاة واحدة عمداً أو كسلاً وحاشاهم من ذلك ، أو سمحوا لمن ترك الصلاة عمداً أن يبقى على قيد الحياة . أبداً .

وجميع الأدلة التي أتى بها القائلون بالوجوب لا تنهض بكونها دليلاً معتبراً نلزم بموجبه تارك الصلاة عمداً بالقضاء ، كما سنوضحه قريباً ، بل نقول له كما قال الله : ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَنتَهُوا يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾[2] وهذا النص يشمل الكفر العملي والاعتقادي معاً . ونُسْمِعُهُ قول الله : ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾[3] وحسبنا بعد قول الله قول الرسول ﷺ : «**التائب من الذنب كمن لا ذنب له**» حديث حسن رواه ابن ماجة وغيره رقم (٣٠٠٥) صحيح الجامع .

وكما لا يخفى بأن ترك الصلاة عمداً ذنب عظيم كالكفر والشرك ، والكفر

---

(١) سورة الزمر آية رقم (٥٣) .

(٢) سورة الأنفال آية رقم (٣٨) .

(٣) سورة الزمر آية رقم (٥٣) .

والشرك يُغْفران بالتوبة النصوح وبشروطها والله تعالى أعلم .

ولعل أبرز الأدلة التي استدل بها القائلون بوجوب القضاء : قصة الخندق عندما شُغِلَ رسول الله ﷺ عن صلاة العصر فصلاها بعد غروب الشمس وهذه القصة صحيحة رواها الإمام مسلم وغيره بسند صحيح ، إلا أنه لا متمسك لهم بالاستدلال بها على وجوب القضاء لعدة أمور :

الأول : إنه لم يشرع للمسلمين قضاء الصلوات الفائتة إلا في ثلاث أحوال للنائم والناسي ونحوهما كالمغمى عليه والسكران ، والمشغول عنها بعمل لا يمكنه أدائها في وقتها كما حصل مع النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم أجمعين ، في حفر الخندق وذلك قبل أن ينزل الله صلاة الخوف فلما نزل قوله تعالى : ﴿**فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَانًا**﴾[1] نسخ هذا الحكم . فالإمام الشافعي رحمه الله بوب بابا في كتاب الرسالة «وجه آخر من الناسخ والمنسوخ» .

« . . . وبعد أن ساق قصة الخندق بتمامها قال : وذلك قبل أن أنزل الله في صلاة الخوف ﴿**فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَانًا**﴾ فلما حكى أبو سعيد أن صلاة النبي ﷺ عام الخندق كانت قبل أن ينزل في صلاة الخوف ﴿**فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَانًا**﴾ استدللنا على أنه لم يصلِّ صلاة الخوف ، إلا بعدها إذ حضرها أبو سعيد ، وحكى تأخير الصلوات حتى خرج من وقت عامتها ، وحكى أن ذلك قبل نزول صلاة الخوف . قال : فلا تؤخر صلاة الخوف بحال أبداً عن الوقت إن كانت في حضر ، وعن وقت الجمع في السفر بخوف ولا غيره ولكنْ تصلى كما صلى رسول الله ﷺ » اهـ ٢٤٣ الرسالة .

فبناءً على ذلك فإن قضاء الصلاة لمن يُشغل عنها حتى يخرج عامةُ وقتها

(١) سورة البقرة آية رقم (٢٣٩) .

قد نسخ ، فلا مسوغ للاحتجاج به .

الثاني : أن النبي ﷺ لم يتركها عمداً إنما تركها عن شغل شغله عنها في حفر الخندق كما صرح هو بذلك بقوله «**شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر . . الحديث**»[1] فلا يقاس من تركها متعمداً فارغاً صحيحاً على من تركها لشغل شغله في سبيل الله .

الثالث : أن التارك لها عمداً قد أثم وحبط عمله بل كفر وأشرك وارتد وبرئت منه الذمة وأما رسول الله ﷺ عندما تركها لشغل شغله في سبيل الله لم يأثم ولم يحبط عمله ولم يكفر ولم يشرك ولم يرتد ولم تبرأ منه الذمة فلا يقاس الآثم قلبه ومن حبط عمله وكفر وأشرك وارتد على غير الآثم قلبه ولم يحبط عمله ولم يكفر ولم يشرك ولم يرتد ولم تبرأ منه الذمة وبذلك يسقط الاستدلال بالقصة على وجوب القضاء .

الرابع : إن التارك لها بعذر لا يُعَدُّ مفرطاً وكفارته أن يصليها إذا زال العذر وأما التارك لها عمداً فإنه مفرط ولا كفارة له بسبب تفريطه المتعمد وهذا ما اثبته النبي ﷺ عندما سألوه الصحابة بقولهم : «**يا رسول الله ما كفارة ما صنعنا بتفريطنا في صلاتنا؟ قال لهم أما لكم في أسوة ، أما أنه ليس في النوم تفريط إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى فمن فعل ذلك فليصلها حين ينتبه لها**» وفي رواية لمسلم أيضاً «**من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك**» جزء ١/ ٤٧٧ مسلم .

فالمسلم المنصف العالم بلغة العرب يعلم من لفظة (لا) النافية للجنس في قوله ﷺ : «**لا كفارة لها إلا ذلك**» أن التارك لها عمداً عن غير نوم أو نسيان

(١) رواه مسلم .

حتى يخرج عامة وقتها لا كفارة له أبداً ولو صلاها ألف ألف مرة ولا يمكنه استدراكها بحال من الأحوال . ومعلوم أن جميع الذنوب التي لا يمكن استدراكها ، وليس لها كفارات تكفرها لا تمحى إلا بالتوبة النصوح . فإذا أقلع العبد عن ذلك الذنب ، وعزم على أن لا يعود وندم على ما فعل واستغفر الله لذنبه فغافر الذنب وقابل التوب يغفر له ذنبه ويقبل توبته ويتوب الله على من تاب والله تعالى أعلم .

ومن أبرز أدلتهم أيضاً حديث : «**أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيه أقضوا الله فالله أحق بالقضاء**»[1] فتح الباري ٤/ ٥٣ .

وهذا أيضاً لا حجة لهم فيه البتة ، وقد أبعدوا النجعة ، بالاستدلال به على إيجاب القضاء على تارك الصلاة عمداً . والاستدلال بقصة الخندق . فهذا الحديث ورد في سياق الحج ، ولا علاقة له بالصلاة فالحج عن أهل الأعذار كمن عزم على الحج وأدركه الموت ، أو نذر أن يحج وأدركه الموت ، أو كان عازماً على الحج فأصابه مرض أقعده عن الحج ، فهؤلاء باتفاق الأمة والأئمة أنه يحج عنهم ، وقد وردت الأحاديث الصحيحة الصريحة بذلك . فالحج والصوم وردت بهما النصوص بأنهما يقضيان عن الغير بأمر من النبي ﷺ كما ورد في الصحيحين وغيرهما عن ابن عباس رضي الله عنهما : «**أن امرأة من جهينة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت : أن أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت ، أفأحج عنها؟ قال : نعم حجي عنها أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته؟ اقضوا الله فالله أحق بالوفاء**» فتح الباري ، رقم الحديث ١٨٥٢ .

---

(١) متفق عليه .

وعن بريدة رضي الله عنه قال : «**بينا أنا جالس عند رسول الله ﷺ إذ أتته امرأة فقالت : إني تصدقت على أمي بجارية وأنها ماتت ، قال : فقال وجب أجرك وردها عليك الميراث . قالت : يا رسول الله إنه كان عليها صوم شهر أفاصوم عنها . قال : صومي عنها . قالت : إنها لم تحج قط أفأحج عنها . قال : حجي عنها**» رواه مسلم جزء ٨/ ٢٥ شرح النووي .

وقال الإمام النووي رحمه الله : «اختلف العلماء فيمن مات وعليه صوم واجب من رمضان أو قضاء أو نذر أو غيره هل يقضي عنه وللشافعي في المسالة قولان مشهوران أشهرهما لا يصام عنه ولا يصح عن ميت صوم أصلاً . والثاني يستحب لوليه أن يصوم عنه ويصح صومه ويبرأ به الميت ولا يحتاج إلى إطعام عنه وهذا القول هو الصحيح المختار الذي نعتقده وهو الذي صححه محققوا أصحابنا الجامعون بين الفقه والحديث لهذه الأحاديث الصحيحة الصريحة . اهـ ٨/ ٢٥ مسلم للنووي .

وقال في ٨/ ٢٦ ما نصه : «فيه دلالة ظاهر المذهب الشافعي والجمهور أن النيابة في الحج جائزة عن الميت والعاجز والميئوس من برئه» اهـ .

وقال في موضوع آخر : بعد أن ساق حديث الفضل بن عباس رضي الله عنهما : «**أن امرأة من خثعم قالت : يا رسول الله إن أبي شيخ كبير عليه فريضة الله في الحج وهو لا يستطيع أن يستوي على ظهر بعيره فقال النبي ﷺ فحجي عنه**» ، وفي الرواية الأخرى : «**أن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يثبت على الراحلة فأحج عنه؟ قال نعم**»[1] جزء ٩/ ٩٧ مسلم - شرح النووي .

---

(١) متفق عليه «انظر رياض الصالحين» برقم (١٢٨٧) .

قال رحمه الله : «هذا الحديث فيه فؤائد . . . ومنها جواز النيابة في الحج عن العاجز الميئوس منه بهرم أو زمانة أو موت ومنها جواز حج المرأة عن الرجل . . ومنها وجوب الحج على من هو عاجز بنفسه مستطيع بغيره كولده وهذا مذهبنا . . الخ» اهـ جزء ٩/ ٩٨ مسلم شرح النووي .

فخلاصة القول : أن الحج والصوم يقضيان عن أهل الأعذار إذا قام بها أولياء أولئك المعذورين بسبب الموت أو المرض أو الهرم ونحوه وحجهم وصومهم دَيْنٌ لله يجب قضاؤه على لسان محمد ﷺ : «**اقضوا الله فدين الله أحق بالوفاء**» .

وأما الصلاة : فهي مفروضة على الأعيان لا تسقط عنهم بحال من الأحوال ولا يسقطها عنهم سفر ولا حضر ولا مرض ولا هرم ولا قتال ولا أي شيء أبداً ، ولا يسقطها عنهم سوى أنفسهم ، ولم ينقل بنقل معتبر عن أحد من الخلفاء أو الصحابة أو الأئمة أئمة الحديث والفقه رضوان الله عليهم أجمعين ، أن أحداً صلى عن أحد ، أو أمروا ولي من مات ولم يصل أن يصلي عنه وليه ، أو أحد من الناس ، ولم يكن في عصر من العصور أو يوم من الأيام تَرْكُ الصلاة عمداً دَيْناً في الذمة يجب قضاؤه إنما هو الشرك والكفر والردة . فلا يجوز والحالة هذه أن يُقاس قضاء الصلوات المتروكة عمداً على قضاء الصوم والحج عن أهل الأعذار .

ومن المعلوم لدى جميع المسلمين : أن جميع العبادات والقربات لا يقاس بعضها على بعض ، ولا تؤخذ بالأقيسة والآراء وإنما تؤخذ من كتاب الله ، ومن النصوص الصحيحة الصريحة الثابتة في السنة من قوله وفعله وتقريره ﷺ ولا غير . وحسبنا ما قاله الحافظ بن كثير في تفسيره «وباب القربات يقتصر فيه على النصوص ولا يتصرف فيه بأنواع الأقيسة والآراء» اهـ جزء ٦/ ٤٦٢ .

فلو كانت العبادات والقربات تؤخذ بالاقيسة والآراء ، لاخترع من شاء ما يشاء من العبادات ولأمرنا الحائض أن تقضي ما فاتها من الصلاة لأنها أعظم شأناً من الصيام ، ولكن الله أبى لهذه الأمة ذلك ، واختص نفسه بالتشريع ونهى رسوله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى أن يتقول على الله ولو ببعض الأقاويل وهدده بقوله : ﴿**وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ (٤٤) لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦) فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ**﴾[1] فلذلك كله أمرت الحائض أن تقضي الصيام ولا تقضي الصلاة ، لأن الصيام وكذلك الحج شبههما النبي ﷺ بالدين والدين واجب قضاؤه : «**اقضوا الله فدين الله أحق بالقضاء**» وهذا الدَّين الذي هو الحج عن أهل الأعذار والصوم عمن مات وعليه صوم فالله جل وعلا قبل هذا الدين ، وحثَّ على قضائه ، ولم يسخط على من مات وعليه صوم أو حج أو حبسهم العذر عن أداء فريضة الحج ، أما ترك الصلاة عمداً فهو الكفر والشرك والردة والله لا يرضى عن تاركها كسلاً بل ويسخط عليه فكيف بمن تركها عمداً .

وتَرْكُ الصلاة عمداً لا يكون ديناً في الذمة ، لأنه الكفر والشرك والردة ، فالكفر والشرك والردة لا يمحوها إلا التوبة والاستغفار والإكثار من النوافل والله تعالى أعلم .

واستدلوا أيضاً : بما يسمونه «قياس الأولى» قالوا إذا كان النائم والناسي المرفوع عنهما القلم أُمِرا بقضاء الصلاة الفائتة فمن باب أولى أن يقضيها التارك لها عمداً .

فنقول لهؤلاء : أن هذا القياس مردود حكماً ، وباطل شرعاً لأن العبادات لا قياس فيها كما بينا سابقاً ، وهذا متفق عليه عند الأمة ولا أعلم خلافاً في ذلك .

---

(١) سورة الحاقة آية رقم (٤٤ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٧) .

وهذا القياس في الحقيقة ليس قياس الأولى وإنما هو قياس الأضداد ، وخلاف الأولى فالنائم بحكم الميت ، غير مكلف أثناء النوم ومرفوع عنه القلم ، وأما الحي فمكلف وغير مرفوع عنه القلم ، فلا يقاس من كان بحكم الميت على الحي والمكلف على غير المكلف والمرفوع عنه القلم على غير المرفوع عنه .

النائم والناسي إذا استيقظا كلفا بقضاء ما فاتهما من صلوات بنص شرعي مستأنف «**من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها**» رواه مسلم وَعُدَّ ذلك كفارة لصنيعهما وأما التارك لها عمداً لم يؤمر بقضاء ما فاته بأمر جديد مُستأنف بل جاء النص الصريح بأنه لا كفارة له حتى ولو صلاها بعد خروج وقتها «**من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك**» مسلم ١/ ٤٧٧ .

النائم والناسي لا إثم عليهما بترك الصلاة حالة النوم والنسيان كفارتهما أن يصليا حين يذكران ، وأما التارك لها عمداً فإنه آثم قلبه وليس له كفارة . فلا يقاس من لا إثم عليه وله كفارة على من أثم قلبه وليس له كفارة .

النائم والناسي ليسا بمفرطين ، على لسان محمد ﷺ : «**أنه ليس في النوم تفريط**»[1] وأما التارك لهاعمداً فهو مفرط فلا يقاس غير المفرط على المفرط .

التارك لصلاة العصر عن نوم أو نسيان لم يحبط عمله وأما التارك لها عمداً فقد حبط عمله على لسان محمد ﷺ : «**من فاتته صلاة العصر فقد حبط عمله**»[2] فلا يقاس من حبط عمله على من لم يحبط عمله .

التارك للصلاة عمداً قد كفر وأشرك وارتد وبرئت منه الذمة ومحكوم عليه

---

(١) صحيح الجامع الصغير (٢٤١٠) .

(٢) صحيح الترغيب برقم ٤٧٣ – عن بريدة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : «من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله» .

بالقتل ، وأما التارك لها عن نوم أو نسيان لم يكفر ولم يشرك ولم يرتد ولم تبرأ منه الذمة ولم يقتل ، فلا يقاس من كفر وأشرك وارتد وبرئت منه الذمة ومحكوم عليه بالقتل ، على من لم يكفر ولم يشرك ولم يرتد ولم تبرأ منه الذمة ولم يحكم عليه بالقتل . هذا ما يسر الله لي جمعه والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

وأود إتماماً للفائدة أن أختم البحث بمقالة للإمام النووي رحمه الله فيها تأييد لما قررناه : قال رحمه الله في حق من امتنع من صلاة الجمعة وقال أصليها ظهراً بلا عذر بعد أن ذكر الخلاف ما نصه : «وجزم الشاشي في فتاويه بان يقتل بترك الجمعة وإن كان يصليها ظهراً لأنه لا يتصور قضاؤها وليست الظهر قضاء عنها . واختار الشيخ ابو عمرو بن الصلاح ما قاله الشاشي وبسط القول في أدلته وقرره تقريراً حسناً في فتاويه» اهـ ٣/ ١٨ المجموع .

فيفهم من عبارات الإمام النووي رحمه الله التي نقلها عن ابن الصلاح أنه مُسْتَحْسِنٌ لما قرره ابن الصلاح في اختياره لفتوى الشاشي بأن تارك الجمعة عمداً يقتَل بتركه إياها ، حتى لو صلاها ظهراً ، ولم يكن يتصور أنها تقضى أو أن صلاة الظهر تجزئ عنها ، مع العلم أن الأئمة الأربعة رضوان الله عليهم أجمعين ، اتفقوا على أن الذي تفوته الجمعة يصليها ظهراً ، فكيف أقدم الشاشي على مخالفة الأئمة بعد اتفاقهم وكيف يوافقه الشيخ ابن الصلاح ويستحسن ذلك الإمام النووي ويختار تلك المقالة المخالفة لما اتفق عليه الأئمة .

ولكنني اعتقد جازماً أن الشاشي "رحمه الله" فهم من عموم النصوص المروية عنهم وعن غيرهم ، بأن الذي يقتل بترك الجمعة – وأن صلاها ظهراً – هو التارك لها عمداً ، ويبقى ما اتفقت عليه الأئمة بأن من فاتتهم الجمعة يصلوها ظهراً في حق أهل الأعذار فقط ، ولا يشمل التاركين لها عمداً أبداً والله الموفق للصواب .

هذا الذي قرره الشاشي واختاره ابن الصلاح هو عين ما قلناه وقررناه أثناء البحث بأن جميع من قالوا بإيجاب القضاء على من ترك الصلاة يجب أن يحمل قولهم على أصحاب الأعذار فقط كالنائم والناسي والمغمى عليه ونحوهم ، ولا ينبغي أن يحمل على من تركوها عمداً ، لأنهم مفرطون ومحكوم عليهم بالإعدام والمفرط أولى بالخسارة والله أعلم .

السؤال الرابع والجواب عليه :

س٤ : هل سنة الجمعة القبلية جائزة أم بدعة؟

جـ٤ : فأقول وبالله التوفيق : إن الله سبحانه وتعالى قد شرع لعباده الصلوات جميعها فرضها ونفلها ، وجاء رسول الله ﷺ ليبين للأمة عدد ركعاتها وكيفياتها ، ويحدد لهم أوقاتها ، ويقيد ما كان منها مطلقاً بزمن أو عدد ويطلق ما كان منها مقيَّداً ، ولم يخرج من الدنيا حتى تم له جميع ذلك فبينه أحسن بيان وأتمه وأكمله ، وجعل الأمة على البيضاء ليلها ونهارها سواء لا يزيغ عنها بعده إلا هالك ، كما قال ﷺ ، ثم حفظ الصحابة عنه هذا الميراث وجاء أئمة الحديث والفقه فدونوا عنهم ذلك التراث النبوي الشريف فأوصلوه لنا كاملاً غير منقوص .

وإلى يومنا هذا لم أر عن أحد من الصحابة ، أو عن أحد من التابعين ، أنه روى عن النبي ﷺ أنه سنَّ لأمته سُنَّةٌ قبلية للجمعة تصلى بين الآذان والإقامة في يوم الجمعة مدة حياته ﷺ حتى لحق بالرفيق الأعلى . اللهم إلا بأحاديث ضعيفة وضعيفة جداً وواهية وغير صالحة للاحتجاج وسنبين ضعفها في آخر البحث إن شاء الله تعالى .

وكيف يثبت مثل ذلك وقد كان بدء الآذان على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وصدراً من خلافة عثمان إذا جلس الإمام على المنبر كما روى ذلك البخاري وغيره رحمه الله عن السائب بن يزيد قال : «كان النداء يوم الجمعة أوله إذا جلس الإمام على المنبر على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما . فلما كان عثمان رضي الله عنه - وكثر الناس - زاد النداء الثالث على الزوراء» ٣/ ٣٩٣ فتح الباري اهـ .

وفيما رواه البخاري حجة قاطعة على عدم مشروعية سنة قبلية يوم الجمعة فيما بين الآذان والإقامة لأنه لم يكن على عهده ﷺ وأبي بكر وعمر سوى آذان واحد وذلك إذا صعد الإمام وجلس على المنبر فإذا جلس على المنبر حرم على من في المسجد الصلاة إلا من كان منهم في صلاة فيتمها خفيفة ولمن دخل المسجد فيصل ركعتين خفيفتين تحية المسجد .

قال الشيخ أبو حامد الغزالي : «إذا جلس الإمام على المنبر انقطع التنفل ، فمن لم يكن في صلاة لم يجز له أن يبتدئها وإن كان في صلاة خففها» ، وقال أيضاً : «واتفق الأصحاب على أن النهي عن الصلاة ابتداءً يدخل فيه بجلوس الإمام على المنبر ويبقى حتى يفرغ من صلاة الجمعة» اهـ جزء ٤/ ٤٢٨ - ٤٢٩ المجموع للنووي .

قال النووي «إمَّا الأحكام» فقال أصحابنا : «إذا جلس الإمام على المنبر امتنع ابتداء النافلة ، ونقلوا الإجماع فيه . وقال صاحب الحاوي : إذا جلس الإمام على المنبر حرم على من في المسجد أن يبتدئ صلاة النافلة ، وإن كان في صلاة جلس ، وهذا إجماع . هذا كلام صاحب الحاوي وهو صريح في تحريم الصلاة بمجرد جلوس الإمام على المنبر» ٤/ ٣٨٤ المجموع .

لكنه نُقلَ عن النبي ﷺ أنه سَنَّ لأمته في يوم الجمعة نفلاً مطلقاً حَدُّه من الساعة الأولى وينتهي بجلوس الإمام على المنبر فإذا جلس حرم على من في المسجد أن يبتدئوا الصلاة كما مر عن الإمام الغزالي والإمام النووي وغيرهما .

عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «**من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر ثم ادهن أو مس من طيب ، ثم راح فلم يفرق بين اثنين فصلى ما كتب له ثم إذا خرج الإمام أنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى**»

٢/ ٣٩٢ فتح الباري وفي رواية لمسلم : « . . . **فصلى ما قدِّرَله** . . الحديث» .

قال الإمام النووي عند قوله : «**وصلى ما قدر له**» وفيه أن التنفل قبل خروج الإمام يوم الجمعة مستحب وهو مذهبنا ومذهب الجمهور وفيه أن النوافل المطلقة لا حد لها لقوله ﷺ : «**فصلى ما قدر له**» ٦/ ١٤٦ مسلم شرح النووي .

وفي هذا الذي نقلنا عن هؤلاء الفضلاء لدليل قاطع على عدم مشروعية سنة قبلية راتبه للجمعة بعد الآذان وقبل الإقامة لأنه لم يكن على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر "رضي الله عنهما" سوى آذان واحد فقط ، إذا جلس الإمام على المنبر فإذا جلس الإمام حرم على من في المسجد الصلاة ، إلا من كان منهم في صلاة فيتمها خفيفة ، وللداخل إلى المسجد فيحيي المسجد بركعتين خفيفتين .

فإذا كان الأمر كذلك نسأل متى سَنَّ رسول الله ﷺ لأمته سنة الجمعة الراتبه؟ تُرى سنها لهم قبل الآذان أم بعده؟ فإن قلتم سنها قبل الآذان ، وقبل جلوسه على المنبر ، فتكونوا بقولكم هذا قد خالفتم اتفاق الأمة ، بأن السُنَن الراتبة للصلوات المفروضة لا تصلى إلا بعد دخول الوقت ، حين يؤذن المؤذن للصلاة وإذا صليت قبل الآذان قبل دخول الوقت تكون باطلة وغير مقبولة مطلقاً . وبقولكم هذا تكونوا قد أثبتم للناس صدق مقالتنا بأنه لم يشرع في يوم الجمعة قبل صلاة الجمعة سوى النفل المطلق وَحَدُّهُ من الساعة الأولى حتى يجلس الإمام على المنبر ونفيتم سنة الجمعة القبلية من حيث لا تشعرون .

وإن قلتم سنها بعد الآذان حين يجلس الإمام على المنبر ، فبقولكم هذا تكونوا قد خالفتم الإجماع الذي نقله النووي على تحريم الصلاة لمن هم داخل المسجد بعد الأذان إذا جلس الإمام على المنبر وحتى يفرغ الإمام من صلاة الجمعة . وهذا يكفي في الدلالة على عدم مشروعيتها .

قد يستدل القائلون بشرعيتها بالحديث المتفق عليه : «**بين كل آذانين صلاة**»[1] فنقول لهم أنه لا مستمسك لكم به على إثبات سنة قبلية للجمعة لأن الحديث عام خُصص بفعل الخلفاء والصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ، على عهد رسول الله ﷺ وبإجماع الأمة واتفاقها على تحريم الصلاة للجالس من حين جلوس الإمام على المنبر وحتى يَفْرغ من الصلاة .

وقد يستدلون أيضاً بأثر ابن عمر رضي الله عنهما : «بأنه كان يطيل الصلاة قبل الجمعة . . الحديث» . فالحافظ ابن حجر رحمه الله كفانا مؤنة الجواب فقال ما نصه :

قوله : «كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة . . الخ» احتج به الإمام النووي في الخلاصة على إثبات سنة الجمعة القبلية وتُعَقّبَ بأن قوله : وكان يفعل ذلك عائد على قوله : «**ويصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته**» ويدل عليه رواية الليث عن نافع عن عبدالله بن عمر أنه كان إذا صلى الجمعة انصرف فسجد سجدتين في بيته ثم قال : «**كان رسول الله ﷺ يصنع ذلك**» رواه مسلم .

وأما قوله كان يطيل الصلاة قبل الجمعة فإن كان المراد بعد دخول الوقت فلا يصح أن يكون مرفوعاً إلى النبي ﷺ لأنه كان يخرج إذا زالت الشمس فيشتغل بالخطبة ثم بصلاة الجمعة ، وإن كان المراد قبل دخول الوقت فذلك مطلق نفل لا صلاة راتبة فلا حجة فيه لسنة الجمعة التي قبلها بل هو تنفل مطلق وقد ورد الترغيب فيه كما تقدم في حديث سلمان وغيره حيث قال فيه : «**ثم صلى ما كتب له**» اهـ جزء ٢/ ٤٢٦ فتح الباري .

---

(١) صحيح الجامع الصغير برقم (٢٨٥٠) .

وقال في موضع آخر : «وأما سنة الجمعة التي قبلها فلم يثبت فيها شيء كما سيأتي في بابه» ٢/ ٤١٠ فتح الباري وهذا الذي قاله الحافظ بن حجر رحمه الله هو عين ما قلناه وفيه الرد الكافي على أعداء السنة الجامدين الذين أعماهم التعصب المذهبي وأصمهم .

وهنا آخرون استدلوا على شرعيتها بالقياس على الظهر فنقول لهؤلاء :

وهذا أيضاً لا حجة لهم فيه لأن القياس في العبادات مردود وباطل كما في الجواب على السؤال الثالث وجميع العبادات يقتصر فيها على النصوص ولا تثبت بالقياس والرأي . هذا من جهة ومن الجهة الأخرى وردت النصوص بعدم إثبات سنة قبلية راتبة للجمعة ومعلوم عند الأصوليين أنه لا قياس في معرض النص والله تعالى أعلم .

وهناك أيضاً يستدلون على ثبوتها بأحاديث ضعيفة وموضوعة نكتفي برد الحافظ ابن حجر على أصحابها ومروجيها فننقل ما نصه :

١- «ورد في سنة الجمعة التي قبلها أحاديث أخرى ضعيفة منها عن أبي هريرة رواه البزار بلفظ «كان يصلي قبل الجمعة ركعتين وبعدها أربعاً» وفي إسناده ضعف .

٢- وعن علي مثله رواه الأثرم والطبراني في الأوسط بلفظ «وكان يصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً وفيه محمد بن عبدالرحمن السهمي وهو ضعيف عن البخاري وغيره وقال الأثرم أنه حديث واه .

٣- ومنها عن ابن عباس مثله وزاد «لا يفصل في شيء منهن» أخرجه ابن ماجه بسند واه ، قال النووي في الخلاصة : إنه حديث باطل .

٤- وعن ابن مسعود عند الطبراني أيضاً مثله وفي إسناده ضعف وانقطاع . ورواه عبدالرزاق عن ابن مسعود موقوفاً وهو الصواب .

٥- وروى ابن سعد عن صفية زوج النبي ﷺ موقوفاً نحو حديث أبي هريرة .ا هـ جزء ٢/ ٤٢٦ فتح الباري .

٦- وعن عائشة رضي الله عنها «كان يصلي قبل الجمعة ركعتين في أهله» باطل موضوع آفته إسحاق وهو الأسواري البصري قال ابن معين «كذاب يضع الحديث» ٢٣ الأجوبة النافعة للألباني .

هذا ما حضرني من الأحاديث الواهية التي استدلوا بها واختم البحث بمقالة الحافظ ابن حجر رحمه الله : «وأما سنة الجمعة التي قبلها فلم يثبت فيها شيء . . الخ» ٢/ ٤١٠ فتح الباري . وبما قاله الحافظ العراقي : «ولم ينقل عن النبي ﷺ أنه كان يصلي قبل الجمعة لأنه كان يخرج إليها فيؤذن بين يديه ثم يخطب» ٣/ ٣١٣ نيل الأوطار . وبمقالة لشيخنا الألباني : «فثبت مما تقدم أن لا دليل في حديث أبي أيوب على سنية أربع ركعات قبل الجمعة بعد الزوال ، ولهذا كان جماهير الأئمة متفقين على أنه ليس قبل الجمعة سنة مؤقتة بوقت مقدرة بعدد ، لأن ذلك إنما يثبت بقول النبي ﷺ أو فعله ، وهو لم يسن في ذلك شيئاً لا بقوله ولا فعله ، وهذا مذهب مالك والشافعي وأكثر أصحابه ، وهو المشهور من مذهب أحمد وقال العراقي : «ولم أر للأئمة الثلاثة ندب سنة قبلها» ا هـ ٢٦ الأجوبة النافعة .

وهذا الذي قاله **هؤلاء الفضلاء** : من أن سنة الجمعة التي قبلها - كسنة راتبة - لم يثبت فيها شيء البتة سوى ما أثبتناه من النفل المطلق قبل جلوس الإمام على المنبر هو ما نعتقده وندين الله فيه والله تعالى أعلم .

السؤال الخامس والجواب عليه :

س٥ : هل الصلاة على النبي ﷺ جهراً عقب الآذان[١] حرام أم حلال؟

ج٥ : فأقول بالله التوفيق : قبل البدء في الجواب أود أن ألفت أنظار الشيخين الشيخ حسين والشيخ أديب الكيلاني وأعيد إلى أذهانهما ما أجبت به أمامهما في دائرة الإفتاء بحماة المفتي عندما سئلت بـ «على فرض أن مؤذناً ما جهر بالصلاة علي النبي ﷺ عقب الآذان كالآذان ، فهل هذا الجهر حلال أم حرام؟» فقلت : «هذا المؤذن أحد رجلين : رجل يعلم أن المصطفى ﷺ والخلفاء والصحابة من بعده مع التابعين وتابع التابعين بما فيهم الأئمة الأربعة رضوان الله عليهم أجمعين لم يجهروا بها قط مدة ثلاثة قرون بل خمسة قرون ، وعلى علم أيضاً أن أول من أحدثها وجهر بها الروافض العبيديون بمصر - كما سماهم الإمام الشعراني (ثم قال بلسان الحال أو المقال عدم الجهر بها لا يكفي في زماننا ، لأن الوقت تغير

---

(١) لم تعد الصلاة على النبي ﷺ جهراً عقب الأذان بل قبله وبعده ويسمونها «التمجيد» كقولهم «الصلاة والسلام عليك يا أول خلق الله ، أو الصلاة والسلام عليك يا نور الله أو الصلاة والسلام عليك يا من لولاك ما خلقنا الله . . .» وغير ذلك من التواشيح التي فها غلو واستغاثات شركية . وحق خُلطَ بباطل . . وخاصة يوم الجمعة تكون بطريقة للإزعاج لا تصدق وذلك لما استخدمت آلات تكبير الصوت ، فمن يصلي لا يعرف كيف يصلي؟ ! وكم يصلي؟ ! وخاصة أن صوت صدى «الميكروفونات» يصم الآذان داخل وخارج المسجد ، ولو نصحت عن هذه البدعة المزعجة التي شوشت على المصلين صلاتهم ، وعلى الذاكرين ذكرهم لرموك بالوهابية ، الذين لا يحبون النبي ﷺ ولا يحبون الصلاة عليه ، كما يزعمون - وبئس ما يزعمون - وكأنهم في غفلة - وهم كذلك - من قوله ﷺ : **«ألا إن كلكم مناج ربه ، فلا يؤذين بعضكم بعضاً ، ولا يرفع بعضكم على بعض في القراءة»** صحيح الجامع الصغير (٢٦٣٩) ، وقوله ﷺ : «إنّ المصلي يناجي ربّه فلينظر بما يناجيه ، ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن» صحيح الجامع الصغير (١٩٥١) .

والناس أيضاً قد تغيروا) «شو عليه لو جهرنا ورغّبنا الناس في الصلاة على النبي ﷺ وذكرناهم بها» . فأقول : الويل كل الويل له . لقد تنكب الصراط المستقيم ، وجانب الطريق السَّوي ، ورغب عن سنة أبي القاسم ﷺ ، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده ، وعدل عما كانت عليه الصحابة والتابعين وتابع التابعين بما فيهم الأئمة الأربعة الأعلام ، وحسبه من الإثم أنْ يقدم هدي الروافض على هدي محمد ﷺ وما كانت عليه القرون الثلاثة المفضلة أن يرى العمل بهدي الروافض أكثر نفعاً أو أكثر تذكيراً من العمل بهدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها «فقدم شر الأمور على خيرها ، عافانا الله وإياكم من ذلك» .

وأما الرجل الآخر فمن الرعاع ، رأى الناس قد جهروا وجميع المشايخ ساكتون ، بل ومستحبون لها ويدعون إليها ، ويعادون من ترك الجهر بها ، ويلمزونه تارة بالوهابية وتارة بأنه ينكر المذاهب ، ويستنقص الأئمة زوراً وبهتاناً . فأقول إن كان بلغهُ أن الجهر بها عقب الأذان كالأذان ليس من هدى القرون الثلاثة المفضلة وأنه من هدى الروافض وأنهم أول من أحدثوها ، وأصر على الجهر بها فحكمه حكم الأول آثم قلبه ، ومنحرف عن جادة الصواب . وإذا لم يبلغه ذلك فنقول : لقد عمل عملاً لم يرد في الشرع وليس عليه أمر النبي ﷺ ولم تفعله القرون الثلاثة المفضلة ، ونكل أمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له . هذا ما أجبت به في دائرة الإفتاء أمام جم غفير من المشايخ وغيرهم ، وهذا هو جوابي الآن عن هذا السؤال» .

راجع كتاب (خطاب مفتوح لدائرة الإفتاء بحماة)[1] وأود أن أنقل لكم ما قاله الأزهر بخصوص هذه البدعة كما سماها الأزهر :

«لا كلام في أن الصلاة والسلام على النبي ﷺ عقب الأذان مطلوبان شرعاً ، لورود الأحاديث الصحيحة بطلبهما . لكن لا مع الجهر ، بل يسمع نفسه أو من كان قريباً منه . إنما الخلاف في الجهر بها على الكيفية المعروفة ، والصواب أنها بدعة مذمومة ، بهذه الكيفية التي جرت بها عادة المؤذنين ، من رفع الصوت بهما كالأذان والتمطيط والتغني ، فإن ذلك احداث شعار ديني ، على خلاف ما عهد عن النبي ﷺ وصحابته والسلف الصالح من أئمة المسلمين ، وليس لأحد بعدهم ذلك فإن العبادة مقصورة على الوارد عنه ﷺ ، بإجماع الأئمة فلا تثبت باستحسان أحد من غير هؤلاء ولا بأحداث سلطان عادل أو جائر ، ومن العجب أنهم يفعلون هذا بقصد التقرب إليه تعالى ، وقد ثبت بالنقل الصحيح الصريح انه لا يقرب إلى الله تعالى إلا العمل بما شرع ، وعلى الوجه الذي شرع .

قال العلامة ابن حجر في الفتاوى الكبرى : «وقد استُفْتي مشايخنا وغيرهم في الصلاة والسلام عليه ﷺ بعد الأذان على الكيفية التي يفعلها المؤذنون فأفتوا أن الأصل سنة والكيفية بدعة» .

وقال الإمام الشعراني نقلاً عن شيخه : «لم يكن التسليم الذي يفعله المؤذنون في أيامه ﷺ ولا الخلفاء الراشدين ، بل كان في أيام الروافض بمصر» .

---

(١) للمؤلف أثر اجتماعه بهم في يوم السبت ٨ صفر ١٣٩١هـ الموافق ٠٣/ ٠٤/ ١٩٧١م .

وقد سئل الأستاذ الإمام شيخنا المرحوم[1] الشيخ محمد عبده مفتي الديار المصرية بإفادة من مديرية المنوفية في ٢٤ مايو ١٩٠٤ نمره (٧٦٥) عن مسائل منها : «ما اشتهر من الصلاة والسلام على النبي ﷺ عقب الأذان ، في الأوقات الخمس إلا المغرب فأجاب بقوله : أما الأذان فقد جاء في الخانية أنه ليس لغير المكتوبات ، وأنه خمس عشر كلمة ، وآخره عندنا لا إله إلا الله ، وما يذكر بعده أو قبله كله من المستحدثات المبتدعة ، ابتدعت للتلحين لا لشيء آخر ، ولا يقول أحد بجواز هذا التلحين ، ولا عبرة بقول من قال أن شيئاً من ذلك بدعة حسنة لأن كل بدعة في العبادات على هذا النحو فهي سيئة . ومن أدعى أن ذلك ليس فيه تلحين فهو كاذب» .

. . . **وقال العلامة ابن حجر في فتاويه الكبرى** : «من صلى على النبي قبل الأذان ، وقال محمد رسول الله ﷺ ، بعده معتقداً سنيته في ذلك المحل ينهى ويمنع ، لأنه تشريع بغير دليل ومن شرع بغير دليل يزجر ويمنع» . ص١٧٤ - ١٧٥ كتاب الإبداع في مضار الابتداع طبق ما قرره المجلس الأعلى من مناهج التعليم لقسم الوعظ والخطابة بالأزهر الشريف للشيخ علي محفوظ رحمه الله رحمة واسعة . فقرر تدريسه في كلية أصول الدين بالأزهر .

وإليك عرضاً تاريخياً موجزاً عن نشأة هذه البدعة من الكتاب نفسه :

«ومن البدع المختلف في حسنها وذمها الصلاة والسلام على النبي عقب الأذان جهراً ، ما عدا الصبح والجمعة اكتفاء بما يقع قبلهما ، وما عدا المغرب لضيق وقتها ، والذي أحدث ذلك هو محتسب القاهرة صلاح الدين عبدالله البرلسي ، وأمر به في مصر وأعمالها ، ليلة الجمعة فقط ثم صار ذلك عاماً على

---

(١) هذه الكلمة لا يجوز لمسلم أن يتكلم بها لأنها من أحوال الغيب .

يد نجم الدين الطنبدي ، لسبب مذكور في كتب التاريخ ففي خطط المقريزي : وأما مصر فلم يزل الأذان بها على مذهب القوم الفاطميين ، إلى أن استبدل السلطان صلاح الدين يوسف بن أيوب بسلطنة ديار مصر وأزال الدولة الفاطمية سنة سبع وستين وخمسمائة فأبطل من الأذان حي على خير العمل ، وصار يؤذن في سائر إقليم مصر والشام بأذان ، أهل مكة . . ألخ . . إلا أنه في ليلة الجمعة إذا فرغ المؤذنون من التأذين ، سلموا على رسول الله ﷺ ، وهو شيء أحدثه محتسب القاهرة صلاح الدين عبدالله البرلسي بعد سنة ستين وسبعمائة ، فاستمر إلى إن كان في شعبان سنة إحدى وتسعين وسبعمائة ، ومتولي الأمر بديار مصر الأمير منطاش القائم بدولة الملك الصالح المنصور أمير حاج المعروف بحاج ابن شعبان بن حسين بن محمد بن قلاوون ، فسمع بعد الفقراء الخلاطين سلام المؤذنين على رسول الله ﷺ في ليلة جمعة وقد استحسن ذلك طائفة من إخوانه فقال لهم أتحبون أن يكون هذا السلام في كل أذان قالوا نعم فبات تلك الليلة وأصبح متواجداً يزعم أنه رأى رسول الله ﷺ في منامه وأنه أمره أذان يذهب إلى المحتسب ، ويبلغه عنه أن يأمر المؤذنين بالسلام على رسول الله ﷺ في كل أذان .

فمضى إلى محتسب القاهرة ، وهو يومئذ نجم الدين محمد الطنبدي وكان شيخاً جهولاً سيء السيرة في الحسبة والقضاء ، متهافتاً على الدرهم ولو قاده إلى البلاء . لا يحتشم من أخذ البرطيل والرشوة . ولا يراعي في مؤمن إلاً ولا ذمة . قد ضري على الآثام وتجسد في أكل الحرام . يرى أن العلم أرخاءً العذبة ، ولبس الجبة ويحسب أن رضاء الله سبحانه في ضرب العباد بالدرقة وولاية الحسبة . لم تحمد الناس قط أياديه ، ولا شكرت أبداً مساعيه . بل جهالاته شائعة وقبائح أفعاله ذائعة وقال له رسول الله ﷺ يأمرك أن تتقدم لسائر المؤذنين بأن يزيدوا في كل أذان قولهم الصلاة والسلام عليك يا رسول الله كما يفعل في كل ليالي الجمع .

فأعجب الجاهل هذا القول ، وجهل أن رسول الله ﷺ لا يأمر بعد وفاته إلا بما يوافق ما شرعه الله على لسانه في حياته ، وقد نهى الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز عن الزيادة في شرعه حيث يقول : ﴿**أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ**﴾[1] ، وقال رسول الله ﷺ : «إياكم ومحدثات الامور»[2] فأمر بذلك في شعبان من السنة المذكورة ونمت هذه البدعة ، واستمرت إلى يومنا هذا في جميع ديار مصر وبلاد الشام ، وصارت العامة وأهل الجهالة ترى أن ذلك من جملة الأذان الذي لا يحل تركه ، وأدى ذلك إلى أن زاد بعض أهل الإلحاد في الأذان ببعض القرى السلام بعد الأذان على شخص من المعتقدين الذين ماتوا فلا حول ولا قوة إلا بالله وإنا لله وإنا إليه راجعون» اهـ باختصار ١٧٣ - ١٧٤ الإبداع نفسه . سبحان الله العظيم ؟؟؟؟ !!!! بدعة مذمومة باعتراف الأزهر أخذت عن فقير خلاط لَفَقَ من أخلاطه وأضغاث أحلامه ، رؤيا مكذوبة ومزورة على النبي ﷺ ومخالفة لهديه ﷺ وهدي الخلفاء والصحابة ، وألقاها في أذن هذا الشيخ الجهول السيء السيرة في الحسبة والقضاء والمتهافت على الدرهم والدينار ، ولو قاده إلى الهلاك ولا يحتشم عن أخذ البرطيل والرشوة ، ولا يراعي في مؤمن إلاً ولا ذمة ، وقد ضري على الآثام ، وتجسد من أكل الحرام ، ولم تحمد قط أياديه ولا شكرت مساعيه ، وجهالاته شائعة وقبائح أفعاله ذائعة . هذه البدعة تصبح شعيرة من شعائر الدين الإسلامي الحنيف ، ورمزاً للأذان الكامل - زعموا - يتمسك بها ويعمل بها عامة شعوب الأقطار العربية والإسلامية ، في شتى البقاع إلا ما رحم تأسياً بهذا الخلاط وبهذا الشيخ الجهول السَّيء

---

(١) سورة الشورى آية رقم (٢١) .

(١) صحيح الجامع الصغير (٢٥٤٩) .

السيرة ، تاركين التأسي برسول الله ﷺ وخيرته من خلقه والتأسي بخلفائه وصحابته من بعده ، وحتى التأسي بالأئمة الأربعة رضوان الله عليهم أجمعين .

ومع ذلك يوصف أنصار البدع هؤلاء بأنهم هم السواد الأعظم ، وأنهم هم أهل السنة والجماعة ، وأنهم هم المسلمون حقاً ، رغم تأسيهم المستمر بهذا الخلاط العظيم وبهذا الشيخ الجهول . ويوصف اتباع السنة الحقيقيون والذين أبوا أن يتأسوا إلا بنبيهم ﷺ وألزموا أنفسهم التمسك بهديه ، وإحياء سنته وفرضوا عليها السير قدماً على ما كانت عليه الخلفاء والصحابة والأئمة المجتهدين والذين اتبعوهم بإحسان إلى يوم الدين ، ولم يزيدوا شيئاً على هديهم يوصفون بأنهم وهابيون ، ضالون ، مضلون ، مبغضون للرسول ﷺ ، ﴿**كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ**﴾[1] و﴿**سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ**﴾[2] .

حقاً لقد عمهت القلوب وعميت الأبصار ومسخت العقول وتعفنت الأفكار وتبلدت المشاعر وأبت أصابع اليهودية إلا أن تعبث بالأديان وأبى الرفض إلا أن ينبز أولياء الرحمن بشتى الألقاب ، كما كالوها من قبل لأبي بكر وعمر وعثمان ، وأجتالت الشياطين أكثر الناس عن فطرهم ، فاضطربت الموازين واختلت المعايير ، وساءت المعاملات وتغيرت الأحوال ، فتنكر للإسلام ذووه وأصبح بينهم غريباً لا يعرفوه فرحماك يا الله . والحمد لله على كل حال ، وفي هذا الكفاية .

---

(١) سورة الكهف آية رقم (٥) .

(٢) سورة النور آية رقم (١٦) .

السؤال السادس والجواب عليه :

س٦ : هل البدع في الدين كلها ضلالة أم تنقسم إلى سيئة وحسنة؟

جـ٦ : فأقول وبالله التوفيق : مما لا شك فيه عندي في أن جميع البدع الشرعية المنسوبة إلى الدين بشتى ألوانها وصورها كلها ضلالة وفي النار ، لأنها تشريع لم يأذن به الله ، ومحدث في الدين ما أنزل الله به من سلطان وتحريف للكلم عن مواضعه ، وإساءة في فهم قواعد الشرع العامة وتلاعب في نصوص الدين الإسلامي الحنيف ، وتمسك بما تشابه منه ابتغاء الفتنة وضراراً وتفريقاً بين المؤمنين . وتمزيقاً لشملهم .

لكن الله جلت قدرته أبى إلاّ أن يحفظ دينه ويُعْلِي كلمته ، فأرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المبطلون ، ويُحق الحق بكلماته ويُزْهِقَ الباطل وأهله ، فكان حكم الرسول ﷺ - الذي لا ينطق عن الهوى - على جميعها بأنها ضلالة وفي النار ، وكذلك الخلفاء والصحابة والأئمة رضوان الله عليهم أجمعين ، ورثوا ذلك عنه ﷺ وحذروا اتباعهم من اتخاذ البدع والعمل بها .

قال رسول الله ﷺ : «**إياكم والمحدثات فإن كل محدثة ضلالة**» .

وقال ﷺ : «**أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة**»[1] .

وقال ﷺ : « . . . . **وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار**»[2] .

---

(١) رواه مسلم «**انظر رياض الصالحين**» برقم (١٧٤) .

(٢) صحيح الجامع الصغير (٢٥٤٩) .

وقال ﷺ : «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»[1] .

وقال ﷺ : «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»[2] . جميع هذه الأحاديث صحيحة صريحة .

وقال ابن عمرو رضي الله عنهما : «كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة» .

وقال ابن مسعود رضي الله عنه : «اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم» .

وقال رضي الله عنه : «القصد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة» .

وقال ابن عباس رضي الله عنهما : «عليكم بالاستقامة والأثر وإياكم والبدع» .

وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه : «أنه أخذ بحجرين فوضع أحدها على الآخر ثم قال لأصحابه هل ترون ما بين هذين الحجرين من النور؟ قالوا يا أبا عبدالله ما نرى بينهما من النور إلا قليلاً . قال : والذي نفسي بيده لتظهرن البدع حتى لا يرى من الحق إلا قدر ما بين هذين الحجرين من النور ، والله لتفشون البدع حتى إذا ترك منها شيء قالوا تركت السنة» ١/ ٥٣ الاعتصام .

وقال ابن الماجشون : «سمعت مالكاً يقول : من ابتدع في الإسلام بدعة ويراها حسنة فقد زعم أن محمداً ﷺ خان الرسالة ، لأن الله يقول : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا﴾ فما لم يكن يومئذ ديناً لا يكون اليوم ديناً ، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها» .

وقال الشافعي رحمه الله : «من حَسَّنَ فقد شرع» وقد ألف كتاباً أسماه (كتاب

---

(١) متفق عليه .

(٢) رواه مسلم .

الاستحسان) ضمن كتابه الأم أبطل فيه الاستحسان فإذا أردت التوسع فراجعه .

وقال ملا أحمد رومي الحنفي صاحب مجالس الأبرار : «فمن أحدث شيئاً يتقرب به إلى الله تعالى ، من قول أو فعل فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله ، فعلم أن كل بدعة في العبادات البدنية المحضة لا تكون إلا سيئة» راجع الإبداع ٣٠- ٣٩ .

ونختم هذه المقالات القيمة والأدلة الدامغة بقول الإمام الشاطبي رحمه الله رحمة واسعة .

قال : «إن الشريعة جاءت كاملة لا تحتمل الزيادة ولا النقصان لأن الله تعالى قال فيها : ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا**﴾[1] ، وثبت أن النبي ﷺ لم يمت حتى أتى ببيان جميع ما يحتاج إليه من أمر الدين والدنيا ، وهذا لا مخالف عليه من أهل السنة ، فإذا كان كذلك فالمبتدع إنما محصول قوله بلسان حاله أو مقاله أن الشريعة لم تتم وأنه بقي منها أشياء يجب أو يستحب استدراكها ، لأنه لو كان معتقداً لكمالها وتمامها من كل وجه لم يبتدع ، ولا استدرك عليها وقائل هذا ضال عن الصراط المستقيم» ١/ ٢٨ الاعتصام .

وقال في موضع آخر : «وهذا الذي ابتدع في دين الله فقد صير نفسه نظيراً ومضاهياً لله ، حيث شرع مع الشارع وفتح للاختلاف باباً ورد قصد الشارع في الانفراد بالتشريع وكفى بذلك» ١/ ٣٠ الاعتصام .

فهذه مجموعة من الأدلة والبراهين القطعية في النهي عن البدع ، وفيها الرد الكافي والوافي على أصحاب البدع ومروجيها ومحسنيها ، وصفعة عنيفة في وجوه الذين يعرضون عن السُّنّة صفحاً ولا يأخذون بها ولم يعملوا بمقتضاها .

---

(١) سورة المائدة آية رقم (٣) .

وليس لهم حجة يحتجون بها سوى تقسيم من قسمها إلى خمسة أقسام ، وقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه : (نعمت البدعة هي) وجمع القرآن وتنقيطه ونحو ذلك من المماسك التي هي أوهى من بيت العنكبوت وإكمالاً للبحث وإتماماً للفائدة نسوق إليك ردود علماء الأمة على هذه الشبة .

قال الإمام الشاطبي رحمه الله رداً على القرافي في تقسيمه ما نصه :

«والجواب أن هذا التقسيم أمر مخترع ، لا يدل عليه دليل شرعي ، بل هو في نفسه متدافع ، لأنه في حقيقة البدعة أن لا يدل عليها دليل شرعي لا من نصوص الشرع ولا من قواعده ، إذ لو كان هناك ما يدل من الشرع على وجوب أو ندب أو إباحة لما كان ثم بدعة . ولكان العمل داخلاً في عموم الأعمال المأمور بها شرعاً أو المخير فيها . .إلى أن قال : وأما القرافي فلا عذر له في نقل تلك الأقسام على غير مراد شيخه ولا على مراد الناس ، لأنه خالف الكل في ذلك التقسيم فصار مخالفاً للإجماع» ١/ ١٥٠ الاعتصام .

وقال الشيخ محمد رشيد رضا : «قال بعض العلماء البدعة اللغوية تعتريها الأحكام الخمسة وتنقسم إلى حسنة وسيئة وأما البدعة الشرعية فلا تكون إلا سيئة» حاشية الاعتصام للشاطبي ١/ ١٥٣ .

وقال العلامة ابن حجر الهيتمي الشافعي في فتواه ما حاصله : أن البدعة الشرعية هي ما لم يقم دليل شرعي على أنه واجب أو مستحب ، فإن قام عليه دليل لا يسمى بدعة شرعية سواء افعل في عهده ﷺ أم لا ، فإخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب وقتال الترك لما كان مفعولاً بأمره ﷺ لم يكن بدعة وأن لم يفعل في عهده ، وكذا جمع القرآن في المصاحف ، والاجتماع على قيام رمضان وأمثال ذلك مما ثبت وجوبه أو استحبابه بدليل شرعي ، وقول عمر رضي الله عنه في صلاة التروايح

(نعمت البدعة هي) أراد البدعة اللغوية ، وهو ما فعل على غير مثال كما قال تعالى : ﴿قل ما كنت بدعا من الرسل﴾ وليست البدعة شرعية فإن البدعة الشرعية ضلالة كما قال رسول الله ﷺ . ومن قسمها من العلماء إلى حسن وغير حسن فإنما قسم البدعة اللغوية ، ومن قال كل بدعة ضلالة فمعناه البدعة الشرعية» اهـ .

قال صاحب الإبداع : «وقوله فإنما قسم البدعة اللغوية قد سبقه إلى ذلك الحافظ ابن حجر في فتح الباري حيث قال : والبدع جمع بدعة وهي كل شيء ليس له مثال تقدم ، فتشمل لغة ما يحمد وما يذم ، وتختص في عرف أهل الشرع بما يذم وأن وردت في الممدوح فعلى معناها اللغوي» ٣٩ - ٤٠ الإبداع في مضار الابتداع .

وقال الحافظ بن كثير في تفسيره على آية : ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾[1] ما نصه :

«بديع السموات والأرض أي خالقهما على غير مثال سبق ، قال مجاهد والسدي وهو مقتضى اللغة ، ومنه يقال للشيء المحدث بدعة ، كما جاء في صحيح مسلم : «**فإن كل محدثة بدعة**» ، والبدعة على قسمين : تارة تكون بدعة شرعية كقوله : «**فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**» ، وتارة تكون بدعة لغوية كقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب عن جمعه إياهم على صلاة التراويح واستمرارهم : (نعمت البدعة هي)» ١/ ٢٨١ سورة البقرة الآية (١١٧) .

وقال الشاطبي رداً على من استدل بجواز الابتداع بقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما نصه :

«فإن قيل فقد سماها عمر رضي الله عنه بدعة وحسنها بقوله : (نعمت البدعة هي)

---

(١) سورة البقرة آية رقم (١١٧) .

وإذا ثبت بدعة مستحبة في الشرع ، ثبت مطلق الاستحسان في البدع : فالجواب : إنما سماها بدعة باعتبار ظاهر الحال ، من حيث تركها رسول الله ﷺ واتفق أنه لم تقع في زمان أبي بكر رضي الله عنه لا أنها بدعة في المعنى . فمن سماها بدعة بهذا الاعتبار فلا مشاحة في الأسامي ، وعند ذلك فلا يجوز أن يُسْتَدلَ بها على جواز الابتداع بالمعنى المتكلم فيه ، لأنه نوع من تحريف الكلم عن مواضعه» ١/ ١٥٣ الاعتصام .

وقال أيضاً : «وأما قسم المندوب فليس من البدع بحال ، وتبين ذلك بالنظر في الأمثلة التي مثل لها بصلاة التراويح في رمضان جماعة في المسجد ، فقد قام بها رسول الله ﷺ في المسجد ، واجتمع الناس خلفه . . وبعد أن ساق الأدلة وأثبت أنها سنة وأن الرسول ﷺ قد قام بها جماعة في المسجد قال : «فتأملوا ففي هذا الحديث ما يدل على كونها سنة ، فإن قيامه أولاً بهم دليل على صحة القيام في المسجد جماعة في رمضان وامتناعه بعد ذلك من الخروج خشية الافتراض لا يدل على امتناعه مطلقاً ، لإن زمانه كان زمان وحي وتشريع فيمكن أن يوحى إليه إذا عمل به الناس بالإلزام ، فلما زالت علة التشريع بموت رسول ﷺ رجع الأمر إلى أصله وقد ثبت الجواز فلا ناسخ» ١/ ١٥٢ الاعتصام .

وخلاصة القول : أنه قد ثبت أن جميع بدع العبادات كلها ضلالة وكلها في النار ، وأنه لا يوجد في البدع الشرعية ما يمدح ، وليس في الإسلام بدعة حسنة بل كلها سيئة ومذمومة ومن زعم ذلك فينطبق عليه قول الإمام مالك رحمه الله : (من ابتدع في الإسلام بدعة ويراها حسنة فقد زعم أن محمداً خان الرسالة) . وتقسيم من قسمها منصب على بدع العادات ، والبدعة اللغوية لا غير كالمنخل والأشنان ونحو ذلك من بدع العادات ، ومعلوم أن الأمة متفقة على أن الخير كله في إتباع من سلف والشر كله في إتباع من خلف ، وأن الابتداع في الدين شر كله وليس فيه ما يمدح والله تعالى أعلم .

السؤال السابع والجواب عليه :

س٧ : هل يجوز التوسل بسيدنا محمد ﷺ بعد موته أم لا؟

ج٧ : فأقول وبالله التوفيق : مما لا شك فيه أن التوسل إلى الله عز وجل يُعَدُّ من أعظم القربات التي تعبدنا الله سبحانه وتعالى بها وحثنا عليها قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[1] ، وبيَّن جل وعلا في هذه الآية أن تقوى الله جل وعلا ، وابتغاء الوسيلة إليه ، والجهاد في سبيله ، هي السبيل الأقْومَ للفلاح . والنبي ﷺ أرسله الله ليبين للناس ما نزل إليهم ، ولم يخرج من الدنيا ويلحق بالرفيق الأعلى حتى بلغ الرسالة وأدى الأمانة ، وبين جزئيات الشريعة وكلياتها وجميع محتوياتها ، وما اشتملت عليه ودلنا على حقيقة الوسيلة التي أرادها الله منا ، وحثنا عليها في كتابه وما ترك شيئاً يقربنا من الله تعالى ، إلا وأمرنا به وحثنا عليه وما ترك شيئاً يباعدنا عن النار ، إلا ونهانا عنه وحذرنا منه وهذا لا خلاف فيه عند الأمة .

فالمتتبع لعموم نصوص الكتاب والسنة ، وجميع الآثار المروية عن الخلفاء والصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين ، يدرك أن الله جل وعلا لم يشرع للأمة سوى توسلات ثلاث :

١- التوسل بأسماء الله الحسنى وصفاته العلى .

٢- التوسل بالأعمال الصالحة التي تعبدنا الله بها .

٣- التوسل بدعاء الرجل الصالح حال حياته فقط .

---

(١) سورة المائدة آية زقم (٣٥) .

هذه التوسلات الثلاث اتفق المسلمون على مشروعيتها ، وعدم الاختلاف بها ، وإنما وقع الخلاف في التوسل إلى الله بالأنبياء والأولياء والصالحين والاستشفاع بهم ، وسؤال الله بذواتهم وبجاههم والإقسام على الله بحقهم وجعلهم وسائط بين الله وخلقه ويُدْعَوْنَ في الشدائد ، ويسألون قضاء الحاجات وصرف الكربات ويستغاث بهم في الملمات ، كل ذلك بعد موتهم لا في حياتهم وهذا ما نحن بصدده والإجابة عنه .

ولقد سبق أن بينت أنواع التوسل الثلاثة المشروعة ، وأنه لم يثبت في الإسلام سواها ولم يشرع غيرها . ومعلوم لدى الأمة جمعاء أن التوسل عبادة ، ومعلوم لديها أن كل عبادة يُتَقَربُ بها إلى الله لم يشرعها الله جل وعلا ولم يأت بها رسول الله ﷺ ولم يتعبد بها الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ، حرام على الأمة التعبد بها ، وتكون وبالاً على فاعلها ومردودةً عليه ، «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**»[1] . رغم ذلك كله فقد أبى أعداء الإسلام من يهود ونصارى وباطنية حاقدة ، وصوفية حلوليين ، ووجوديين ، وقبوريين ، ومرتزقة ودجاجلة مشعوذين ، إلا أن يشرِّعوا من الدين ما لم يأذن به الله . وينسجوا من أخلاطهم وأضغاث أحلامهم ، وما توحيه إليهم شياطين الأنس والجن من وساوس وتخيلات وأوهام وحكايات وطرائق وبدع وتوسلات ما أنزل الله بها من سلطان ، وليس لهم من هدف ، سوى تشويه هذا الدين الإسلامي الحنيف ، وطمس معالمه ، وإبعاد الناس عن جوهره النقي ، وصرفهم عن حقيقته البيضاء الناصعة البياض ، وفصل العلاقات بين الأرض والسماوات ، وقطع جميع صلات المخلوقين بخالقهم وصدهم عن صراط الله المستقيم . ولكي تكون لهم الصدارة ويكون العالم في

---

(١) صحيح الجامع الصغير (٦٣٩٨) .

قبضتهم ويتم تداعيهم على ثرواتنا كما تداعى الأكلة على قصعتها[1] . وقد تَحَصَّلُوا - ويا للأسف - على الكثير والكثير جداً من ذلك ، على حين غفلة من المسلمين عن دينهم وإبعاد الإسلام عن الساحة ، الإسلام الذي فيه عزتنا وكرامتنا ، فخيم علينا الذل والصغار ولحق بنا العار والشَّنار ، بسبب تمسكنا بتلك البدع والضلالات والتوسلات الشركية والترهات والأوهام .

وكان من أعظم ما تترسوا به وأوهموا فيه العامة والخاصة - إلاّ ما رحم - استدلالهم بآيات من القرآن ، وبأحاديث نبوية صحيحة ، أوّلوها بأهوائهم وآرائهم وبما تمليه عليهم شياطين الجن والإنس ، وحملوها ما لم تحتمل ، وخالفوا سياق الآية وسباقها ، ومفهوم الحديث ومنطوقه . واحتجاجهم أيضاً بأحاديث وقصص وحكايات ضعيفة وباطلة وموضوعة ، كل ذلك لينصروا باطلهم وزيفهم وزيغهم ، فكان حجة عليهم لا لهم . ومن جملة ما استدلوا به على إثبات التوسل بالأموات قوله تعالى : ﴿**وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا**﴾[2] ، وقصة العتبي الباطلة ، وحديث توسل الأعمى بالنبي ﷺ وتوسل عمر بالعباس رضي الله عنهما ، واستدلوا أيضاً بأحاديث ضعيفة وموضوعة بل لا أصل لها . منها حديث توسلوا بجاهي فإن جاهي عند الله عظيم»[3] ، وحديث توسل آدم بالنبي ﷺ وحديث أسألك بحق السائلين وحديث فاطمة بنت أسد مع أشعار وحكايات ومنامات من نسج الخيال ولا أساس لها من الصحة ولا تصلح للاحتجاج أبداً .

---

(١) كما جاء عنه ﷺ : «يوشك أن تداعى عليكم الأمم من كل أفق ، كما تداعى الأكلة إلى قصعتها ، قيل : يا رسول الله ! فمن قلة يومئذ؟ قال لا ، ولكنكم غثاء كغثاء السيل ، يجعل الوهن في قلوبكم ، وينزع الرعب من قلوب عدوكم ، لحبكم الدنيا وكراهيتكم الموت» . صحيح الجامع الصغير رقم (٨١٨٣) .

(٢) سورة النساء آية رقم (٦٤) .

(٣) السلسة الضعيفة للألباني رقم (٢٢) .

وإليك ما قالوه واستدلوا به : قال قائلهم على آية ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾[1] ، «فهم العلماء منها العموم للجائين (يعني في حالة حياته ﷺ وبعد موته) واستحبوا لمن أتى قبره ﷺ أن يقرأها . . الخ» .

فابن عبدالهادي كفانا مؤنة الجواب فقال ما نصه : «وقوله : ولذلك فهم العلماء من الآية العموم في الحالتين» . فيقال له من فهم هذا من سلف الأمة وأئمة الإسلام؟؟ فاذكر لنا عن رجل واحد من الصحابة أو التابعين أو تابع التابعين أو من الأئمة الأربعة رضوان الله عليهم أجمعين ، أو من أهل الحديث والتفسير أنه فهم العموم بالمعنى الذي ذكرته أو عمل به أو أرشد إليه فدعواك على العلماء بطريق العموم ، هذا الفهم دعوى باطلة ظاهرة البطلان» صفحة ٣٢ صيانة الإنسان عن وسوسة شيخ دخلان .

ونحن نقول له أيضاً : من فهم هذا الفهم من القرون الثلاثة المفضلة ، فالآية نزلت بحق جماعة من المنافقين ، زعموا الإيمان بالرسول ﷺ وبالأنبياء قبله أرادوا أن يتحاكموا إلى الطاغوت - وقد أمروا أن يكفروا به - فنزل قوله تعالى :﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيدًا (٦٠) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا (٦١) فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا (٦٢) أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغًا (٦٣) وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا

---

(١) سورة النساء آية رقم (٦٤) .

أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾[1] وهذا ما أثبته أهل التفسير ننقله إليك :

روى القرطبي في تفسيره عن الشعبي قال : «كان بين رجل من المنافقين ورجل من اليهود خصومة . فدعا اليهودي المنافق إلى النبي ﷺ ، لأنه علم أنه لا يقبل الرشوة . ودعا المنافق اليهودي إلى حكامهم ، لأنه علم أنهم يأخذون الرشوة في أحكامهم ، فلما اختلفا اجتمعا على أن يحكما كاهناً من جهينة ، فأنزل الله تعالى في ذلك : **﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾** يعني المنافق **﴿وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾** يعني اليهودي **﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾** إلى قوله **﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾**» . جزء ٥/ ٢٦٣ القرطبي .

وقال ابن كثير : «هذا إنكار من الله عز وجل ، على من يدعي الإيمان بما أنزل الله على رسوله وعلى الأنبياء الأقدمين ، وهو مع ذلك يريد أن يتحاكم في فصل الخصومات إلى غير كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، كما ذكر في سبب نزول هذه الآية أنها في رجل من الأنصار ورجل من اليهود تخاصما ، فجعل اليهودي يقول : بيني وبينك محمد ، وذاك يقول : بيني وبينك كعب بن الأشرف ، وقيل في جماعة من المنافقين ممن أظهر الإسلام ، أرادوا أن يتحاكموا إلى حكام الجاهلية ، وقيل غير ذلك ، والآية أعم من ذلك كله ، فإنها ذامة لمن عدل عن الكتاب والسنة . وتحاكموا إلى ما سواهما من الباطل . . الخ» جزء ٢/ ٣٢٧ ابن كثير .

وقال الرازي في مفاتيح الغيب ما نصه :

«يعني أنهم عندما ظلموا أنفسهم ، بالتحاكم إلى الطاغوت ، والفرار من التحاكم إلى الرسول ﷺ جاؤوا الرسول ، وأظهروا الندم على ما فعلوه ، وتابوا

---

(٣) سورة النساء آية رقم (٦٠-٦٤) .

عنه واستغفروا منه واستغفر لهم الرسول بأن يسأل الله أن يغفر لهم عند توبتهم لوجدوا الله تواباً رحيماً» اهـ .

أقول : أمَّا قول الرازي : «واستغفر لهم الرسول ، بأن يسأل الله أن يغفر لهم عند توبتهم ، هو عين ما قلناه وأثبتناه بجواز بل بمشروعية التوسل بدعاء الرجل الصالح حال حياته وليس بعد الموت» والله تعالى أعلم .

وقال أيضاً . . . . . . المسألة الثانية :

«لقائل أن يقول : أليس لو استغفروا الله وتابوا على وجه صحيح ، لكانت توبتهم مقبولة؟ فما الفائدة من ضم استغفار الرسول ﷺ إلى استغفارهم؟

قلنا الجواب عنه من وجوه : الأول : أن ذلك التحاكم إلى الطاغوت كان مخالفة لحكم الله ، وكان أيضاً إساءة إلى الرسول ﷺ ، وإدخالاً للغم في قلبه ، ومن كان ذنبه كذلك ، وجب عليه الاعتذار عن ذلك الذنب لغيره ، فلهذا المعنى وجب عليهم أن يطلبوا من الرسول ﷺ أن يستغفر لهم .

الثاني : أن القوم لما لم يرضوا بحكم الرسول ﷺ ، ظهر منهم ذلك التمرد ، فإذا تابوا وجب عليهم أن يفعلوا ما يزيل عنهم التمرد ، وما ذاك إلا بأن يذهبوا إلى الرسول ﷺ ويطلبوا منه الاستغفار» انتهى .

وقال البيضاوي : «فاستغفروا الله بالتوبة والإخلاص ، واستغفر لهم الرسول واعتذروا إليك حتى انتصبت لهم شفيعاً» انتهى .

وقال ابن مسعود : «جاؤوك من غير تأخير ، لما يفصح عنه تقديم الظرف متوسلين بك في التنصل عن جناياتهم القديمة والحادثة ، ولم يزدادوا جناية على جناية بالقصد إلى سترها بالاعتذار الباطل والأيمان الفاجرة فاستغفروا الله بالتوبة

والإخلاص وبالغوا في التضرع إليك، انتصبت لهم شفيعاً إلى الله تعالى واستغفرت لهم» انتهى .

وقال صاحب المصحف المفسر : «ولو أن هؤلاء المنافقين إذ ظلموا أنفسهم بعدم قبولهم حكمك جاؤوك مستغفرين لتاب الله عليهم» اهـ .

وقال الشوكاني في فتح القدير : «(ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم) بترك طاعتك والتحاكم إلى غيرك، جاؤوك متوسلين إليك متنصلين عن جناياتهم، ومخالفاتهم فاستغفروا الله لذنوبهم، وتضرعوا إليك حتى قمت شفيعاً فاستغفرت لهم» انتهى .

هذا ما قاله أئمة التفسير وخلاصة ما قالوه : أن هذا المجيء من المنافق، مع استغفاره واستغفار النبي ﷺ له كان في حالة حياته ﷺ وليس بعد موته، هذا من ناحية ومن الناحية الأخرى فإن هذا المجيء خاص بالمنافقين الذين يزعمون الإيمان بالنبي ﷺ، وليسوا كذلك فتظاهروا بالإسلام، وأبطنوا الكفر وليس في حق المسلم المستسلم الخاضع لسلطان الله أبداً .

لأنه لم يكن من عادة الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، إذا سرق أحدهم، أو زنا، أو قتل، أو أذنب ذنباً، أن يأتي رسول الله ﷺ ويقول له استغفر لي يا رسول الله وإنما كانت مقالتهم : «هلكت يا رسول الله، طهرني، أقم علي حد الله» هذا في الذنوب التي لها حدود وكفارات، وأما باقي الذنوب التي ليس لها كفارة وليس فيها حد فلم يكونوا يأتوه ﷺ ليستغفر لهم البتة، وإنما كان استغفارهم بينهم وبين خالقهم يستغفرونه في أسحارهم، وفي حلهم وترحالهم، وكذلك توبتهم كانت بينهم وبينه جل وعلا، والأدلة والبراهين على ذلك كثيرة وكثيرة جداً وقطعية الثبوت، قطعية الدلالة .

وإليك قصة الثلاثة الذين خلفوا، من رواية كعب بن مالك أحد الثلاثة الذين

خلفوا قال : « . . . . وكان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين ثم جلس للناس ، فلما فعل ذلك جاءه المخلفون واستغفر لهم ، ووكل سرائرهم إلى الله تعالى ، حتى جئت ، فلما سلمت تبسم تبسم المغضب ثم قال : (تعال) فجئت أمشي حتى جلست بين يديه ، فقال لي : ما خلفك؟ . . . الخ» فكان من جملة ما قاله النبي ﷺ : «أما هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله فيك» ففي هذه القصة دلالة واضحة أن الاستغفار لم يكن إلا للمنافقين الذين اعتذروا بأعذار كاذبة وبأيمان فاجرة ، وأما المؤمنون الثلاثة الذين صدقوا رسول الله ﷺ ، لم يستغفر لهم النبي ﷺ ، بل هجرهم وأمر المسلمين بهجرهم فهجروهم خمسين يوماً ، وأرجأهم حتى يقضي الله فيهم . وفي صباح آخر ليلة من الخمسين يوماً وبعد صلاة الفجر ، قال له رسول الله ﷺ : «أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك» قال فقلت : أمن عندك يا رسول الله أم من عند الله؟ فقال : «لا بل من عند الله» . . . الحديث» رواه مسلم ٤/ ٢١٢٧ .

وحديث بائع التمر : « . . . فقال إني عالجت امرأة في أقصى المدنية . وإني أصبت منها ما دون أن أمسها . فانا هذا فاقض في ما شئت» وفي رواية «يا رسول الله إني أصبت حداً فأقمه علي . . . قالها ثلاثاً فقال له رسول الله ﷺ : أرأيت حين خرجت من بيتك ، أليس قد توضأت فأحسنت الوضوء؟ قال : بلى يا رسول الله ! قال : ثم شهدت الصلاة معنا؟ فقال : نعم يا رسول الله ! قال فقال له رسول الله ﷺ : فإن الله قد غفر لك حدك - أو قال - ذنبك» رواه مسلم .

وفي رواية له : «قد غفر لك» .

وفي رواية **أخرى له** : «وتلا عليه هذه الآية : **﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّاكِرِينَ﴾**[1] . فقال رجل من

---

(١) سورة هود أية رقم (١١٤) .

القوم : يا نبي الله هذا له خاصة قال بل للناس كافة» . مسلم ٤/ ٢١١٧ .

وكذلك **حديث الحامل من الزنا** . **قالت** : «يا رسول الله اصبت حداً ، فأقمه عليّ» ولم تقل له استغفر لي ، وكذلك عصاة المؤمنين لم يطلبوا منه الاستغفار ، وإنما طالبوه بأن يقيم فيهم شرع الله ويطهرهم ، وهناك العشرات من الأمثلة على أن الآية **﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾**[1] خاصة بالمنافقين وليست في عصاة المؤمنين .

وإنما يكفي المسلم إذا عمل الذنب أو وقع فيه أن يقلع عنه ويعزم على أن لا يعود إليه ويندم على فعلته ، وإذا كان ذنبه ذلك يتعلق بمظلمة رد تلك المظلمة ، عند ذلك يغفر الله ذنبه قال رسول الله ﷺ : «**التائب من الذنب كمن لا ذنب له**»[2] وقال : «**الندم توبة**» والله جل وعلا يقول : **﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَىٰ﴾**[3] ، ويتوب الله عن من تاب ، والله تعالى أعلم .

وأما المنافق المعلوم النفاق ، والمعروف بلحن القول ، فهذا لا يقبل توبته حتى يظهرها للناس ، ويأتي النبي ﷺ بعد أن يستغفر له ويطلب من النبي ﷺ أن يستغفر له ، لتكون توبته معلنة ليأمنه الناس ، لأن هذا الصنف من الناس ، وصفهم الله جل وعلا بأنهم هم العدو وحذر الأمة منهم ، فلذلك لا تقبل منهم توبة حتى يعلنوها صريحة ، واستغفار النبي ﷺ ، لهم فيعلنون توبتهم صريحة لتزول عنهم تلك الصفة بشهادة النبي ﷺ أو الخلفاء من بعده ، وأما المؤمنون فيكفي أن يتوب بينه وبين الله ، ولا حاجة لمن أذنب أن يأتي المدينة ليستغفر له النبي ﷺ ، في

---

(١) سورة النساء أية رقم (٦٤) .
(٢) صحيح الجامع الصغير (٣٠٠٨) .
(٣) سورة طه أية رقم (٨٢) .

حياته أو بعد موته وهذا لم يكن على عهد الصحابة في مكة وغيرها من الأقطار أنهم إذا أذنبوا ذنباً أن يأتوا إلى المدينة ، ليستغفر لهم النبي ﷺ حال حياته أو بعد موته .

١- وأما القصة التي رواها ابن كثير وغيره عن العتبي فقصة باطلة وإسنادها مظلم . وإليك نصها : «وقد ذكر جماعة منهم الشيخ أبو منصور الصباغ في كتابه الشامل الحكاية المشهورة عن العتبي قال : كنت جالساً عند قبر النبي ﷺ ، فجاء أعرابي فقال : السلام عليك يا رسول الله ، سمعت الله يقول : **﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾**[1] . وقد جئتك مستغفراً لذنبي مستشفعاً إلى ربي ثم أنشأ يقول :

يا خير من دفنت في القاع أعظمه   فطاب من طيبهن القاع والاكم

نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه   فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم انصرف الأعرابي فغلبتي عيني فرأيت النبي ﷺ في النوم فقال : يا عتبى إلحق الأعرابي فبشره أن الله قد غفر له» جزء ٢/ ٣٢٩ ابن كثير .

فهذه قصة باطلة ومنكرة ، وليس لها إسناد يصح ، ومن أراد التوسع فليراجع كتاب الصارم المنكي في الرد على السبكي صفحة ٢٣٨ .

ونحن معاشر المسلمين قد أغنانا الله جل جلاله ، عن الحكايات ، والمنامات ، وأضغاث الأحلام ، بكتابه وسنة رسوله ﷺ وبما كانت عليه القرون الثلاثة المفضلة أولئك الذين هدى الله فبهداهم أقتده .

وهناك أحاديث وآثار استدل بها أهل الرفض ، ومشايخ الضلال ، وعباد

---

(١) سورة النساء أية رقم (٦٤) .

القبور وأنصار الخرافة ، على إثبات ما زعموه وإليكها :

٢- **حديث** : «توسلوا بجاهي فإن جاهي عند الله عظيم» لا أصل له قاله ابن تيمية في كتابه القيم (القاعدة الجليلة) وأقره الألباني جزء ١/ ٣٠ سلسلة الأحاديث الضعيفة

٣- **حديث فاطمة بنت أسد** : «الله الذي يحي ويميت وهو حي لا يموت ، اغفر لأمي فاطمة بنت أسد ولقنها حجتها ووسع عليها مدخلها ، بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي فإنك أرحم الراحمين» . قال الهيثمي في مجمع الزوائد : وفيه روح بن صلاح وثقة ابن حبان والحاكم وفيه ضعف . . الخ» راجع تخريجه الكامل ١/ ٣٢ في سلسلة الأحاديث الضعيفة برقم ٣٢ لشيخنا الألباني .

٤- **وحديث** : «من خرج من بيته إلى الصلاة فقال : اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وأسألك بحق ممشاي هذا ، فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً . . اقبل الله عليه بوجهه واستغفر له ألف ملك» ضعيف (راجع تخريجه الكامل في المصدر السابق برقم ٢٤ منه) .

٥- **وحديث** : «لما اقترف آدم الخطيئة ، قال : يا رب أسالك بحق محمد لما غفرت لي ، فقال الله : يا آدم وكيف عرفت محمداً ولم أخلقه؟ قال : يا رب لما خلقتني بيدك ونفخت في من روحك ، رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوباً لا إله إلا الله محمد رسول الله فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك ، فقال الله : صدقت يا آدم أنه لأحب الخلق إلي ، ادعني بحقه فقد غفرت لك ولولا محمد ما خلقتك» موضوع . راجع المصدر السابق برقم ٢٥ فإنه مهم . وبحسب الحديث سقوطاً ، حكم الحافظين عليه بالبطلان الحافظ الذهبي والحافظ ابن حجر العسقلاني والحمد لله على ذلك . وراجع كتاب التوسل للألباني صفحة ١٠٢ .

٦- **حديث أبي أمامة قال** : «كان رسول الله ﷺ إذا أصبح وإذا أمسى دعا بهذا الدعاء : اللهم أنت أحق من ذكر وأحق من عبد . . . أسألك بنور وجهك الذي أشرقت له السموات والأرض وبكل حق هو لك وبحق السائلين عليك . . الحديث» . قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ١١٧) رواه الطبراني وفيه فضال بن جبير وهو ضعيف مجمع على ضعفه .

وقال شيخنا الألباني : «بل هو ضعيف جداً اتهمه ابن حبان فقال : شيخ يزعم أنه سمع أبا أمامة يروي عنه ما ليس من حديثه» ، وقال أيضاً : «لا يجوز الاحتجاج به بحال ، يروي أحاديث لا أصل لها» . وإذا أردت التوسع راجع كتاب التوسل للألباني صفحة ٩٨ .

٧- **حديث أمية بن خالد** : «كان رسول الله ﷺ يستفتح بصعاليك المهاجرين» وفي رواية الطبراني «يستفتح ويستنصر بصعاليك المسلمين» مرسل ضعيف راجع المصدر السابق صفحة ١٠٠ - ١٠٢ فإنه مهم .

٨- **عن مالك الدار - وكان خازن عمر - قال** : « أصاب الناس قحط في زمن عمر فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال : يا رسول الله استسق لأمتك فإنهم قد هلكوا ، فأتى الرجل في المنام فقيل له : إئت عمر . . . الأثر» ضعيف لجهالة مالك الدار . راجع كتاب التوسل للألباني صفحة ١١٦ فإنه مهم .

٩- **عن أبي الجوزاء قال** : «قحط أهل المدينة قحطاً شديداً ، فشكوا إلى عائشة رضي الله عنها ، فقالت انظروا إلى قبر النبي ﷺ فاجعلوا منه كوى إلى السماء ، حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف ، قال : ففعلوا ، فمطرنا مطراً حتى نبت العشب ، وسمنت الإبل حتى تفتقت من الشحم ، فسمي عام الفتق» سند ضعيف لا تقوم به حجة . راجع كتاب التوسل للألباني صفحة ١٢٤ - ١٢٥ . . الخ . وفيه الكفاية إن شاء الله .

١٠- **عن علي ابن ميمون قال** : سمعت الشافعي يقول : «إني لأتبرك بأبي حنيفة وأجيء إلى قبره في كل يوم - يعني زائراً - فإذا عرضت لي حاجة صليت ركعتين ، وجئت إلى قبره وسألت الله تعالى الحاجة عنده فما تبعد عني حتى تقضى» . تاريخ الخطيب البغدادي جزء ١/ ١٢٣ .

وروى عن الشافعي أيضاً أنه قال : «إذا نزلت بي شدة أجيء فأدعوا عند قبر أبي حنيفة رحمه الله فأجاب» قال الألباني : فهذه رواية ضعيفة بل باطلة . وقال ابن تيمية : وهذا كذب معلوم كذبه بالاضطرار عند من له أدنى معرفة بالنقل . راجع اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية صفحة ٣٤٣ وكتاب سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني جزء ١/ ٣١ فإنه مهم .

١١- **روى عن بعض الصالحين قوله** : «إذا تحيرتم في الأمور فاستعينوا بأهل القبور» قال ابن تيمية هذا كلام موضوع مكذوب باتفاق العلماء . ٣٣٧ اقتضاء الصراط المستقيم .

١٢- **وكقولهم** : «قبر معروف الترياق المجرب»(١) .

١٣- **وروي عنه** : «أنه أوصى ابن أخيه أن يدعو عند قبره» .

أقول : قبر النبي ﷺ أعظم شأناً ، من قبور جميع العالمين ، ولم يُرْوَ عن أحد من العالمين ، أن قبره ترياق مجرب ، أو أنه أوصى المسلمين بالدعاء عند قبره الشريف ، وعلى ما يظهر أن قبر "معروف" أعظم شأناً في نظر هؤلاء من قبر النبي ﷺ فرحماك يا الله وقاتل الله الغلو وما أشبه هذه المقالة السوء بالقصة التي رواها الغزالي في الأحياء جزء ٤/ ٣٥٦ : « . . نظرة في أبي يزيد انفع لك من سبعين نظرة في الله» فالحمد لله الذي لا يحمد على مكروه سواه .

---

(١) المقصود قبر معروف الكرخي في بغداد .

هذا ما قدر الله لي جمعه من الأحاديث والآثار والحكايات الموضوعة المكذوبة الباطلة والضعيفة مما استدل بها أهل البدع والأهواء وعباد القبور من الصوفية وغيرهم .

وإليك ما استدلوا به مما صح عن النبي ﷺ وعن بعض الخلفاء والصحابة رضوان الله عليهم أجمعين لإثبات مشروعية التوسل بالأموات سواء بذواتهم أو بجاههم أو بسؤالهم أو عند قبورهم :

١- روى الإمام أحمد وغيره عن عثمان بن حنيف أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي ﷺ فقال : «ادع الله أن يعافيني . قال : إن شئت دعوت لك ، وإن شئت أخرت ذلك فهو خير (وفي رواية : وإن شئت صبرت فهو خير لك) فقال : ادعه . فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ، فيصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء : اللهم إني أسألك ، وأتوجه إليك ، بنبيك محمد نبي الرحمة ، يا محمد إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه ، فتقضى لي ، اللهم فشفعه في وشفعني فيه قال : ففعل الرجل فبرأ» إسناده جيد .

فالحديث صحيح كما رأيت ولكن لا متمسك لهم بالقول بجواز التوسل بالنبي ﷺ بعد موته أبداً . وليس في الحديث ما يدل على جواز التوسل به ﷺ بعد وفاته البتة فقول الأعمى : «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ، يا محمد إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه فتقضى لي» لا يشعر ولو من طرف خفي بجواز التوسل بالنبي ﷺ بعد الموت أبداً إلا إذا قلتم : مادام التوسل به جائز حال حياته فيجوز أن نتوسل به بعد وفاته فنقول هذا قياس والقياس في العبادات غير جائز بل يقتصر فيها على النصوص ولا تؤخذ بالأقيسة والآراء ، ومن ناحية أخرى فهذا القياس باطل ، لأنه من قياس الأضداد فلا يقاس

الحي على الميت ، ولابد من نص صريح من كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ ، يثبت ذلك ودونكم خرط القتاد . ولو كان التوسل بالأموات جائز بعد موتهم لسبقنا إليه الخلفاء والصحابة مع الأئمة أئمة الحديث والفقه رضوان الله عليهم أجمعين .

وهذا علي بن أبي طالب أمير المؤمنين رضي الله عنه وأخو الرسول ﷺ وختنه الذي يحبُ الله ورسوله ، ويحبه الله ورسوله ، وامرأته سيدة نساء أهل الجنة وولداه سيدا شباب أهل الجنة ، في يوم صفين ، قتل ما يقرب من سبعين الف قتيل ، ما بين صحابي وتابعي ، فلم نسمع أن أحداً من الفريقين ، استغاث بالنبي ﷺ ، أو استعان به ، أو توسل به ، وكذلك معركة الجمل ، قتل ما يقرب من تسعة آلاف قتيل ، فلم ينقل ذلك عنهم أبداً ، علماً بأن الصحابة كانوا متوافرين . ولو كان التوسل مشروعاً لنقل إلينا غير منقوص . والخلاصة أن مقالة الأعمى تشعر بجواز التوسل والاستشفاع بالنبي ﷺ حال حياته ليس غير . وعباراته لا تخلو من أمور ثلاثة : أما أنه توسل بدعاء النبي ﷺ ، أو بذاته الشريفة ، أو بجاهه ومنزلته .

ولا يمكن لأحد كائن من كان ، أن يحدد غير المطلوب من الحديث ، إلا بما في الحديث نفسه من قرائن ، وبمفهوم الحديث ومنطوقه .

وجميع القرائن اللفظية ، ومفهوم الحديث ومنطوقه ، تدل دلالة واضحة أن الأعمى قد توسل بدعاء النبي ﷺ لا بشيء سواه . فقوله للنبي ﷺ : «ادع الله أن يعافيني» وقول النبي ﷺ : «أن شئت صبرت فهو خير لك وإن شئت دعوت لك» وقوله للنبي ﷺ : «ادعه» كل ذلك يؤكد لنا بوضوح تام أن الأعمى قد توسل بدعائه ﷺ ، وليس بذاته ولا بجاهه ومنزلته . ولو كان التوسل بالذات ، والجاه والمنزلة ، جائز لما عدل الخلفاء والصحابة والتابعون عن التوسل بذاته الشريفة ﷺ إلى التوسل بعمه العباس رضي الله عنه .

فلا ينبغي لأحد من الناس كائناً من كان ، أن يصرف تلك القرائن لأي شيء آخر سوى التوسل بدعائه ﷺ وفي حال حياته فقط ، لأن القرون الثلاثة التي هي من خير قرون بني آدم قد تركوا التوسل به ﷺ بعد موته بالكلية ، ولم ينقل عن أحد منهم أنه توسل به ﷺ سواء بذاته أو بجاهه أو بمنزلته ، بعد أن لحق بالرفيق الأعلى ، ولم يثبت ذلك عنهم بأسانيد صحيحة .

واستدلوا أيضاً بما رواه البخاري عن أنس بن مالك :

٢- إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه فقال : «اللهم إن كنا نتوسل إليك بنبيك فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا قال فيسقون» جزء ٢/ ٤٩٤ فتح الباري .

فهذه قصة صحيحة ، إلا أن مثل المستدلين بها على جواز التوسل بالأموات بعد موتهم سواء بسؤالهم أو بذواتهم أو بجاههم ﴿**كَمَثَلِ الْعَنكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ**﴾[1] ، ﴿**إِلاَّ كَبَاسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَالِغِهِ وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلاَّ فِي ضَلالٍ**﴾[2] ولم ولن يستفيدوا من الاستدلال بها شيئاً وهي حجة عليهم لا لهم لأمور :

الأمر الأول : عدول عمر بن الخطاب الخليفة الراشد عن التوسل بذات النبي ﷺ إلى عمه العباس ، وعدوله عن سؤال النبي ﷺ بعد موته ، وسأل العباس واقره جميع الصحابة على ذلك ، ولم ينكروا عليه ومعلوم لدى العام والخاص أن ذات النبي ﷺ أعظم الذوات حياً وميتاً وجاهه أرفع الجاهات على الإطلاق .

---

(١) سورة العنكبوت آية رقم (٤١) .

(٢) سورة الرعد آية رقم (١٤) .

الأمر الثاني : سنة الخلفاء الراشدين أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضوان الله عليهم أجمعين ، عدم التوسل بالأموات بعد موتهم ، ونحن معاشر المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها مأمورون باتباع سنتهم على لسان محمد ﷺ ، فلا ينبغي العدول عنها لغيرها .

الأمر الثالث : أن توسل الصحابة رضوان الله عليهم ، كان بدعاء النبي ﷺ ولا غير ، وأدل دليل على ذلك ما رواه البخاري عن أنس : «أن رجلاً دخل المسجد يوم جمعة من باب كان نحو دار القضاء – ورسول الله ﷺ قائم يخطب – فاستقبل النبي ﷺ قائماً ثم قال : يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل ، فادع الله يغيثنا . فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال : اللهم أغثنا اللهم أغثنا ، اللهم أغثنا . قال أنس : ولا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة ، وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار . . قال فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس ، فلما توسطت السماء انتشرت ، ثم أمطرت ، فلا والله ما رأينا الشمس سبتاً . ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة – ورسول الله ﷺ قائم يخطب – فاستقبله قائماً فقال : يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل ، فادع الله يمسكها عنا . قال فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال : اللهم حوالينا ولا علينا ، اللهم على الآكام ، والظراب ، وبطون الأودية ، ومنابت الشجر ، قال فأقلعت وخرجنا نمشي في الشمس . قال شريك سألت أنس بن مالك : أهو الرجل الأول؟ فقال ما أدري» . ٢/ ٥٠٧ فتح الباري .

وفي رواية أخرى : « . . . فرفع رسول الله ﷺ يديه يدعو ، ورفع الناس أيديهم معه يدعون . قال : فما خرجنا من المسجد حتى مطرنا . . .» الحديث ٢/ ٥١٦ فتح الباري وما رواه أبو داود والحاكم عن جابر بن عبد الله قال :

«أتت النبي ﷺ بواك ، فقال النبي ﷺ اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً نافعاً غير

ضار عاجلاً غير آجل فأطبقت عليهم السماء»[1] .

وما رواه عبد الرزاق من حديث ابن عباس عن استسقاء عمر بالعباس :

«أن عمر استسقى بالمصلى ، فقال للعباس : قم فاستسق لنا فقام العباس . . الخ» قال ابن حجر : فتبين بهذا أن في القصة المذكورة ، أن العباس كان مسئولاً وأنه ينزل منزلة الإمام إذا أمره الإمام بذلك» جزء ٢/ ٤٩٥ فتح الباري .

وقال أيضاً : وقد بين الزبير بن بكار في الأنساب صفة ما دعا به العباس في هذه الواقعة ، والوقت الذي وقع فيه ذلك ، فأخرج بإسناد له أن العباس لما استسقى به عمر قال : « . . . وهذه أيدينا إليك بالذنوب ، ونواصينا إليك بالتوبة ، فاسقنا الغيث . فأرخت السماء مثل الجبال ، حتى أخصبت الأرض وعاش الناس» ٢/ ٤٩٧ فتح الباري .

فخلاصة القول : أن جميع ما ورد من الأحاديث الصحيحة والصريحة والآثار عن الصحابة تدل دلالة واضحة أن التوسل لم يكن إلا بالدعاء وبالدعاء فقط ، وفي حالة كون المُتَوَسَّلَ به على قيد الحياة ، ولو كان التوسل بالأموات بذواتهم أو بجاههم أو بسؤالهم جائز بعد موتهم ، لما عدل عمر بن الخطاب ، ومعه الخلفاء والصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ، عن ذات النبي ﷺ لذات أي كائن حي مهما عظمت ذاته وعلت منزلته لأن ذات النبي ﷺ فوق كل الذوات ومنزلته فوق كل المنازل بأبي هو وأمي سواء حال حياته أو بعد موته .

هذا ما نقوله ، ونقرره ، ونعتقده ، ونتبناه ، وأن التوسل بالأموات بذواتهم أو بدعائهم أو بجاههم أو بحقهم توسل بدعي غير مشروع ، لم يأذن به الله ، وما

---

(١) صحيح الكلم الطيب للألباني رحمه الله .

أنزل الله به من سلطان وحسبنا أن القرون الثلاثة المفضلة تركوه ولم يعملوا به ولو كان خيراً لسبقونا إليه .

وأن التوسل المشروع هو ما أسلفناه التوسل بأسماء الله الحسنى وصفاته العلى ، والتوسل بدعاء الرجل الصالح الحي ، والتوسل بالأعمال الصالحة ، ولا غير وأن كان لديكم توسلاً رابعاً ثابتاً بالكتاب والسنة فوافونا به لنعمل به وأجركم على الله والله أعلم .

السؤال الثامن والجواب عليه :

س٨ : هل الأذان الثاني يوم الجمعة بدعة أم سنة في جوف المسجد؟

ج٨ : فأقول وبالله التوفيق : الأذان في لغة العرب ، العلم بالشيء أو الإعلام به . وشرع الله الأذان للمسلمين ، لإعلامهم بدخول وقت الصلاة التي أذِّن من أجلها ، ومما لا ريب فيه أن الأذان يعد شعيرة من شعائر الدين ، وجدير بنا معاشر المسلمين أن نبحث عن أذان سلفنا الصالح رضوان الله عليهم أجمعين ، وعن المكان الذي كانوا يرفعون فيه الأذان ، والثابت عن كل الصحابة رضوان الله عليهم ، زَمَنَ النبي ﷺ وكذلك الخلفاء من بعده أنهم كانوا يؤذنون خارج المسجد لا داخله . أما على باب المسجد ، أو على السطح ، أو على مرتفع ، ولم ينقل عن واحد منهم ، أنه أذن داخل المسجد سواء في الجمعة أو غيرها ، وأول من أحدث الأذان داخل المسجد هشام بن عبدالملك ، قال الشيخ علي محفوظ في كتابه الإبداع في مضار الابتداع ما نصه :

«ونذكر لك في هذا الفصل من بدع المساجد ، ما وقع من الابتداع في الأذان يوم الجمعة فنقول : إن الثابت فيه على عهد رسول الله ﷺ كما أسلفناه لك ، كان أذاناً واحد يؤذنه بلال رضي الله عنه على باب مسجده ﷺ ، وبعد جلوسه عليه الصلاة والسلام على المنبر ، وبين يديه ﷺ . فقد أخرج أبو داوود من طريق محمد بن إسحاق عن الزهري عن السائب بن يزيد قال : «كان يؤذن بين يد ي رسول الله ﷺ إذا جلس على المنبر يوم الجمعة على باب المسجد ، وأبي بكر وعمر فلما كان خلافة عثمان وكثر الناس أمر عثمان يوم الجمعة بالأذان الثالث فإذن به على الزوراء فثبت الأمر على ذلك» .

فهذا الحديث عين مكان الأذان المذكور ، وهو كونه على باب المسجد . ومعنى كونه بين يديه أي في مقابلة الوجه لأن باب المسجد يكون غالباً مستقبل المنبر أو معناه عند حضوره وصعوده على المنبر لا قبل ذلك» الإبداع في مضار الابتداع صفحة ١٦٧ .

وقال أيضاً : «ثم حدث بعد ذلك بدعتان (الأولى) جعل هذا الأذان قريباً من المنبر كما يفعل الآن (والثانية) الزيادة في هذا الأذان الثاني على واحد . . . أما البدعة فأول من أحدثها هشام بن عبد الملك والصواب أنها بدعة مكروهة ، والذي فعله رسول الله ﷺ والخلفاء بعده هو السنة وحده ، والاتباع خير من الابتداع . . كان رسول الله ﷺ إذا زالت الشمس خرج فرقي المنبر فأذن المؤذن على الباب ، الخ كما تقدم . قال ابن رشد الأذان بين يدي الإمام في الجمعة مكروه لأنه محدث» المصدر نفسه صفحة ١٦٨ اهـ .

أقول :أن جميع الأحاديث والآثار المروية في هذا الباب تدل دلالة واضحة على أن الأذان مكانه خارج المسجد ، إمّا على الباب ،أو على ظهر المسجد ،أو على الزوراء كما فعل عثمان رضي الله عنه، ليُسْمِعَ المؤذن من هم خارج المسجد ، فيقبلوا إلى الصلاة التي أذن من أجلها ، وتعد هذه العلة من أمهات العلل التي شرع الأذان من أجلها .

فالمؤذن الذي يؤذن داخل المسجد ، بعد أن يتبين له مكان الأذان ، يكون بعمله هذا ، قد أحدث في دين الله ما ليس منه ، وأحيى بدعة وأمات سنة أبي القاسم ﷺ ، وسنة الخلفاء من بعده ، ورغب عنها بالكلية ، وقلب الأمر رأساً على عقب . فيالها من جرأة على الله ورسوله ﷺ ، وانتهاك لحرماته ، وامتهان لشعائر دينه ، واللامبالاة بتنفيذ أوامره واجتناب نواهيه . ﴿**وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ**

﴿اللَّهِ عَظِيمٌ﴾[1] .

فمن أجل ذلك احتجر الله التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته . لأن المبتدع إنما صير نفسه نظيراً ومضاهياً لله ، حيث شرع للناس ما لم يأذن به الله ، وشارك الله في التشريع ، فالذي يستبدل سنة النبي ﷺ وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده ، ببدعة هشام يكون غير موفق لمخالفته قول الله عز وجل : ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾[2] ، ومخالفة قول الرسول ﷺ : «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار**»[3] .

فحذار حذار أخي المسلم ، أن تتمسك بالبدع ، وتترك سنة أبي القاسم ﷺ ، وإياك والابتداع فإن الابتداع شر كله ، وعليك بالاتباع فإن الاتباع خير كله ، والله الموفق للصواب .

---

(١) سورة النور آية رقم (١٥) .

(١) سورة الحشر آية رقم (٧) .

(٢) صحيح سنن أبي داود رقم ٣٨٥١ عدا جملة «وكل ضلالة في النار» في صحيح سنن النسائي رقم ١٤٨٧ .

السؤال التاسع والجواب عليه :

س٩ : هل قنت رسول الله ﷺ مدة حياته في صلاة الصبح أم تركه؟

ج٩ : فأقول وبالله التوفيق : أنه لم ينقل عن النبي ﷺ بسند صحيح ، أو بسند يحتج به ، أنه داوم على قنوت الفجر ، حتى توفاه الله ، وإنما الصحيح الثابت أنه قنت في جميع الصلوات الصبح والظهر والعصر والمغرب والعشاء كما روى ذلك البخاري ومسلم وغيرهما . وكذلك في الوتر عن أنس قال : «كان القنوت في المغرب والفجر» متفق عليه .

وعن أبي سلمه أنه سمع أبا هريرة يقول : «والله لأقربن بكم صلاة رسول الله ﷺ فكان أبوهريرة يقنت في الظهر والعشاء الآخرة ، وصلاة الصبح ، ويدعو للمؤمنين ويلعن الكفار» مسلم ١/ ٤٦٨ .

وعنه أيضاً قال : «لأقربن صلاة النبي ﷺ فكان أبوهريرة رضي الله عنه يقنت في ركعة الأخرى من صلاة الظهر وصلاة العشاء وصلاة الصبح بعد ما يقول : سمع الله لمن حمده فيدعو للمؤمنين ويلعن الكفار» رواه البخاري جزء ٢/ ٢٨٤ فتح الباري .

وعن ابن عباس قال : «قنت رسول الله ﷺ شهراً متتابعاً ، في الظهر ، والعصر ، والمغرب ، والعشاء ، وصلاة الصبح ، في دبر كل صلاة ، إذا قال : سمع الله لمن حمده ، من الركعة الآخرة يدعو على أحياء من سليم ، وعلى رعل ، وذكوان ، وَعُصَيَّة ويؤمن من خلفه» أخرجه أبو داوود بسند حسن جامع الأصول جزء ٥/ ٣٨٦ .

وعن أبي هريرة : «أن رسول الله ﷺ بينما هو يصلي العشاء إذ قال «سمع الله لمن حمده» ثم قال قبل أن يسجد «اللهم أنج عياش بن ربيعه . . الحديث» مسلم ١/ ٤٦٨ ومسلم أكد ذلك بقوله «باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة» ١/ ٤٦٦ مسلم ٢٥٨ .

واستمر هذا القنوت في الصلوات الخمس ، شهراً كاملاً ، حتى نزل قول الله جل وعلا : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾[1] . فتركه ﷺ . وكان هذا بدء القنوت في الإسلام ، كما روى ذلك البخاري وغيره عن أنس بن مالك قال : «بعث النبي ﷺ سبعين رجلاً يقال لهم القراء ، فعرض لهم حيان في بني سليم رعل وذكوان ، عند بئر يقال لها بئر معونة ، فقال القوم : والله ما إياكم أردنا ، إنما نحن مُجْتازون في حاجة للنبي ﷺ فقتلوهم ، فدعا النبي ﷺ عليهم شهراً في صلاة الغداة ، وذلك بدء القنوت وما كنا نقنت» ٧/ ٣٨٥ فتح الباري .

وعن أبي هريرة قال : «كان النبي ﷺ يقول : حين يفرغ من صلاة الفجر من القراءة ، ويكبر ويرفع رأسه «سمع الله لمن حمده . ربنا ولك الحمد» ثم يقول وهو قائم «اللهم أنج الوليد بن الوليد ، وسلمة بن هشام ، وعياش بن ربيعة . والمستضعفين من المؤمنين اللهم أشدد وطأتك على مُضَر . واجعلها عليهم كسني يوسف . اللهم العن لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصت الله ورسوله» ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما أنزل الله : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾[2] . مسلم ١/ ٤٦٦ -٤٦٧ .

وفي رواية أخرى قال أبوهريرة : «ثم رأيت رسول الله ﷺ ترك الدعاء بعد» المرجع نفسه ، وأكد ذلك أنس بن مالك بقوله : «أن النبي ﷺ قنت شهراً يدعو على أحياء من أحياء العرب ثم تركه» متفق عليه ١/ ٤٦٩ مسلم وفي رواية أبي

---

(١) سورة آل عمران آية رقم (١٢٨) .

(٢) سورة آل عمران آية رقم (١٢٨) .

داود والنسائي قال : «سُئل أنس : هل قنت رسول الله ﷺ في صلاة الصبح؟ قال نعم فقيل له قبل الركوع أم بعد الركوع؟ قال : بعد الركوع - قال مُسَدَّد - بيسير» وفي أخرى «أن النبي ﷺ قنت شهراً ثم تركه» ٥/ ٣٨٥ جامع الأصول .

هذا ملخص موجز : عما روي عن النبي ﷺ ، من أحاديث وجميعها تشير بأن النبي ﷺ قنت شهراً في صلاة الصبح خاصة ، وغيرها عامة عندما قتل القراء السبعون يدعو على من قتلهم حتى أنزل الله : ﴿**لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ**﴾[1] فترك الدعاء عليهم . لكنه ﷺ كان إذا ألمت بالمسلمين مصيبة أو نزلت بهم نازلة ، قنت في جميع الصلوات ، كما أثبت ذلك مسلم في صحيحه «باب استحباب القنوت في جميع الصلوات إذا نزلت بالمسلمين نازلة» كما مر قريباً ولم يكن يقنت إلا إذا نزلت نازلة أو في آخر ركعة من الوتر ، فيدعو للمسلمين ، ويدعو على المشركين ، ويشهد لهذا ما رواه ابن خزيمة وغيره عن أنس : «**أن النبي ﷺ لم يقنت إلا إذا دعا لقوم أو دعا على قوم**» وهذا القنوت لم يكن مقصوراً على صلاة الفجر فقط بل كان يفعله ﷺ في كل الصلوات كما هو مصرح به في أحاديث البخاري ومسلم وغيرهما . وهذا ما عليه جميع الأمة ، ما عدا الشوافع والأئمة الثلاثة وأتباعهم لم يستمروا على القنوت في صلاة الفجر ، أسوة بالصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ، إلا عند النوازل فقط . ولم يستمر من الأمة سوى الشوافع فقط على القنوت في صلاة الفجر مستدلين بعموم ما ورد عن النبي ﷺ .

ومن قول الراوي : «أن النبي ﷺ كان يقنت في الصبح والمغرب» واستدلوا

---

(١) سورة آل عمران آية رقم (١٢٨) .

بقوله : «كان يقنت في الصبح» بأنَّ (كان) تفيد الاستمرار عندهم لكن الإمام الشوكاني ، كفانا مؤنة الجواب فقال : «ويجاب بأنه لا نزاع في وقوع القنوت منه ﷺ إنما النزاع في استمرار مشروعيته ، فإن قالوا لفظ «**كان يفعل**» يدل على استمرار المشروعية قلنا قد قدمنا عن النووي ما حكاه عن جمهور المحققين أنها لا تدل على ذلك ، فغايته مجرد الاستمرار ، وهو لا ينافي الترك آخراً كما صرحت بذلك الأدلة الآتية ، على أن هذين الحديثين فيهما أنه كان يفعل ذلك في الفجر والمغرب فما هو جوابكم عن المغرب فهو جوابنا عن الفجر . وأيضاً في حديث أبي هريرة المتفق عليه أنه كان يقنت في الركعة الآخرة من صلاة الظهر والعشاء الآخرة وصلاة الصبح فما هو جوابكم عن مدلول لفظ «**كان**» هنا فهو جوابنا - اهـ ٢/ ٣٩٥ نيل الأوطار .

وقال الحافظ ابن حجر : «وتمسك الطحاوي في ترك القنوت في الصبح قال : لأنهم أجمعوا على نسخهِ في المغرب فيكون في الصبح كذلك» ٢/ ٤٩١ فتح الباري .

واستدلوا أيضاً بما رواه البيهقي والحاكم عن أنس : «**أن النبي ﷺ قنت شهراً يدعو على قاتلي أصحابه ببئر معونة ثم ترك فأما الصبح فلم يزل يقنت حتى فارق الدنيا**» .

قال الشوكاني في نيله : «وأول هذا الحديث في الصحيحين ولو صح لكان قاطعاً للنزاع ولكنه من طريق أبي جعفر الرازي قال فيه عبدالله بن أحمد ليس بالقوي . وقال علي بن المديني أنه يخلط وقال أبو زرعة يهم كثيراً . وقال عمرو بن علي الفلاس صدوق سيء الحفظ . وقال ابن معين ثقة ولكنه يخطئ . وقال الدوري ثقة ولكنه يغلط . وحكى الساجي أنه قال صدوق ليس بالمتقن وقد وثقه

غير واحد ، ولحديثه هذا شاهد ، ولكن في إسناده عمرو بن عبيد وليس بحجة . قال الحافظ ويعكر على هذا ما رواه الخطيب من طريق قيس بن الربيع عن عاصم بن سليمان ، قلنا لأنس «أن قوماً يزعمون أن النبي ﷺ لم يزل يقنت في الفجر . فقال : كذبوا إنما قنت شهراً واحداً يدعوا على حي من أحياء المشركين» وقيس وأن كان ضعيفاً لكنه لم يتهم بكذب . وروى ابن خزيمة في صحيحه من طريق سعيد عن قتادة عن أنس «أن النبي ﷺ لم يقنت إلا إذا دعا لقوم أو دعا على قوم» .

ثم قال : «إذا تقرر لك هذا» علمت أن الحق ما ذهب إليه ، من قال أن القنوت مختص بالنوازل ، وأنه ينبغي عند نزول النازلة أن لا تخص به صلاة دون صلاة . وقد ورد ما يدل على هذا الاختصاص من حديث أنس عند ابن خزيمة في صحيحه ، وقد تقدم ومن حديث أبي هريرة عند ابن حبان بلفظ «كان لا يقنت إلا أن يدعو لأحد أو يدعو على أحد» واصله في البخاري كما سيأتي وستعرف الأدلة الدالة على ترك مطلق القنوت ومقيده . وقد حاول جماعة من حذاق الشافعية الجمع بين الأحاديث بما لا طائل تحته ، وأطالوا الاستدلال على مشروعية القنوت في صلاة الفجر في غير طائل ، وحاصله ما عرفناك . وقد طول البحث الحافظ ابن القيم في الهدي وقال ما معناه الإنصاف الذي يرتضيه العالم المنصف أنه ﷺ قنت وترك وكان تركه للقنوت أكثر من فعله فإنه إنما قنت عند النوازل للدعاء لقوم وللدعاء على آخرين ثم تركه لما قدم من دعا لهم وخلصوا من الأسر واسلم من دعا عليهم ، وجاؤوا تائبين وكان قنوته لعارض فلما زال ترك القنوت» اهـ ٢/ ٣٩٥ - ٣٩٦ نيل الأوطار .

فقول الشوكاني وقول الحافظ ابن حجر وابن القيم موافق للصواب

ومطابق تماماً لحديث أنس في صحيح مسلم وغيره من أن النبي ﷺ قنت شهراً ثم تركه ولحديثه الذي رواه ابن خزيمة «كان لا يقنت إلا أن يدعو لأحد أو يدعو على أحد» . وكان قنوته ذلك عند النوازل فقط وفي جميع الصلوات المفروضة كما مر دون تخصيص . وأما الاستمرار على القنوت في صلاة الفجر خاصة ، وفي غير النوازل فإنه لم يكن معهوداً في القرون الثلاثة المفضلة ، لا عند الخلفاء والصحابة ولا عند غالبية الأئمة رضوان الله عليهم أجمعين ، وأعتقد أنه بدعة يجب تركها أسوة برسول الله ﷺ وخلفائه من بعده ، ويشهد لهذا ما رواه الإمام أحمد والترمذي عن أبي مالك الأشجعي قال : قلت لأبي : «يا أبت إنك قد صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي هاهنا بالكوفة قريباً من خمس سنين أكانوا يقنتون؟ قال : أي بني محدث» . وفي رواية أخرى للنسائي : «أكانوا يقنتون في صلاة الفجر؟» قال : صليت خلف رسول الله ﷺ فلم يقنت وصليت خلف أبي بكر فلم يقنت وصليت خلف عمر فلم يقنت وصليت خلف عثمان فلم يقنت وصليت خلف علي فلم يقنت . ثم قال : يا بن إنها بدعة» . صحيح ٥/ ٣٩١ جامع الأصول .

ولعل قائل يقول : لقد ثبت عن الخلفاء الراشدين أو بعضهم القنوت في الفجر وغير الفجر فكيف تنفون ذلك عنهم؟ فنقول : نحن لم ننف القنوت بالكلية ، ولكننا ننف الاستمرار عليه ومداومة فعله ، ونقول أن الاستمرار عليه وخاصة في صلاة الفجر محدث وبدعة كما صح ذلك عن أنس بن مالك رضي الله عنه وأرضاه . وأما عند النوازل فالقنوت مشروع عند الأمة وفي جميع الصلوات دون استثناء والله تعالى أعلم .

وإني لأتعجب أشد العجب من أقوام ينتسبون إلى العلم بل يعدهم عامة

الناس من العلماء ، يتمسكون بحديث ضعيف روي من طريق واحد ، طريق أبي جعفر الرازي عن الربيع عن أنس ، وأبو جعفر هذا ضعفه أهل الاختصاص بل وجرحوه والجرح فيه بين ومفسر وحسبنا أن ننقل قول ابن حبان فيه مع العلم أن ابن حبان متساهل قال : كان ينفرد بالمناكير عن المشاهير . تمسكوا به وتركوا العمل بالأحاديث الصحيحة الصريحة المروية ، عن البخاري ومسلم وأحمد وأبوداود والترمذي والنسائي وغيرهم ، بل وضربوا بها عرض الحائط انتصاراً لمذهبهم وتعصباً لأمامهم ، متناسين أن مذهب جميع الأئمة هو صحة الحديث ، وإذا خالفت أقوالهم وأفعالهم قول النبي ﷺ وفعله فالقول ما قاله والفعل ما فعله ﷺ فالذي يستمر على القنوت في صلاة الصبح دون غيرها سواء عند النوازل وعدمها يكون بذلك قد خالف هدي النبي ﷺ وما كانت عليه الخلفاء والصحابة وثلاثة من الأئمة الأربعة رضوان الله عليهم أجمعين .

وهذا - والله - لا يليق بمسلم عادي أن يفعله فكيف بمن يدعون العلم وفي نظر العامة من العلماء .

الله اسأل أن يرينا الحق حقاً ويرزقنا إتباعه ويرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه والله الموفق للصواب وما توفيقي إلا بالله .

السؤال العاشر والجواب عليه :

س١٠ : هل ثواب قراءة القرآن يصل للميت من غير الولد أم لا؟

جـ١٠ : فأقول وبالله التوفيق : لقد اختلف المسلمون قديماً وحديثاً في هذه المسألة ، فمنهم من قال بوصول الثواب للميت مطلقاً ، ومنهم من قال : لا يصله ثوابها لأنها ليست من كسبه ، ونحن معشر المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها مأمورون عند التنازع أن نرد ما اختلفنا فيه إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ . قال تعالى : **﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾**[1] .

وقد تم الاتفاق فيما بيننا بأن تكون الاجوبة من الكتاب ومن السنة الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ ، وها أنذا أنقل لك أقوال الفريقين مع ذكر أدلتهم لتكون على بينة من الأمر ، وحكماً في المسألة ، وسأبين لك الدليل الأقوى إن شاء الله تعالى .

أهل التفسير :

قال الحافظ ابن كثير على قوله تعالى : ﴿أَلاَّ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ (٣٨) وَأَن لَّيْسَ لِلإِنسَانِ إِلاَّ مَا سَعَىٰ﴾[2] ما نصه : «أي كل نفس ظلمت نفسها بكفر أو شيء من الذنوب فإنما عليها وزرها ولا يحمله عنها أحد ، **كما قال : ﴿وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ حِمْلِهَا لا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾**[3] وإن ليس للإنسان إلا ما سعى أي

---

(١) سورة النساء آية رقم (٥٩) .

(٢) سورة النجم آية رقم (٣٨ - ٣٩) .

(٣) سورة فاطر آية رقم (١٨) .

كما لا يحمل عليه وزر غيره ، كذلك لا يحصل من الأجر إلا ما كسب هو لنفسه ، ومن هذه الآية الكريمة أستنبط الشافعي رحمه الله ومن اتبعه ، أن القراءة لا يصل إهداء ثوابها إلى الموتى ، لأنه ليس من عملهم ولا كسبهم ، ولهذا لم يندب إليه رسول الله ﷺ أمته ، ولا حثهم عليه ، ولا أرشدهم إليه بنص ولا إيماء ، ولم ينقل ذلك عن أحدٍ من الصحابة رضي الله عنهم ، ولو كان خيراً لسبقونا إليه ، وباب القربات يقتصر فيه على النصوص ، ولا يتصرف فيه بأنواع الأقيسة والآراء ، فأما الدعاء والصدقة فذاك مجمع على وصولهما ومنصوص من الشارع عليهما .

وأما الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «**إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث : من ولد صالح يدعو له ، أو صدقة جارية من بعده ، أو علم ينتفع به**» فهذه الثلاثة في الحقيقة هي من سعيه وكده وعمله ، كما جاء في الحديث : «**أن أطيب ما أكل الرجل من كسبه وإن ولده من كسبه**»[1] والصدقة الجارية كالوقف ونحوه هي من آثار عمله ووقفه وقد قال تعالى : ﴿**إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ**﴾[2] . والعلم الذي نشره في الناس ، فاقتدي به الناس بعده ، هو أيضاً من سعيه وعمله ، وثبت في الصحيح : «**من دعا إلى هدى كان له ، من الأجر مثل أجور من أتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً**»[3] . جزء ٦/ ٤٦٢ تفسير ابن كثير ، سورة النجم آية ٣٨ .

---

(١) صحيح الجامع الصغير رقم (١٥٦٦) .
(٢) سورة يس آية رقم (١٢) .
(٣) صحيح الجامع الصغير رقم (٦٢٣٤) .

تفسير المنار :

قال الشيخ محمد رشيد رضا في آخر سورة الانعام عند آية ﴿وَلا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلاَّ عَلَيْهَا وَلا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[1] ما نصه :

«إن كل ما جرت به العادة من قراءة القرآن والأذكار وإهداء ثوابها إلى الأموات ، واستئجار القراء وحبس الأوقاف على ذلك بدع غير مشروعة ، ومثلها ما يسمونه إسقاط الصلاة ، ولو كان لها أصل في الدين لما جهلها السلف ، ولو علموها لما أهملوا العمل بها» .

وقال أيضاً : «وإن حديث قراءة سورة يس على الموتى غير صحيح ، وأن أريد به من حضرهم الموت وأنه لم يصح في هذا الباب حديث قط ، كما قال بذلك المحدث الدارقطني . وأعلم أن ما اشتهر وعم البدو والحضر من قراءة الفاتحة للموتى لم يرد فيه حديث صحيح ولا ضعيف . فهو من البدع المخالفة ، لما تقدم من النصوص القطعية ، ولكنه صار بسكوت اللابسين لباس العلماء وبإقرارهم له ، ثم بمجاراة العامة عليه ، من قبيل السنن المؤكدة أو الفرائض المحتمة» .

قال : وخلاصة القول : أن المسألة من الأمور التعبدية التي يجب فيها الوقوف عند نصوص الكتاب والسنة وعمل الصدر الأول من السلف الصالح . اهـ الأنعام آية ١٦٤ .

تفسير فتح القدير :

قال الإمام الشوكاني عند قوله تعالى : ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلإِنسَانِ إِلاَّ مَا سَعَىٰ﴾[2] ما

---

(١) سورة الأنعام آية رقم (١٦٤) .

(٢) سورة النجم آية رقم (٣٩) .

نصه :

«والمعنى ليس له إلا أجر سعيه ، وجزاء عمله ولا ينفع أحداً عمل أحد . . وهذا العموم مخصص بمثل قوله سبحانه : ﴿أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾[1] وبمثل ما ورد في شفاعة الأنبياء والملائكة للعباد ، ومشروعية دعاء الأحياء للأموات ونحو ذلك ، ولم يصب من قال : إن هذه الآية منسوخة بمثل هذه الأمور ، فإن الخاص لا ينسخ العام بل يخصصه ، فكل ما قام الدليل على أن الإنسان ينتفع به ، وهو من غير سعيه كان مخصصاً لما في هذه الآية من العموم» . اهـ سورة النجم آية ٣٨ .

أقوال أئمة الحديث :

قال الإمام النووي في شرح مسلم : وإما قراءة القرآن فالمشهور من مذهب الشافعي أنه لا يصل ثوابها إلى الميت ، وقال بعض أصحابه يصل ثوابها إلى الميت ، وذهب جماعات من العلماء إلى أنه يصل إلى الميت ثواب جميع العبادات من الصلاة والصوم والقراءة وغير ذلك ، وفي صحيح البخاري في باب من مات وعليه نذر ، أن ابن عمر أمر من ماتت أمها وعليها صلاة أن تصلي عنها ، وحكى صاحب الحاوي عن عطاء بن أبي رباح وإسحق بن راهويه أنهما قالا بجواز الصلاة عن الميت ، وقال الشيخ أبو سعد عبدالله بن محمد بن هبة الله بن أبي عصرون من أصحابنا المتأخرين في كتاب الانتصار إلى اختيار هذا . وقال الإمام أبو محمد البغوي من أصحابنا في كتابه التهذيب لا يبعد أن يطعم عن كل صلاة مد من طعام . وكل هذه المذاهب ضعيفة ، ودليلهم القياس على الدعاء والصدقة والحج فإنها تصل بالإجماع .

(١) سورة الطور آية رقم (٢١) .

ودليل الشافعي وموافقيه، قول الله تعالى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلإِنسَانِ إِلاَّ مَا سَعَى﴾[1]، وقول النبي ﷺ: «**إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له**» مسلم شرح النووي جزء ١/ ٩٠ المقدمة.

وقال: «والمشهور في مذهبنا أن قراءة القرآن لا يصله ثوابها» قاله في باب وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه». جزء ٧/ ٩٠ شرح مسلم للنووي.

وقال في موضع آخر عند شرح الحديث «إذا مات الإنسان انقطع عمله.. الحديث»:

«وأما قراءة القرآن وجعل ثوابها للميت والصلاة عنه ونحوهما، فمذهب الشافعي والجمهور أنها لا تلحق الميت وفيها خلاف سبق إيضاحه». جزء ١١/ ٨٥ مسلم للنووي.

وسئل العز بن عبدالسلام: عن ثواب قراءة القرآن المهدى للأموات هل يصل أم لا؟

فأجاب بقوله: «ثواب القراءة مقصور على القارئ ولا يصل إلى غيره قال: والعجب من الناس من يثبت ذلك بالمنامات وليست المنامات من الحجج» جزء ١٠/ ٤٢٦ المجموع شرح المهذب للنووي.

أقوال أصحاب المذاهب الأربعة:

مذهب الأحناف:

قال ملا علي القاري في شرحه لكتاب الفقه الأكبر للإمام أبي حنيفة رحمه

(١) سورة النجم آية رقم (٣٩).

الله ما نصه :

«ثم القراءة عند القبور مكروهة عند أبي حنيفة ومالك وأحمد رحمهم الله ، في رواية عنه لأنه محدث لم ترد به السنة ، وكذلك قال شارح الأحياء مثل ذلك» صفحة ١١٠ نقلاً عن المجموع جزء ٣/ ٢٨٠ .

مذهب المالكية :

قال الشيخ ابن أبي حمزة : أن القراءة عند المقابر بدعة ، وليست بسنة كذا في المدخل وقال الشيخ في كتاب الشرح الصغير جزء ١/ ١٨٠ «وكره قراءة شيء من القرآن عند الموت وبعده وعلى القبور ، لأنه ليس من عمل السلف وإنما كان من شأنهم الدعاء بالمغفرة والرحمة والإلاتعاظ ، وكذلك في حاشية العلامة العدوي على شرح أبي الحسن» نقلاً عن المجموع شرح المهذب ١٠/ ٤٢٧ .

مذهب الشافعية :

استدل الإمام الشافعي رحمه الله على عدم وصول ثواب القراءة للأموات بآية : ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلإِنسَانِ إِلاَّ مَا سَعَى﴾[1] ، وبحديث : «**إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث . . الحديث**»[2] .

وقال الإمام النووي رحمه الله على شرح هذا الحديث : «وأما قراءة القرآن وجعل ثوابها للميت والصلاة عنه ونحوها ، فمذهب الشافعي والجمهور أنها لا تلحق كرر ذلك في عدة مواضع من شرح مسلم كما مر .

---

(١) سورة النجم آية رقم (٣٩) .

(٢) صحيح الجامع الصغير (٧٩٣) .

وقال في شرح المنهاج لابن النحوي ، لا يصل إلى الميت عندنا ثواب القراءة على المشهور» اهـ .

مذهب الحنابلة :

قال الإمام أحمد لمن يراه يقرأ على القبر : «يا هذا أن قراءة القرآن على القبر بدعة ، وهو قول جمهور السلف وعليه قدماء أصحابه . وقال : والقراءة على الميت بعد موته بدعة . **وقال أيضاً** : ولم يكن من عادة السلف إذا صلوا تطوعاً أو صاموا تطوعاً أو حجوا تطوعاً أو قرؤوا القرآن يهدون ثواب ذلك إلى موتى المسلمين ، فلا ينبغي العدول عن طريق السلف» .

وقال الإمام أبو الحسن البعلي في (الاختيارات) : «ولا يصح الاستئجار على القراءة وإهداؤها إلى الميت ، لأنه لم ينقل عن أحد من العلماء الأذن في ذلك ، وقد قال العلماء : أن القارئ إذا قرأ لأجل المال فلا ثواب له فأي شيء يهدي إلى الميت؟ وإنما يصل إلى الميت العمل الصالح ، والاستئجار على مجرد التلاوة لم يقل به أحد من الأئمة وإنما تنازعوا في الاستئجار على التعليم - إن منهم من أباح الأجرة على تعليم القرآن ومنهم من لم يبحها - وقال في شرح الإقناع : قال الأكثر «لا يصل إلى الميت ثواب القراءة وأن ذلك لفاعله» . من كتاب حكم القراءة للأموات لمحمد أحمد عبدالسلام من علماء الأزهر صفحة ٢٥» .

وقال ابن القيم في الزاد ما نصه :

«ولم يكن من هديه ﷺ أن يجتمع للعزاء ويقرأ له القرآن لا عند قبره ولا غيره وكل هذا بدعة حادثة مكروهة» . ١/ ٤٢٧ المجموع للنووي .

كلام علماء الأصول :

قال صاحب كتاب طريق الوصول إلى إبطال البدع بعلم الأصول بعد ما ذكر قاعدة أصولية نفيسة ما نصه : «من هذه القاعدة الجليلة تعلم أن أكثر ما تفعله العامة من البدع المذمومة» .

ولنذكر لك أمثلة : (الأول) : قراءة القرآن على القبور رحمة بالميت ، تركه النبي ﷺ وتركه الصحابة مع قيام المقتضى للفعل والشفقة للميت وعدم المانع منه ، فبمقتضى القاعدة المذكورة يكون تركه هو السنة وفعله بدعة مذمومة ، وكيف يعقل أن يترك الرسول ﷺ شيئاً نافعاً لأمته يعود عليها بالرحمة ، يتركه الرسول ﷺ طول حياته ولا يقرأ على ميت مرة واحدة؟ اهـ نقلاً عن كتاب المجموع شرح المهذب للنووي جزء ١٠/ ٤٢٨ .

أقول : من أراد مزيداً من الإطلاع فليراجع هذا البحث المفصل في كتاب المجموع للنووي من صفحة ٤١٧ - ٤٣١ من الجزء العاشر ثم ينظر إلى أقوال باقي المفسرين وأهل الحديث والفقه والأصول في هذه المسألة وكل القائلين بذلك من أهل السنة والجماعة ، وليس فيهم وهابي واحد كما يزعم عباد القبور ، وأنصار الضلالة والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات اهـ .

قد يستدل الخصوم بحديث : «اقرأوا على موتاكم يس»[1] .

فأقول : لقد كفانا الإمام ابن القيم مؤنة الجواب فقال : وأما حديث «أقرأوا على موتاكم يس» فهو حديث معلول ومضطرب الإسناد مجهول السند .

---

(١) ضعيف الجامع الصغير (١٠٧٢) .

وعلى فرض صحته فلا دلالة فيه قطعاً . فإن المراد من قوله (موتاكم) أي من حضره الموت حيث يكون ضعيف البُنْية ، ساقط الأعضاء قد أقبل على الله بكليته فيقرأ عليه ما يزداد به قوة قلبه ، فهذا قطعاً من عمله في حياته ، وخصت (يس) بهذه الحالة لما فيها من ذكر الله وتوحيده وتبشيره بما أعده الله لعباده الصالحين ، فهذه المعاني كلها تجدها في سورة (يس) وهذا ما قاله الفخر الرازي ، والعلامة العزيزي على الجامع الصغير في شرحه لهذا الحديث . وقال الفيروز بادى «قراءة القرآن بدعة مذمومة» . جزء ١٠/ ٤٢٧ المجموع اهـ .

ويشهد لقول ابن القيم على تفسيره كلمة (موتاكم) أي من حضرتهم مقدمات الوفاة قوله ﷺ «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله»[1] فكان ﷺ يلقنها عمه ، وهو في النزع ويقول له «يا عم قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله» والله أعلم رواه مسلم .

وخلاصة القول : أن إهداء ثواب قراءة القرآن للميت لا يصل لأنه ليس من فعل السلف قبلنا وكذلك قراءة القرآن على الأموات بدعة مذمومة ، وليست من هدى القرون الثلاثة المفضلة ، والخير كله في اتباع من سلف والحمد لله رب العالمين .

(١) صحيح الجامع الصغير (٥١٥٠) .

السؤال الحادي عشر والجواب عليه :

س ١١ : هل صلاة التراويح أحد عشر ركعة أم عشرون؟

جـ ١١ : **فأقول وبالله التوفيق** : مما لا شك فيه أن صلاة قيام رمضان - التراويح - تعد أعظم القربات ، من قامها إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ، ومعلوم لدى جميع المسلمين أن العبادات خاصة ، وجميع القربات عامة لا تثبت كماً وكيفاً إلا بالنصوص الصحيحة الصريحة الثابتة من الكتاب والسنة ، وأن الله جل وعلا ، هو الذي شرعها لعباده وتعبدهم بها ، والنبي ﷺ لم يخرج من الدنيا وترك شيئاً يقربنا من الله إلا وأمرنا به وحثنا عليه . فإذا كان الأمر كذلك لم يبق أمامنا إلا أن نتتبع النصوص الصحيحة ، الواردة عن النبي ﷺ ، والآثار المروية عن الخلفاء والصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ، بخصوص قيام رمضان - التراويح - والوقوف على كيفيتها وكم عدد ركعاتها من التقيد التام والتزام ما روي عنهم كَمّاً وكيفاً دون زيادة أو نقصان .

فجميع النصوص الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ ، وكل الآثار المروية عن الخلفاء والصحابة تدل دلالة واضحة على أنها إحدى عشرة ركعة ولا غير ، وكل ما روي زائداً عن هذا العدد فهو إما ضعيف السند أو ضعيف جداً أو شاذ لا تقوم به الحجة كما سنوضحه خلال البحث إن شاء الله تعالى .

ومعلوم لدى العلماء أن صلاة التطوع - السنة - على اختلافها منها ما هو مطلق كالصلاة قبل الجمعة «وصلى ما كتب له» . ومنها ما هو مقيد بعدد وزمن كالسنن الرواتب ، وتحية المسجد ، وسنة الوضوء ونحوها . فما أطلقه الشرع يجب أن يبقى على إطلاقه ولا يحل لأحد كائن من كان أن يقيده إلا بنص عن الله

ورسوله ﷺ ، وما قيده الشرع يجب أن يبقى مقيداً ولا يحل لأحد أن يطلقه إلا بنص أيضاً .

وقيام رمضان من السنن التي جاءت مقيدة ومحددة بفعله ﷺ ، وبأمر من الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأرضاه .

وإليك أخي النصوص الدالة على صدق ما ذهبنا إليه ، والله الموفق للصواب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : «كان رسول الله ﷺ يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة ثم يقول : «**من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه**» متفق عليه .

وعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ صلى ذات ليلة في المسجد فصلى بصلاته ناس ، ثم صلى من القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة والرابعة فلم يخرج عليهم رسول الله ﷺ ، فلما أصبح قال : رأيت الذي صنعتم ، ولم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم ، وذلك في رمضان» رواه البخاري وغيره ، ولم تذكر عائشة رضي الله عنها في هذا الحديث عدد الركعات إلا أن الحافظ ابن حجر رحمه الله قد تتبع طرق هذا الحديث فقال ما نصه : «ولم أر في شيء من طرقه بيان عدد صلاته في تلك الليالي ، لكن روي ابن خزيمة وابن حبان من حديث جابر قال : «صلى بنا رسول الله ﷺ في رمضان ثمان ركعات ثم أوتر . . الحديث» ٣/ ١٠ فتح الباري .

ويشهد لهذا العدد ما رواه الشيخان عن أبي سلمة بن عبدالرحمن أنه سأل عائشة كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان؟ قالت : ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشر ركعة ، يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلي ثلاثاً ،فقلت

يا رسول الله أتنام قبل أن توتر ، قال يا عائشة أن عيني تنامان ولا ينام قلبي» متفق عليه .

وما رواه الإمام مالك عن السائب بن يزيد أنه قال : «أمر عمر بن الخطاب أبي بن كعب وتميماً الداري أن يقوما للناس بإحدى عشر ركعة» جزء ١/ ١٠٥ .

وعن عبدالرحمن بن القارئ أنه قال : «خرجت مع عمر بن الخطاب في رمضان إلى المسجد ، فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ، ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط فقال عمر : والله إني لأرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد ، لكان أمثل فجمعهم على أبي بن كعب قال : ثم خرجت معه ليلة أخرى ، والناس يصلون بصلاة قارئهم ، فقال عمر نعمت البدعة هي والتي ينامون عنها أفضل ، من التي يقومون - يعني آخر الليل - وكان الناس يقومون أوله» . ٤/ ٢٠٣ فتح الباري .

لكن عبدالرحمن بن القاري لم يبين عدد الركعات التي جمع عمر الناس عليها ، إلا أن الإمام مالك روى بيان ذلك عن السائب بن يزيد أنه قال : «أمر عمر بن الخطاب أبي بن كعب وتميماً الداري أن يقوما للناس بإحدى عشرة ركعة وقد كان القارئ يقرأ بالمئين حتى كنا نعتمد على العصي من طول القيام وما كنا ننصرف إلا في بزوغ الفجر» الموطأ ١/ ١٠٥ أهـ .

لقد تبين لك أخي القارئ ، مما روي من الأحاديث والآثار السالفة الذكر ، أن عدد ركعات قيام رمضان - التراويح - إحدى عشرة ركعة ولا غير ، وزاد ذلك تأكيداً جَمْعُ الخليفة الراشد عمر بن الخطاب الناس على هذا العدد وليس في الصحابة أو التابعين من أنكر عليه ذلك .

فتعين أن هذا العدد - الإحدى عشر - هو الأولى والأحرى أن يستمسك به

ويُعض عليه بالنواجذ ، بل هو الذي يجب أن يصار إليه ويعمل به ولا يلتفت إلى سواه ، لأنه وحده هو السنة الثابتة عن النبي ﷺ والصحابة أجمعين ، والتي لم يثبت عنهم سواها ، وهذا هو الذي يجب أن نعتقده ونستمسك به ونتبناه ، حتى مع افتراض صحة عدد العشرين لأن خير الهدي هدي محمد ﷺ وخير الهدي أولى وأحرى أن يصار إليه .

لكن وللأسف الشديد رغم وضوح الصورة في الأدلة والتصريح بالعدد - إحدى عشر - وأن النبي ﷺ - ما زاد في ليالي رمضان الثلاثة عليه حتى لحق بالرفيق الأعلى وجَمْعُ عمر بنْ الخطاب الناس عليه ، تجد أكثر الناس في العالمين العربي والإسلامي تركوا سنة أبي القاسم ﷺ وسنة الخليفة الراشد عُمر وإقرار عثمان وعلي وباقي الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين له ، وعزفوا عنها بل وحاربوا القائلين بها واتهموهم بشتى التهم ، والأنكى من ذلك والأشر أن يتصدر أستاذ من أساتذة كلية شريعة في جامعة أم القرى - بمكة المكرمة - ويقول في مقابلة تلفزيونية «إن صلاة التراويح إحدى عشرة ركعة بدعة» على مرأى ومسمع الأمة وذلك في الكويت .[1]

لكنني أتعزى بحديث رواه مسلم بروايتين عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «**أنه سيكون في آخر أمتي أناس يحدثونكم ما لم تسمعوه أنتم ولا آباؤكم فإياكم وإياهم**» وفي الرواية الأخرى : قال رسول الله ﷺ : «**يكون في آخر الزمان**

(١) بيضت هذه الرسالة في الكويت فزدت هذه العبارة . وهذا الأستاذ المعني هو د . محمد علي الصابوني الحلبي . وهو ممن له موقف مع الشيخ أبو يوسف رحمه الله لما زاره في بلدة مغلة كبيرة ، وقد ألّب عليه السلطة آنذاك إثر مناظرته للشيخ عن الذكر البدعي وغيره وكانت مناظرة بالمسجد مشهودة يومئذٍ . . .

دجالون كذابون يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم فإياكم وإياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم» مسلم ١/ ١٢ المقدمة .

فأي كذب ومين وزور وبهتان ودجل أعظم من أن يقول عن عبادة تعبد بها النبي ﷺ والخلفاء والصحابة من بعده ، ونقلت إلينا بأحاديث قمة في الصحة والثبوت ومتفق عليها يقول عنها بدعة ، فرحماك يا الله ومتى يأتي اليوم الذي تطهر فيه جامعاتنا وكلياتنا من أمثال هؤلاء .

ولي كل الحق أن أقول بمقالة النبي ﷺ : « . . . **وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها سبعين خريفاً في النار**»[1] .

والذي حملنا على ترجيح هذا العدد وتبيينه أمور :

(الأول) : «تصريح عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها بأن النبي ﷺ ما زاد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة» .

(الثاني) : جَمْعُ عمرُ بن الخطاب الناس على إحدى عشرة فوافقت سنته سنة النبي ﷺ .

(الثالث) : عدم الإنكار عليه من أحد من الناس وإلى يومنا هذا .

(الرابع) : جميع ما روي عن النبي ﷺ أو عن الخلفاء والصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ، زيادة عن الإحدى عشر لم يصح سوى حديث الثلاثة عشر ركعة فقط . بما فيها سنة العشاء أو الفجر .

---

(١) صحيح الجامع الصغير برقم (٨١٦١) بلفظ «**إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها باساً ، يهوي بها سبعين خريفاً في النار**» السلسة الصحيحة (٥٤٠) .

(**الخامس**) : إنكار بعض العلماء المحققين على الزيادة عن هذا العدد الأخير وَوَصْفُهُم إياها بأنها بدعة .

وإليك بيان من أنكر تلك الزيادة لتكون على بينة من الأمر :

قال السيوطي في المصابيح في صلاة التراويح من الفتاوى ما نصه :

«وقال الحوري - من أصحابنا- عن مالك أنه قال : الذي جمع عليه الناس عمرُ بن الخطاب أحب إلي وهو إحدى عشر ركعة وهي صلاة الرسول ﷺ قيل له إحدى عشر ركعة بالوتر؟ قال نعم وثلاثة عشر قريب . قال : ولا أدرى من أين أحدث هذا الركوع الكثير» جزء ٢/ ٧٧ الفتاوى .

وقال ابن العربي في شرح الترمذي بعد أن أشار إلى الروايات المتعارضة عن عمر القول أنه ليس في قدر عدد ركعات التروايح ، حد محدود رد عليهم بقوله :

«والصحيح أنه يصلي إحدى عشرة ركعة صلاة النبي ﷺ وقيامه ، فأما غير ذلك من الأعداد فلا أصل له ولا حدَّ فيه ؛ فإذا لم يكن من بد من الحد فما كان النبي ﷺ يصلي ، ما زاد النبي ﷺ في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة . وهذه الصلاة هي قيام الليل فوجب أن يقتدي فيها بالنبي ﷺ» . شرح الترمذي ٤/ ١٩ .

وقال الصنعاني : «وأما الكيفية وهي جعلها عشرين فليس فيه حديث مرفوع إلا ما رواه عبد بن حميد والطبراني من طريق ابي شيبة إبراهيم بن عثمان عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يصلي في رمضان عشرين ركعة والوتر» قال في سبل الرشاد : أبو شيبة ضعفه أحمد وابن معين والبخاري ومسلم وأبودواد والترمذي والنسائي وغيرهم وكذّبه شعبة وقال ابن معين : ليس بثقة وعد هذا الحديث من منكراته . ١/ ٣٣٧ سبل السلام .

وقال **الأوزاعي في المتوسط** : «وأما ما فُعِلَ أنه ﷺ صلى في الليلتين التي خرج فيها عشرين ركعة فهو منكر» نفس المرجع أعلاه .

وقال **الزركشي في الخادم** : «دعوى أنه ﷺ صلى بهم في تلك الليلة عشرين ركعة لم تصح بل الثابت في الصحيح ، الصلاة من غير ذكر العدد ، ولما في رواية جابر أنه ﷺ صلى بهم ثمان ركعات والوتر» . نفس المرجع .

ثم قال الصنعاني بعد أن ساق جميع ما روى بعدد العشرين :

«إذا عرفت هذا علمت أنه ليس في العشرين رواية مرفوعة ، بل يأتي حديث عائشة المتفق عليه قريباً أنه ﷺ ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة فعرفت من هذا كله أن صلاة التراويح على هذا الأسلوب الذي اتفق عليه الأكثر بدعة» سبل السلام ١/ ٣٣٧ .

وقال أيضاً : «فليس في البدعة ما يمدح بل كل بدعة ضلالة» ١/ ٣٣٧ سبل السلام .

وإتماماً للبحث وإكمالاً للفائدة أود أن أذكر لك الأحاديث والآثار التي رويت بعدد العشرين وماذا قال أهل الجرح والتعديل فيها :

١- حديث ابن عباس : «**أن النبي ﷺ كان يصلي في رمضان عشرين ركعة والوتر**» رواه عبد بن حميد والطبراني من طريق أبي شيبة . وأبو شيبة هذا ضعفه البخاري ومسلم وأحمد وابن معين وأبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم كما مر تخريجه .

٢- روى ابن أبي شيبة عن ابن عباس قال : «**كان رسول الله ﷺ يصلي في رمضان عشرين ركعة والوتر**» . قال الحافظ ابن حجر إسناده ضعيف وقد عارضه

حديث عائشة هذا الذي في الصحيحين مع كونها أعلم بحال النبي ﷺ ليلاً من غيرها والله أعلم» ٤/ ٢٥٤ فتح الباري .

٣- عن يزيد بن رومان قال : «كان الناس يقومون في زمان عمر في رمضان بثلاثة وعشرين ركعة» رواه مالك وعنه القرباني والبيهقي في السنن والمعرفة وفيه ضعفه بقوله (يزيد بن رومان لم يدرك عمر) . وقال الزيلعي في نصب الراية «يزيد بن رومان لم يدرك عمر» وكذلك قال الإمام النووي في المجموع رواه البيهقي ولكنه مرسل فإن يزيد ابن رومان لم يدرك عمر» وقال العيني في عمدة القارئ شرح صحيح البخاري (سنده منقطع) .

٤- عن أبي الحسناء : «أن علياً أمر رجلاً يصلي بهم في رمضان عشرين ركعةً» رواه ابن أبي شيبة في المُصنَّف جزء ٢/ ٩٠/ ١ والبيهقي ٢/ ٤٩٧ وقال «وفي هذا الإسناد ضعف» قال شيخنا الألباني «قلت وعلته أبو الحسناء هذا قال الذهبي «لا يعرف» وقال الحافظ «مجهول» نقلاً عن صلاة التراويح للألباني صفحة ٧٦-٧٧ .

٥- عن أبي عبدالرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه قال : «دعى (أي علي رضي الله عنه) القراء في رمضان فأمر منهم رجلاً يصلي بالناس عشرين ركعة قال : وكان علي رضي الله عنه يوتر بهم» رواه البيهقي ٢/ ٤٩٦ وإسناده ضعيف فيه علتان :

الأولى : عطاء بن السائب فإنه كان قد اختلط .

الثانية : حماد بن شعيب فإنه ضعيف جداً كما أشار إليه البخاري بقوله «فيه نظر» وقال مرة «منكر الحديث» . فإنه إنما يقول هذا فيمن لا تحل روايته عنه كما نبه إليه العلماء فلا يستشهد به ولا يصلح للاعتبار» التراويح للألباني ص٧٧ .

٦- عن عبد العزيز بن رفيع قال : «كان أبي بن كعب يصلي بالناس في رمضان

بالمدينة عشرين ركعة ويوتر بثلاث» رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٩٠/ ١) قال العلامة النيموي «عبدالعزيز» ابن رفيع لم يدرك أبي بن كعب» نقله المباركفوري ثم عقب عليه بقوله (٢/ ٧٥) «الأمر كما قال النيموي ، فأثر أبي بن كعب هذا منقطع ، ومع هذا فهو مخالف لما ثبت عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أمر أبي بن كعب وتميماً الداري ، أن يقوماً للناس بإحدى عشرة ركعة . وأيضاً هو مخالفاً لما ثبت عن أبي بن كعب أنه صلى في رمضان بنسوة في داره ثمان ركعات وأوتر وقد تقدم ذكره بتمامه» . قال الألباني : «يشير بذلك إلى ما ذكره قبل صفحات وهو قوله :

«ويدل على هذا القول الأخير الذي اختاره مالك أعني أحدى عشرة ركعة ، ما رواه أبو يعلى من حديث جابر بن عبدالله قال : جاء أبي بن كعب إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله أنه كان مني الليلة شيء ، يعني رمضان ، قال : وما ذاك يا أبي؟ قال : نسوة في داري فقلن : ألا تقرأ القرآن فنصلي بصلاتك؟ قال : فصليت بهن ثمان ركعات وأوترت ، فكانت سنة الرضى ، فلم يقل شيئاً» قال الهيثمي في مجمع الزوائد إسناده حسن .

وعن أبي العالية : «عن أبي أن عمر بن الخطاب أمر أُبياً أن يصلي بالناس في رمضان فقال : إن الناس يصومون النهار ولا يحسنون أن يقرؤا ، فلو قرأت القرآن عليهم بالليل ، فقال : يا أمير المؤمنين هذا شيء لم يكن ، فقال : قد علمت ، ولكنه أحسن ، فَصَلّى بهم عشرين ركعة» أخرجه الضياء المقدسي في المختارة ١/ ٣٨٤ .

قال الألباني : «وهذا إسناد ضعيف . أبو جعفر هذا واسمه عيسى بن أبي عيسى بن ماهان أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال : «قال أبو زرعة : يهم كثيراً ،

وقال أحمد : ليس بقوى ، وقال مرة : صالح الحديث ، وقال الفلاس : سيء الحفظ ، وقال آخر ثقة ، ثم أعاده الذهبي في «الكنى» وقال : وجرحوه كلهم ، وجزم الحافظ في «التقريب» بأنه سيء الحفظ» وقال ابن القيم في زاد المعاد (١/ ٩٩) : صاحب مناكير لا يحتج بما تفرد به أحد من أهل الحديث البتة» صلاة التراويح ٧٩- ٨٠ - ٨١ للألباني راجعه فإنه مهم .

عن زيد بن وهب : كان عبدالله بن مسعود رضي الله عنه يصلي بنا في شهر رمضان فينصرف وعليه ليل . قال الأعمش كان يصلي عشرين ركعة ويوتر بثلاث» رواه ابن نصر في «قيام الليل» صفحة ٩١ .

قال المباركفوري في التحفة (٢/ ٧٥) : «وهذا أيضاً منقطع فإن الأعمش لم يدرك ابن مسعود» . راجع البحث كاملاً في صلاة التراويح للألباني ٨٢ . . الخ اهـ .

وأود أن أختم جوابي على هذا السؤال بما قاله شيخنا الألباني حفظه الله وبارك في عمره :

هذا كل ما وقفنا عليه من الآثار المروية عن الصحابة رضي الله عنهم ، في الزيادة على ما ثبت في السنة في عدد ركعات التراويح وكلها ضعيفة لا يثبت منها شيء ، وقد أشار الترمذي إلى تضعيفها كما سبق (ص٦٣) . . . والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات» . صفحة ٨٣ .

السؤال الثاني عشر والجواب عليه :

س١٢ : هل المولد النبوي الشريف حرام أم حلال؟

جـ١٢ : فأقول وبالله التوفيق : لقد كثر أئمة الضلال ، وانتشر ضلالهم واستطار أوارهم ، واستفحل شرهم ، وتنوعت أساليبهم في الإضلال والتضليل ، فكان لزاماً عليَّ قبل البدء في الإجابة على السؤال ، إن أهتك الستر واكشف النقاب عن بعض تلك الأساليب الخبيثة التي يصدون بها الناس عن صراط الله المستقيم ، ويبعدوهم عن جوهر دينهم الحنيف ، ويصرفوهم عن هدي رسولهم الكريم ﷺ ، **فأقول وبمولاي أستعين** :

أنه لمن المؤسف حقاً أن يغالط الكثيرُ من المشايخ ، وبعضُ المنتسبين إلى العلم (العَوَام) بقولهم : «الوهابية - يعنون السلفيين - مذهب خامس ، ينكرون المذاهب ، وينكرون كرامات الأولياء ، ويكرهون النبي ﷺ تتقزز نفوسهم عند ذكره ، ويحرمون الصلاة عليه ، ويقول أحدهم عصاتي أفضل من محمد ﷺ ، ويحرمون الذكر ، وقراءة القرآن على الأموات ، ويحرمون المولد النبوي الشريف ، ومدح النبي ﷺ فيه ويحرمون و . . و . . الخ .

وهل المولد النبوي الشريف إلاّ مدح له عليه الصلاة والسلام ، وتعظيم لشأنه وتكريم له وقراءةً للقرآن وصلاةً عليه ﷺ .

وقد راجعت ويا للأسف - هذه الأغلوطة . بل تلك الأغاليط عند غالب الشعوب العربية والإسلامية ، وانتشرت في مشارق الأرض ومغاربها وشاعت في جميع الأوساط العامة والخاصة ، وجرت على ألسنة الكثيرين من الناس يرددونها زوراً وبهتاناً . وما روجها في الحقيقة إلا أعداء الإسلام ، وأهل الأهواء والبدع وأنصار الخرافات والشعوذة والترهات ، الذين يحاولون جادين أن تحل

البدعة محل السنة ، والخرافة وأساطير الأولين محل الكتاب والسنة ، وهدي الروافض واليهود والنصارى والمجوس والجاهلية الأولى محل هدي محمد ﷺ . ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره أعداء الإسلام .

وقد زعق بهذه العبارات الآثمة أعداء الإسلام ، منذ عدة قرون ليبعدوا المسلمين عن حقيقة دينهم القويم ويصرفوهم عن جوهره النقي وتعاليمه القيمة الواضحة المعالم ويبعدوهم عن الصراط المستقيم ، الذي سار عليه سلفنا الصالح المصطفى ﷺ وصحابته الكرام والتابعون لهم بإحسان رضوان الله عليهم أجمعين .

وفي الحقيقة ما اخترع هذه الكلمة - الوهابية - وروجها سوى اليهود - وصنيعتهم الروافض ، وأعوانهم الإنجليز ومن دار في فلكهم ولف لفهم .

فأعداء الإسلام وأهل الأهواء والبدع ، وأنصار الشعوذة والخرافة والترهات ودعاة الرذيلة ومشجعوا الفسوق والفجور والعصيان ، ومرجوا الخلاعة والمجون هم في الحقيقة الوهابيون الضالون المضلون ، الكارهون للنبي ﷺ الكارهون لدعوته ، والذين تتقزز نفوسهم عند ذكره ، وهم - والله - المذهب الخامس لا مذهب خامس سواهم . وأما محمد بن عبدالوهاب وأتباعه الذين هم اتباعه ، فهم أغنياء عن التعريف ، وأعرف من أن يعرفوا وأجل وأسمى من أن يطعن بهم ، وأثارنا تدل علينا .

وما أجمل ما قاله الشاعر :

وإذا اتتك مذمتي من ناقص ... فهي الشهادة لي بأني كامل

لكن أبت نفوس هؤلاء إلا أن يلمزونا بالوهابية ، وهم يعلمون حقيقة دعوتنا ويعرفوننا على الحقيقة ، ونابزونا بالألقاب مع علمهم أن الله حرم ذلك عليهم .

وزادوا في شرع الله بعد أن أكمله الله وأتمه ورضيه لنا ديناً قيماً غير ذي عوج ، زادوا عليه ما ليس منه – زوراً وبهتاناً – باسم البدعة الحسنة زعموا ، فاتوا بمحدثات من الأمور لم تكن معهودة عند خير القرون ، وأتوا بحكايات وخرافات وأوهام من نسج الخيال ، ولفقوا قصصاً من أساطير الأولين ، ومن أضغاث أحلامهم وتوهماتهم وما توحيه إليهم شياطين الأنس والجن ، وأدخلوا عليه تقاليد وعادات غريبة عنه وبعيدة كل البعد عن جوهره النقي ، وهي عبارة عن مزيج مما وضعته اليهودية والنصرانية والمجوسية والبوذية والرفض ، ما أنزل الله بها من سلطان ، وألبسوها ثوبا من الدين ، ليضللوا بها السذج والبسطاء من الناس ، ويوقعوهم في شراكهم ويصرفوهم عن حقيقة دينهم القويم ، وقد تم لهم ذلك كله .

فأعداء الإسلام هؤلاء هم المذهب الخامس ، على الحقيقة الضالون المضلون ، والذين أعيتهم السنة أن يتعلموها . فلجأوا إلى الطرق الصوفية الدخيلة ، ووجدوا فيها مرتعاً خصباً ، لنشر بدعهم وضلالاتهم وخزعبلاتهم وترهاتهم ليستهووا بها العوام ، وتستروا وراء الأولياء والصالحين ليصدروا للناس ، ما يسمى بالكرامات ، وليتهم سموها بالمهانات ، وبثوا عنهم قصصاً وحكايات تكاد لا تحصى وكلها من نسج الخيال ، والتوهمات وكلها تحط من قدرهم ، وتطعن في أشخاصهم وتشكك في صحة إسلامهم . راجع كتاب الطبقات لعبد الوهاب الشعراني ، وأنظر كرامات الشيخ علي وحيش وغيرهم من الأولياء وكيف كان كلما رأى رجلاً سائقاً حمارة أخذها منه وفعل بها الفاحشة ، وكيف تعرى وليٌّ آخر لخطيبته – بحضرة أبيها – واستل ذكره مخاطباً لها وبحضرة أبيها ذكري هذا كبير يؤذيك أو صغير لا يكفيك . . . الخ» .

وأوهموا العامة والخاصة بأن الأولياء لهم الدولة والسلطان على العالمين ، وأنهم يعلمون ما كان وما يكون ، ويعلمون الظاهر والباطن ، ويعلمون الغيب

ويتصرفون في الأكوان ، على مقتضى ما يريدون «عبدالقادر يا جيلاني يا متصرف بالأكوان» و«إن لله عباداً إذا أرادوا أرادْ» و «ولو أرادوا أن لا تقوم الساعة لم تقم» كما ذكر ذلك الغزالي عنهم في أحيائه .وأنهم يغيثون ويستغاث بهم في الملمات «يا سيدي يا رفاعي . أدركني بالفرج فإذا لم تدركني إلى من التجي» .

وأوهموهم أن الشيخ جاسوس القلوب ، يدخل ويخرج دون علم المريد ، فاوجبوا على مريديهم أن يكونوا كالميت بين يدي المغسل أمام شيوخهم ، وأمروهم إذا رأوا الشيخ يزني ، عليهم أن يقدموا له الماء «لأنه في الظاهر يزني عندما وضع ذكره في فرج الحماره ، وفي الباطن كان يسد خرق الباخرة في بحر اللاذقية» .

بهذا كله هيمنوا على مريديهم الهيمنة التامة ، وسيطروا على مشاعرهم وأحساسيهم السيطرة الكاملة ، فعطلوا عقولهم حتى أصبحوا كالبله المجاذيب ، وحجروا عليهم التفكير الحر «ما أفلح مريد قال لشيخه لم» . «لا تعترض تَنْطرد يقفل عليك الباب» حتى أصبحوا حيارى متهوكين لا حول لهم ولا قوة ، وكالريشة في مهب الرياح ، لا يقدمون بين يدي الشيخ ، ولا يؤخرون ولا يفكرون إلا بعقل الشيخ ، وزادوا الطين بلة عندما حضروا عليهم أن يستمعوا لغير شيخهم ، وأن يتلقوا المعلومات عمن سواه ، بل وحرموا عليهم ذلك «المريد بين شيخين كالمرأة بين زوجين» .

فتمكنوا بهذه الطريقة الخبيثة من صرفهم عن كل فضيلة ، وإبعادهم عن كل علم نافع ، وحجبهم عن التفقة في الدين ، ونأوا بهم كل مَنْأى عن عموم علوم الشريعة الغراء ، فخاضوا في بحر من الجهالات وانغمسوا في محيط تتلاطم أمواجه بشتى أنواع الضلالات والترهات ، لا يعون شيئاً من أمر الدين والدنيا اللهم سوى تلك الأوراد الموضوعة ، والتي قوامها الحلول ووحدة

الوجود والتوسل اللامشروع ، وتلك الأذكار المحرفة والرقص على نغمات الناي وضرب الدفوف ، مع تقبيل يد الشيخ ، والتمسح بآثاره ، وتعظيمه والمثول بين يديه ، تعلوهم مسحة من الذل والخشوع ، رجاء أن يفيض عليهم من فتوحاته وبركاته . وإذا خرجوا من عنده لا يعطوه ظهورهم أبداً ، إنما يرجعون القهقري مع الانحناء حتى يخرجوا من المجلس .

ولم يكتف مشايخ الضلال بهذا من مريديهم ، بل أوهموهم أنهم لا ولن يصلوا إلى الله إلا عن طريق الشيخ ، فغلوا بهم غلواً لا مزيد عليه ، حتى بلغ بأحدهم أن أقسم لي بالله أن شيخه أفضل من محمد ﷺ ، وعندما طالبته بالدليل قال : «لأن النبي ﷺ يأتي كل يوم ، ويحضر درس شيخي يتعلم منه (العلم اللدني)» . وقد صدف أن بالقرب من مسجد شيخه الذي يُلقي فيه الدرس (محلاً للزنى) فيه مئات الزانيات ، وسوق للخمر في مدينة حلب ، فقلت له هل يعلم شيخك بمجيء النبي ﷺ على درسه؟ فقال نعم وهو الذي أخبرنا بذلك ، فقلت وهل يسوغ لشيخك عدم الإنكار على ماخور الزنى ، والسكوت عليه هذه السنين الطويلة ، مع وجود النبي ﷺ عنده كل يوم؟؟؟ !!! فبهت . ثم هداه الله وصار ممن نحبهم في الله .

ومن جملة الحكايات المضللة ، ما يروى أن شيخاً يرافقه مريد من مريديه وكان بينهما وبين القرية التي يترددان عليها نهر ، فكان إذا أراد الشيخ أن يقطع النهر قال «بسم الله» فيمشي فوق الماء ويوصي مريده أن يقول «يا شيخي» فإذا قالها مشى هو الآخر فوق الماء ، وفي يوم من الأيام خطر ببال المريد أن يقول كما يقول الشيخ - بسم الله - فعندما قال بسم الله غرق ، فأسرع الشيخ لإنقاذه وعنفه قائلاً : ألم أقل لك أن تقول «يا شيخي» فهذا جزاء المخالفة . وعاهده المريد أن لا يعود لمثلها .

فهذه الحكاية الأخيرة ، ذكرتني بطرف من حكاية حكاها الإمام الغزالي في إحياء علوم الدين أن . . . «نظرة في أبي يزيد أنفع لك من سبعين نظرة في الله»[1] الجزء الرابع صفحة ٣٥٦ الإحياء . واكتفى بالرد على هذه الحكايات وأمثالها بعدم الرد وبدون تعليق .

ورداً على تلك الأغاليط ودحضاً لتلك الافتراءات : «الوهابية مذهب خامس ، ضالون مضلون ، ينكرون المذاهب ويطعنون بالأئمة ، وينكرون كرامات الأولياء ، يكرهون النبي ﷺ وتتقزز نفوسهم عند ذكره ، يحرمون الصلاة عليه ويقولون عصاتي أفضل من محمد ، يحرمون الذكر ، يحرمون الفاتحة يحرمون قراءة القرآن على الأموات ، يحرمون المولد النبوي الشريف ، وهل المولد إلا تعظيم للرسول ﷺ وتكريم له ، ورفع لشأنه وقراءة القرآن وصلاة عليه ﷺ . . الخ ، **فنقول لهؤلاء** :

(أولاً) : بأننا - ورب الكعبة - لسنا بوهابيين ، بل نحن وجميع من نسبتمونا إليهم محمد بن عبدالوهاب وأتباعه سائرون على منهج السلف الصالح محمد ﷺ وخلفائه وصحابته والتابعين والذين اتبعوهم بإحسان إلى يوم الدين ، لا نقيل ولا نستقيل وآثارنا تدل علينا ، وسيرنا على هذا المنهج القويم هو الذي أقَضَّ مضجعكم وحملكم على معاداتنا .

---

(١) فزلات المتصوفة وشطحاتهم بحر متلاطم بالموبقات : فتأمل قول أحدهم «عبدالكريم الجيلي» :

أسلمت نفسي حيث أسلمني الهوى ... وما لي في حكم الحبيب منازع
فطوراً تراني في المساجد راكعاً ... وإني طوراً في الكنائس راتع
وإن كنت في حكم الشريعة عاصياً ... فإني في علم الحقيقة طائع

هذا آخر منهم يرى ذكر الله من أعظم المنكرات فيقول :

بذكر الله تزداد الذنوب ... وتنطمس البصائر والقلوب
وترك الذكر أفضل كل شيء ... وشمس الذات ليس لها مغيب

(ثانياً) : ولسنا بضالين ولا مضلين ، بل الضال المضل الذي لا يفرق بين التوحيد والشرك ، والسنة والبدعة ، والحديث الصحيح من الضعيف ، ويستغيث بالعبيد ويترك رب العباد «يا سيدي يا رفاعي أدركني بالفرج فإذا لم تدركني إلى من التجي» يا أسيادي المدد .

(ثالثاً) : إننا لا ننكر المذاهب ، ولا نطعن بالأئمة بل نثبت مذاهبهم ، ونتبناها ونعمل بمقتضاها ، ونجلهم ونحترمهم ونأخذ بوصاياهم ، وننفذها بحذافيرها . فمذهبهم الذي هو مذهبهم على الحقيقة هو (صحة الحديث) وكلهم قال : «إذا صح الحديث فهو مذهبي» فهذه هي القاعدة الأساسية الأولى ، التي بنوا عليها مذاهبهم وأما القاعدة الثانية لهذا البناء الشامخ : «إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ، ودعوا ما قلت» . فعداؤكم لنا ومخاصمتكم إيانا نشأت ، بسبب تطبيقنا لهذه القاعدة ، حسب رغبة الأئمة ، وبأننا قدمنا قول النبي ﷺ على قولهم . فإنا لله وإنا إليه راجعون .

والقاعدة الثالثة في هذا البناء : «كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول الله ﷺ عند أهل النقل بخلاف ما قلت : فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي» راجع مقدمة صفة صلاة النبي للألباني هذه مذاهبهم وهذا ما نحن عليه فلا سامح الله من رمانا بغير ذلك .

ويحسن بنا في هذه المناسبة أن نروي ما قاله الإمام النووي في مجموعه بخصوص الصلاة الوسطى وإليكه : قال :

«قال صاحب الحاوي : نص الشافعي رحمه الله تعالى أنها الصبح وصحت الأحاديث أنها العصر ومذهبه إتباع الحديث فصار مذهبه أنها العصر» ثم قال رحمه الله : «والصحيح فيها مذهبان الصبح والعصر والذي تقتضيه الأحاديث

الصحيحة أنها العصر[1] وهو المختار» جزء ٣/ ٦٣ المجموع شرح المهذب .

فهذا هو الإنصاف ، وهذا هو الدين وهذا هو المذهب الحق ، وهذا ما نحن عليه نرد قول الإمام - بناء على طلبه - إذا كان على خلاف الحديث ، ونأخذ بالحديث والله تعالى أعلم .

(**رابعاً**) : إننا لا ولن نحرم كرامات الأولياء ، وكراماتهم ثابتة بنصوص الكتاب والسنة كقوله تعالى : **﴿وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا﴾**[2] ، وكقوله جل وعلا : **﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا﴾**[3] ، ومثل هذا كثير .

ولعل سائلاً يسأل لقد شاع في أوساط العالمين العربي والإسلامي أن الوهابية - السلفيين - ينكرون كرامات الأولياء فما سبب ذلك فأجيبك أخي السائل بقصة واقعية ، أصحابها أحياء وعلى قيد الحياة حصلت معي شخصياً فيها الجواب الشافي **وإليكها** :

«كان عمي والد - خطيبتي التي هي ابنته - مريداً لأحد مشايخ الطرق في حلب ، وكان ينشد في مجلسه الأناشيد الصوفية ، وكان محباً جداً للمشايخ ، وغالباً ما يدعوهم إلى بيته على - عزيمة أي وليمة - فصادف يوماً أن دعا بعض المشايخ يقارب عددهم من سبعة إلى ثمانية ، فقال أحدهم في معرض حديثه «في يوم من الأيام كان سيدنا الباز عبدالقادر ، في حلقة ذكر وكل شيء في

---

(١) كما في صحيح مسلم قوله ﷺ : «**شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ، ملأ الله أجوافهم وقبورهم ناراً**» .

(٢) سورة مريم آية رقم (٢٥) .

(٣) سورة آل عمران آية رقم (٣٧) .

الحلقة يقول : الله الله الله . . الخ ، إلا الباز عبدالقادر يقول : «أنا الله ، أنا الله . . .» فعندما انتهت الحلقة ، قال له الحاضرون يا مولانا ، لقد سمعناك تقول : أنا الله أنا الله . فقال لهم إذا سمعتموني مرة أخرى أقولها فاضربوني بالسيف ، وفي حلقة أخرى للذكر عاد ثانية يقول بصوت عال : أنا الله ، أنا الله . . . الخ»[1] فسحب جميعهم سيوفهم وضربوه ضربة رجل واحد ، فإذا به نور زاد السيوف لمعاناً ولم تؤثر به ، فقالوا يا مولانا لقد عدت تقولها ، فضربناك فلم تتأثر ولم تؤثر بك السيوف ، فقال استروا على ما شفتم» وطوى الستار .

فاستأذنت صاحب القصة بالكلام فإذن لي ، فقلت له : «اسألك بالذي لا تقوم السموات والأرض إلا به ، عبدالقادر الجيلاني أكرم على الله من النبي ﷺ فقال . لا . أكرم على الله من أبي بكر ، من عمر ، من عثمان ، من علي ، رضوان الله عليهم قال لا . أكرم على الله من الصحابة والأئمة الأربعة رضوان الله عليهم ، قال لا . فقلت له (برب العباد أسألك) هل أحد من هؤلاء قال - ولو مرة واحدة - في صحوه ومحوه أنا الله . فما كان منه إلا أن بادرني وبسرعة فائقة : أنت وهابي ضال مضل تنكر كرامات الأولياء . واكتفى من القصة بسَرْدها فقط دون تعليق . ولعل الأخ السائل أخذ الجواب الشافي من هذه القصة ، وأمثالها كثير .

(**خامساً**) : إننا لا نكره النبي ﷺ ، ولا تتقزز نفوسنا عند ذكره ، ولم نقل أن عصاتي أفضل من محمد ﷺ ، لأن ذلك الكفر البواح والفسق الصراح ، لكننا

---

(١) والمتصوفة عندهم الجراءة على الزندقة والإلحاد الشيء الكثير وتأمل أيضاً ما جاء في الرسالة الخامسة عشر صـ١٠٠ من كتاب مجموعة التوحيد : « . . وأما هؤلاء الملاحدة ، فيزعمون ما كان يزعمه التلمساني منهم وهو أحذقهم في اتحادهم ، لما قرئ عليه الفصوص» فقيل له القرآن يخالف «فصوصكم» . فقال : القرآن كله شرك . وإنما التوحيد من كلامنا . فقيل له فإذا كان الوجود واحد ! فلما كانت الزوجة حلالاً والأخت حراماً ، فقال : الكل عندنا حلال ، ولكن هؤلاء المحجوبون قالوا : حرام . فقلنا حرامٌ عليكم» .

نقسم لكم بالذي لا تقوم السموات والأرض إلا به ، أننا نحبه أكثر من أنفسنا وأهلينا وعشيرتنا ، بل وأكثر من كل شيء في الوجود بعد الله عز وجل ، والله على ما نقول شهيد ، وتنشرح صدورنا عند ذكره ، ونرضى بقضائه ونسلم لحكمه ونعزره ونوقره ونعظمه ونكثر من ذكره والصلاة عليه ونشهد بين يدي الله عز وجل بأنه سيد الناس يوم القيامة سيد الأولين والآخرين في الدنيا والآخرة ، وآدم ومن دونه تحت لوائه ، وأن له الشفاعة العظمى ، والمقام المحمود الذي يغبطه عليه الأولون والآخرون ، وآدم وأولوا العزم من الرسل كلهم يقول نفسي نفسي وأبو القاسم ﷺ وحده الذي يقول (أنا لها أنا لها)[1] . وله أيضاً الوسيلة وهي أعلى منزلة في الجنة[2] وليس فوقه إلا عرش الرحمن ، ونعتقد جازمين أن الذي لا يوقره ولا يعظمه ولا يعلي من شأنه ، ويكرهه أو يكره الصلاة عليه ولم يوقر أهل بيته ولم يحبهم فهو كافر حلال الدم والمال والأهل ، وليس من جماعة المسلمين .

هذا ما نعتقده وندين الله به والله على ما نقول وكيل والله على ما نقول شهيد .

(سادساً) : نحن لا نحرم الصلاة على النبي ﷺ ، وكيف يسوغ لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر ، يسمع قول الله : ﴿**إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً**﴾[3] ، ويسمح لنفسه أن يُحرم الصلاة عليه ﷺ فمن يفعل ذلك فهو أكبر كفراً من كفر أبي جهل ويكون قد تطاول على مقام الألوهية . وتأسى بإبليس بعدم السجود لآدم .

---

(١) انظر صحيح مسلم «حديث رقم ٣٢٦» .

(٢) كما في صحيح مسلم « . . . فإنه من صلى عليَّ صلاة صلى الله عليه بها عشراً ، ثم سلوا الله لي الوسيلة ، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله وأرجوا أن أكون أنا هو ، فمن سأل لي الوسيلة حلَّت له الشفاعة» .

(٣) سورة الأحزاب آية رقم (٥٦) .

(**سابعاً**) : وكذلك نحن لا نحرم الذكر ، ولن نحرمه وكيف نحرمه والله جل وعلا أمرنا به في عدة آيات من كتابه ﴿**سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ**﴾[1] ، ﴿**وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيراً لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾[2] .

(**ثامناً**) : إننا كذلك لا نحرم قراءة القرآن ، ولا الفاتحة بل نحن على العكس من ذلك نحث الناس على التجمع حول كتاب الله عز وجل ، ونأمرهم بالتمسك به ومدارسته والتفقه فيه وتبنيه ، والعمل بما فيه لأنه السبيل الأوحد للنهوض بالمسلمين من جديد ، وإعادة عزهم ومجدهم التليد ، وخطبنا وحلقاتنا ومجالسنا شاهد حي على صدق ما قلناه ، لكننا إذا قلنا : قال الإمام أحمد لمن يراه يقرأ على القبر «يا هذا إن قراءة القرآن على القبر بدعة» وقال أيضاً «والقراءة على الميت بعد موته بدعة» واستنبط الإمام الشافعي رحمه الله ، ومن اتبعه أن إهداء ثواب القرآن لا يصل إلى الأموات ، مستدلاً بآية ﴿**وَأَن لَّيْسَ لِلإِنسَانِ إِلاَّ مَا سَعَىٰ**﴾ وبحديث «إذا مات ابن آدم انقطع عمله» قالوا عنا هؤلاء وهابية (لا تردوا عليهم) وسبب هذه المكابرة واللمز ، أنهم يتأكلون بالقرآن ويجعلونه باباً للرزق فرحماك يا الله .

فإذا أخرجنا قراءة القرآن وأخرجنا الصلاة عليه ﷺ لأنهما عبادتان مستقلتان ولا علاقة لهما في قصة المولد ، عندئذ لم يبق في الموالد سوى (قصة المولد) مجردة من حين زواج عبدالله من آمنة إلى أن حملت به حتى وضعته فهذا ما نحن بصدده وعليه ينصب السؤال : «هل المولد حلال أم حرام؟» .

فأقول : أنه مما لا يخطر على بال بشر أو يدور بخلده أن نحرم قصة يقصها

---

(١) سورة النور آية رقم (١٦) .

(٢) سورة الأنفال آية رقم (٤٥) .

علينا رجل من الناس يخبرنا بها في يوم كذا وكذا من سَنَة كذا وكذا ميلادية تزوج عبدالله بن عبدالمطلب ، من آمنة بنت وهب ، فوضعت لَه ولدا اسمه (محمد بن عبدالله) عرف فيما بعد برسول الله ﷺ وخاتم النبيين ، أرسله الله بالبينات والهدى ودين الحق أرسله الله إلى الثقلين ، وجعله رحمة للعالمين ، فنصره الله على العرب والعجم و . . و . . الخ ، فلا ولن يقع منا أو من أحد من الناس هذا التحريم ومعاذ الله أن يقع إلى يوم القيامة . إن شاء الله تعالى .

ولكننا نحرم الموالد التي يتداولها الناس اليوم كمولد العروس ومولد الحمصي وغيرهما لأمور كثيرة وكثيرة جداً منها :

(أولاً) : جعل ما يسمى بالمولد النبوي الشريف شعيرة من شعائر الدين وقربة يتقرب به إلى الله عز وجل .

(ثانياً) : جعله عيداً رسمياً للمسلمين تعطل فيه الدوائر الرسمية .

(ثالثاً) : التشبه باليهود والنصارى في أعيادهم . . «ومن تشبه بقوم فهو منهم»[1] «وليس منا من تَشَبَهَ بغيرنا»[2] .

(رابعاً) : التأسي بفعل ما أحدثه الروافض في مصر ، وعدم الاقتداء بالنبي ﷺ والخلفاء والصحابة والأئمة رضوان الله عليهم من بعده بترك المولد .

(خامساً) : تكرار المولد في اليوم ، في الأسبوع ، في الشهر ، عشرات المرات بل مئات المرات .

(سادساً) : كونه بدعة في الدين وَمِنْ صُنْع الروافض ، ومعلوم أن بدع العبادات كلها ضلالة .

---

(١) صحيح الجامع الصغير (٤٩) .

(٢) صحيح الجامع الصغير (٥٤٣٤) .

(سابعاً) : عدم استحسان القرون الثلاثة للموالد وعدم فعلهم لها .

(ثامناً) : انتهاك حرمة المساجد بتقذيرها ، وكثرة اللغط فيها ، ودخول النساء والأطفال فلا يكاد يتيسر لأحد إقامة الشعائر الدينية في مسجد يعمل فيه مولد .

(تاسعاً) : خروج النساء متبرجات واختلاطهن بالرجال إلى حد لا يؤمن معه وقوع الفاحشة ، وناهيك ما يكون من البغايا وتطلبهن الفاحشة جهاراً .

(عاشراً) : استعمال الاغاني وآلات الطرب على الوجه المحرم بالإجماع .

(الحادي عشر) : تنافس الأغنياء في ليالي الموالد التي يُحْيُونَهَا وكلٌ يجتهد أن تكون ليلته أحسن الليالي .

(الثاني عشر) : إقامة حلقات الذكر المحرف في المساجد ، أيام المولد مع ارتفاع أصوات المنشدين مع التصفيق الحاد من رئيس الذاكرين (بل الراقصين) وقد يضربون على البازة او السلامية ، أثناء الذكر وفي المسجد ، وكل ذلك غير مشروع بإجماع العلماء . ولم يكن على عهد النبي ﷺ ولا عهد الخلفاء الراشدين ومن بعدهم من الصحابة والتابعين ولا عهد الأئمة الأربعة المجتهدين رضي الله عنهم أجمعين اهـ . (أقول من العدد الثامن إلى العدد الثاني عشر) فقط مقتبسة من كتاب الإبداع في مضار الابتداع المقرر تدريسه في قسم الوعظ والخطابة بالأزهر الشريف صفحة (٢٥١ - ٢٥٤) .

(الثالث عشر) : الكذب على الله جل وعلا ، الكذب على رسوله ﷺ ، الكذب على الملائكة ، الكذب على الحور العين ، الكذب على آمنة بنت وهب . . الخ» .

(الرابع عشر) : سرد الأحاديث الضعيفة والموضوعة والاستشهاد بها أثناء قراءة المولد .

(الخامس عشر) : الغلو والإطراء في المدح بما لا يقره الشرع .

(السادس عشر) : جعله باباً للرزق .

(السابع عشر) : فعل أولئك المرتزقة الذين يتأكلون بقصة المولد ويكررون المولد عشرات المرات في اليوم الواحد - وإليك قصة طريفة شوهدت وقائعها في مدينة حَلب في الجامع الأموي الكبير (جامع زكريا عليه السلام) .

«جاءت امرأة إلى رجل كفيف البصر ، يجلس في صحن المسجد ، يتزيى بزي المشايخ وقالت له بالعامية (شيخي اقرالي مولد) فقال لها (نصف ليرة سورية) فشكت له حالها وإنها فقيرة ونذرت أن تعمل مولداً ولا تملك سوى (ربع ليرة سورية) وبعد رفض وأخذ وصد ورد وأخيراً وافق الشيخ أن يعمل لها مولداً . فقرأ لها أقل مما اعتاد أن يقراه لأهل (نصف الليرة) فلاحظت المرأة ذلك منه فَرَجَتْهُ وَألحَتْ عليه أن يزيدها . فما كان منه إلا أن قال لها وعلى الفور وبلا توانٍ «على قد فلوسك قرأنالك . فيالَغُرْبَة الإسلام ! ! !

لقد أصبح المولد باباً للرزق على مسمع ومرأى العلماء وصار مدح النبي ﷺ فيه يقدر بقدر الفلوس ويقيم بقيمتها . فرحماك يا الله .

وقبل البدء في ذكر ألواناً من الكذب على الله ورسوله ﷺ ، وأشكالاً من الغلو والإطراء والمدح المبالغ فيه أود أن أنقل لك عرضاً تاريخياً موجزاً عن الموالد ومنكراتها ، ومن أول من أحدثها . وهذا الموجز قد تقرر تدريسه في كلية أصول الدين في الأزهر **وإليكه** :

«والموالد هي الاجتماعات التي تقام لتكريم الماضين من الأنبياء والأولياء ، والأصل فيها أن يتحرى الوقت الذي ولد فيه من يقصد بعمل المولد ، وقد يتوسع فيها حتى تتكرر في العام الواحد كما يفعل لسيدي أحمد البدوي ، وقيل أول من

أحدثها بالقاهرة الخلفاء الفاطميون في القرن الرابع فابتدعوا ستة موالد :

المولد النبوي ، ومولد الإمام علي ، ومولد السيدة فاطمة ، ومولد الحسن والحسين رضي الله عنهما ، ومولد الخليفة الحاضر . وبقيت هذه الموالد على رسومها إلى أن أبطلها الأفضل بن أمير الجيوش ، ثم أعيدت في خلافة الحاكم بأمر الله في سنة أربع وعشرين وخمسمائة ، بعدما كاد الناس ينسونها وأول من أحدثها في أربل الملك المظفر أبو سعيد في القرن السابع الهجري ، وقد استمر العمل بالموالد إلى يومنا هذا وتوسع الناس وتبدعوا بكل ما تهواه أنفسهم وتوحيه إليهم شياطين الأنس والجن .

ولا نزاع في أنها من البدع إنما النزاع في حسنها وقبحها فالقائلون بالمنع بنوه :

(أولاً) : على أنها لم يستحسنها السلف ولم يفعلوها ، وما اشتملت عليه من الصفات وجمع الناس للطعام لا يجعلها مشروعة . فإن إطعام الطعام إنما شرع في العيدين ، وأيام التشريق فإنه من السنن التي سنها رسول الله ﷺ للمسلمين ، كإعانة الفقراء والإطعام في رمضان فإنه من سنن الإسلام ، وأما اتخاذ موسم غير هذه المواسم الشرعية فليس من السنة . وكذا ما اشتملت عليه من قراءة القرآن وحديث الرسول ﷺ ، وغير ذلك فإنه وأن كان من أعظم القربات ، وفيه البركة العظيمة لكن إذا فعل بشرطه اللائق به على الوجه الشرعي لا بنية المولد . إلا ترى أن الصلاة من أعظم القربات ومع ذلك لو فعلها الإنسان في غير الوقت المشروع لها لكان مذموماً .

(وثانياً) : ما تشتمل عليه هذه الموالد من المفاسد المحرمة والمكروهة . فمن المحرمة إضاعة المال بكثرة الوقود في المساجد والطرق وإيقاد الشموع

والسروج على الأضرحة . . . إلخ» .

(ومنها) : انتهاك حرمة المساجد بتقذيرها وكثرة اللغط فيها . . إلخ) .

(ومنها) : إقامة حلقات الذكر المحرف في المساجد أيام الموالد . . إلخ) .

وبعد سرد حجة القائلين بحسنها وجوازها عقب عليهم بقوله :

«ونقول لهم لكن بقي النظر في هذه الموالد التي تقام في هذه الازمان ، ولا شبهة أنها لا تخلو عن المحرمات والمكروهات وقد أصبحت مراتع للفسوق والفجور واسواقاً تباع فيها الأعراض ، وتنتهك محارم الله تعالى ، وتعطل فيها بيوت العبادة . فلا ريبة في حرمتها ، والمصلحة المقصودة منها لا تبيح هذه المحظورات التي فيها ، ويمكن تأديتها من غير هذا الوجه .

(**والقاعدة**) : أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح ، وأن النبي ﷺ اكتفى من الخير بما تيسر ، وفطم عن جميع أنواع الشر حيث قال : «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه» متفق عليه . فهو صريح في أن الشر ، وأن قل لا يرخص في شيء منه ، والخير يكتفى فيه بما تيسر . ولو لم يكن في الموالد الآن ، إلا اتخاذ قبور الأنبياء والأولياء ، عيداً لكفى في المنع منها ، فقد روى أبو داود بإسناد حسن عن أبي هريرة رضي الله عنه . أنه ﷺ قال : «**لا تجعلوا بيوتكم مقابر ، ولا تجعلوا قبري عيداً ، وصلوا عليَّ أينما كنتم فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم**»[1] . . . إلخ» ٢٥٦ الإبداع . انتهى .

هذا ما قاله علماء الأزهر وهذا ما قرره المجلس الأعلى للأزهر ليدرس في قسم الوعظ والخطابة في كلية أصول الدين في الأزهر . ومن فضل الله علينا

(١) صحيح الجامع الصغير (٧٢٢٦) .

وعلى الناس أجمعين ، أنه ليس فيهم ولا وهابي واحد ، وفي هذا رد على مزاعم الصوفية أن الوهابيين - السلفيين - يحرمون الموالد بل الذي حرمها الأزهر نفسه والحمد لله على ذلك .

وأزيد فأقول : «بأن جميع الموالد المتداولة بين أيدي الناس اليوم ، لا تخلوا من الكذب على الله ، والكذب على رسوله ﷺ والكذب على الملائكة ، وحتى على آمنة أم النبي ﷺ ، ولا تخلوا أيضاً من الغلو والمدح والإطراء الخارج عن حدود الشرع . ومحشوة بالأحاديث الضعيفة والموضوعة ، والتوسلات الشركية وبالحلول ووحدة الوجود ، وما أشبه ذلك وإليك طرفاً مما ذكرنا مع رد موجز عليها .

مولد المناوي :

١- **قال المناوي ما نصه** : «ولما تعلقت إرادة الله تعالى بتكوين الكائنات عُلْويَّة وسُفْليَّة ، وبَدْئها بأشرف العالمين أصولاً وارفعهم في المقام خُلِقَ نور محمدٍ من صَفَاء بياض أنوار ذاته القدسية ، فدار بالقدرة وتقلب في خَزائن الغيب حيث شاءَ المَلك العلام» .

أقول : فبناء على زعم المناوي يكون محمد ﷺ أول المخلوقات ، وأنه جزء من الذات القدسية ، لكن الله جلت قدرته أكذب هذا الزعم على لسان رسوله ﷺ قال : «إن أول شيء خلقه الله تعالى القلم ، وأمره أن يكتب كل شيء يكون» سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (١٣٣) وبقوله ﷺ «كلكم بنو آدم ، وآدم خلق من تراب . . . الحديث» . صحيح الجامع رقم ٤٤٤٤ خاطب بذلك قريش الذي هو منهم - وغيرهم من قبائل العرب فثبت بذلك أنه ليس أول المخلوقات وأن القلم هو أول مخلوق .

وأما قوله : «خلق نور محمد من صفاء بياض أنوار ذاته القدسية» فهذا كذب

وزور وبهتان يرده قول الله جل وعلا : ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ ...﴾[1] ، وقوله ﷺ : «**أنا محمد ابن عبدالمطلب ، . . . الحديث**» صحيح الجامع رقم ١٤٨٥ .

وبقوله ﷺ : «إن الله تعالى اصطفى كنانة من ولد إسماعيل واصطفى قريشاً من كنانة ، واصطفى من قريش بني هاشم ، واصطفاني من بني هاشم» صحيح الجامع رقم ١٧١٣ فثبت بذلك أنه بشر ومن سلالة البشر . ولو كان ﷺ مخلوقاً من أنوار الذات القدسية لما مات لأن نور الله لا يفنى ، وأن رب العزة أكد موته بقوله : ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾[2] وبذلك تبين أنه بشر ، والبشر يموتون وما عدا ذلك زعم باطل . وأبو بكر الصديق زاد ذلك تأكيد بقوله «من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات ومن كان يعبد الله فإن الله حيٌ لا يموت»[3] فالله تعالى يقول : ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ ...﴾[4] . والمناوي يقول (نور محمد مخلوق من صفاء بياض أنوار ذاته القدسية) فمن نصدق يا ترى؟؟ !!

٢- **قال المناوي** : «ثم خلق منه - من نور محمد - العرش والكرسي واللوح والقلم . . . إلخ» وأكد ذلك بقصيدة مطولة :

ومنه العرش والكرسي وخلق الجن والأنس

وخلق البدر والشمس وخلق اللوح والقلم

راجع ١٣ - ١٤ من مولده .

أقول : هذا كذب على الله وعلى رسوله ﷺ فالله جل وعلا يقول : ﴿هَوَ

---

(١) سورة الكهف آية رقم (١١٠) .

(٢) سورة الزمر آية رقم (٣٠) .

(٣) صحيح البخاري - كتاب المغازي حديث (٤٥٤٤) .

(٤) سورة الكهف آية رقم (١١٠) .

الَّذي خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ﴾[1] ، وقال : ﴿خَلَقَ الإِنسَانَ مِن صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ﴾[2] ، وقال : ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ﴾[3] ، وقال : ﴿وَخَلَقَ الْجَانَّ مِن مَّارِجٍ مِّن نَّارٍ﴾[4] ، وقال : ﴿وَالْجَانَّ خَلَقْنَاهُ مِن قَبْلُ مِن نَّارِ السَّمُومِ﴾[5] ، وقال ﷺ : «**خلقت الملائكة من نور ، وخلق الجان من مارج من نار وخلق آدم مما وصف لكم**» رواه مسلم وغيره . هذا قول الله وقول رسوله ﷺ والمناوي يقول : من نوره ﷺ خلق الإنس والجن فمن نصدق يا ترى؟؟ **فالجواب** : صدق الله وكذب المناوي .

٣- **قال المناوي** : «ولما خلق الله آدم من طين ، وتكاملت أوصافه البشرية ، أمر الروح أن تدخل في جسده فمكثت في راسهماية ، عام وفي صدره ماية عام وفي ساقه ماية عام ثم اسكن نور محمد في ظهره . . . الخ» ص١٤ - من مولده .

أقول : انظر أخي المسلم إلى هذا التناقض المفضوح ، فالمناوي قال صفحة ١٣ : «ومنه العرش والكرسي وخلق الجن والإنس» . وفي صفحة ١٤ قال : «ولما خلق الله سبحانه وتعالى آدم من طين . . إلخ» فأيهما المعتمد عند المناوي يا ترى خَلقُ آدم من نور محمد ، كما زعم أم من طين ، كما قال الله فصدق الله وكذب المناوي بلا ريب . وعندما خلق الله العوالم من هذا النور فهل بقى منه شيء؟ أفتونا مأجورين؟ !! . . .

أما قوله : مكثت الروح في رأسه ماية عام ، وفي صدره ماية عام . . إلخ»

---

(١) سورة غافر آية رقم (٦٧) .
(٢) سورة الرحمن آية رقم (١٤) .
(٣) سورة آل عمران آية رقم (٥٩) .
(٤) سورة الرحمن آية رقم (١٥) .
(٥) سورة الحجر آية رقم (٢٧) .

فهذه دعاوى ينقصها الدليل ، وكل دعوى غير مدعومة بالدليل فأهلها أدعياء ، ومردود عليهم قولهم .

٤- **قال المناوي** : «لما رام آدم القرب من حواء ، قالت له الملائكة حتى تؤدي صداقها بالكمال والتمام ، فقال : وما هو قالوا أن تصلي على محمد بن عبدالله ثلاث مرات ، وفي رواية عشرين عددية . ففعل فجرى وجوب الصداق في ذريته على مر الدهور والأعوام» صفحة ١٥ .

أقول : لم يثبت مثل هذه الأخبار لا سلباً ولا إيجاباً ، لأنها رويت بلا أسانيد ورحم الله عبدالله بن المبارك حيث يقول : «الإسناد من الدين . ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء» . ومن أقواله «بيننا وبين القوم القوائم» المقدمة من صحيح مسلم ١/ ١٥ .

فشبه الحديث بالحيوان لا يقوم بغير إسناد كما لا يقوم الحيوان بغير قوائم .

٥- **قال المناوي** : «ثم جمع الله رؤساء الملائكة وقال : أشهدكم يا ملائكتي أني زوجت عبدي آدم من أمتي حواء فيالها من زوجية» صفحة ١٦ .

أقول : وهذا كذب على الله جل جلاله أو البينة وحسب هؤلاء قول الله **﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾**[1] .

٦- **قال المناوي** : «فقال الله تعالى لجبريل مقالة رحيمية . دعه يخرج يا جبريل (أي من الجنة) وسيعود إليها بألوف من ذريته فسبحان من يجود بالإنعام» - صفحة ١٨ .

أقول : وهذا أيضاً كذب على الله أو البينة .

---

(١) سورة الزمر آية رقم (٦٠) .

٧- **قال المناوي** : «ولما هبطا من الجنة نزل آدم بالأماكن الهندية ، ونزلت حواء بغيرها فمكث آدم ثلاثمائة عام ، يبكي فأنبت الله من دموعه الأشجار الطيبة ، وبكت حواء فأنبت الله من دموعها أصول الأزهار العظام» صفحة ١٨ .

أقول : وهذا أيضاً كذب مفضوح ما أنزل الله به من سلطان ، ومناف للحديث الذي رواه مسلم وغيره عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ : «**خلق الله التربة يوم السبت ، وخلق فيها الجبال يوم الأحد ، وخلق الشجر يوم الاثنين ، وخلق المكروه يوم الثلاثاء ، وخلق النور يوم الأربعاء ، وبث فيها الدواب يوم الخميس ، وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة ، في آخر الخلق ، في آخر ساعة من ساعات الجمعة ، فيما بين العصر إلى الليل**» صحيح الجامع رقم ٣٢٣٥ فالرسول ﷺ يخبر عن ربه أنه خلق الشجر يوم الاثنين وخلق آدم يوم الجمعة فالشجر مخلوق قبل خلق آدم ، والمناوي يقول من دموع آدم أنبت الله الأشجار الطيبة ، سبحانك هذا بهتان عظيم .

٨- **قال المناوي** : «ثم أرسل الله لهما نهراً فاغتسل آدم وغشي آدم حواء فولدت له أربعين من الذرية في عشرين بطناً في كل بطن ذكر وأنثى . ووضعت شيثاً وحده تعظيماً لنور النبي وإكراماً . ولما ولدت شيث انتقل النور المحمدي إلى ظهره . . . إلخ» صفحة ١٨ .

أقول : وهذا أيضاً لا برهان عليه ولا دليل ، وكأن المناوي نسي أن النور المحمدي خلقت منه العوالم على رأي المناوي .

٩- **قال المناوي** : «أوصى آدم شيثاً على أولاده وأوصاه أن لا يوزع هذا النور إلا في المطهرات من النساء ، ثم أوصى أولاده بوصية أبيه المرضية ، ولم تزل هذه الوصية تنتقل من أشراف الأصلاب الطيبة الخيرية إلى أعظم البطون وأطهر الأرحام . . إلخ» صفحة ١٨ .

أقول : وهذا أيضاً لا دليل له ولا برهان وأما تناقل نور النبي ﷺ في الأصلاب سنبينه في مولد أبي بصير إن شاء الله .

مولد أبي بصير :

١- قال أبو بصير :

ولم يزل نور النبي الأكمل   من سيد لسيد ينتقل

أقول : تناقل نوره ﷺ في الأصلاب حديث كذب ولا أساس له من الصحة قال الشوكاني : «هو موضوع وضعه بعض القصاص» الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ص ٣٢٠ .

٢- قال أبو بصير :

روى لساني ودري جناني   أنهما في الخلد خالدان

قد حييا بقدرة الرحمن   وآمنا بابنهما العدنان

أقول : من هو أبو بصير حتى يروي ، وعمن روى يا ترى ، وأين تلك الرواية المنقولة بسندها عن الثقات العدول ، وأخشى أن يكون قد صححها بسندهم (حدثني قلبي عن ربي) . أعاذنا الله وإياكم من الخذلان ، مع العلم أن النبي ﷺ قد صرح أن أباه وأمه في النار كما سيأتي فكيف يجزم بأنهما في الخلد خالدان .

وإليك أخي الحديث الذي استدل به أبو بصير لتكون على بينة :

عن عائشة رضي الله عنهما قالت : قال رسول الله ﷺ : «ذهبت لقبر أمي فسألت الله أن يحييها فأحياها فآمنت بي وردها الله تعالى» . وفي بعض ألفاظ الحديث : «أن النبي ﷺ : سأل ربه أن يحيي أبويه ، وأحياهما فآمنا به ثم أماتهما» رواه الخطيب عن عائشة مرفوعاً وكذلك ابن شاهين عنها .

قال الشوكاني : قال ابن ناصر : هو موضوع . وفي إسناده محمد بن زياد النقاش «ليس بثقة ، وأحمد بن يحيى الحضرمي ومحمد بن يحيى الزهري مجهولان» الفوائد المجموعة ٣٢٢ .

وقال الشيخ محمد طاهر بن علي الهندي : «رواه السهيلي عن عائشة وقال في إسناده مجاهيل ، وأنه حديث منكر جداً وأن كان ممكناً لكن ما ثبت يعارضه . وفي الوسيط نزلت ﴿**وَلا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ**﴾[1] بلفظ النهي حين تمنى أن يتعرف على حال أبويه في الآخرة» تذكرة الموضوعات صفحة ٨٧ .

أقول : وقوله رحمه الله وما ثبت يعارضه يقصد الحديثين الذي رواهما مسلم رحمه الله في صحيحه «أن أبي وأباك في النار» وحديث «استأذنت ربي أن استغفر لأمي فلم يأذن لي . . الحديث» . قال الإمام النووي على الحديث الأول : «فيه أن من مات على الكفر فهو في النار ولا تنفعه قرابة المقربين . جزء ٣/ ٧٩ شرح مسلم للنووي .

لعل قائلاً - منهم - يقول هذان الحديثان منسوخان بحديث الأحياء - وقد قيل - فنقول سبحان الله العظيم حديثان صحيحان صريحان يُنْسَخان بحديث منكر جداً بل موضوع وفيه مجاهيل سبحانك هذا بهتان عظيم»[2] .

٣- **قال أبو بصير** :

فحملت بمن به توسلوا   لربهم فبلغوا ما أملوا

أقول : أرجو الأخ القارئ أن يراجع الجواب عن السؤال السابع وفيه الرد الكافي إن شاء الله .

---

(١) سورة البقرة آية رقم (١١٩) وهذه قراءة نافع وحده كما ذكره القرطبي في تفسيره الجامع .

(٢) بل إن الأخبار لا تنسخ كما هو مقرر عند العلماء وإنما يقع النسخ في غيرها .

٤- **قال أبو بصير** :

وبشـــرت دوابهـــم بحمـله ونطقـــت ليـــلة بفضـــله

والوحش في الشرق هو الخبير هـو لوحش المغرب البشير

هذي البراري وكذا البحـــور حيتـــانهـا لبعضها بشـــير

أقول : كأن أبا بصير ورث سليمان وعُلم منطق الوحش والطير وبدون تعليق .

٥- **قال أبو بصير** : وجاد ربي للنسا أن حملت في عامها ذكوراً .

أقول : كأنَّ أبا بصير : كان قابلةً قانونية (داية) ولد جميع الناس وأطلع على مواليدهن في تلك السنة .

٦- **قال أبو بصير** :

وقيل يا رضوان أسرع أجب قم وافتح الفردوس حباً بالنبي

أقول : هذا مما لا شك فيه أنه تقول على الله وكذب عليه أو البينة .

٧- **قال أبو بصير** : من ليلة القدر أراها أحسنا .

أقول : لقد خالف أبو بصير اتفاق الأمة على أن ليلة القدر خير من ألف شهر وأنها أفضل الليالي على الإطلاق ولذلك نزل فيها القرآن الكريم . وهذا من الغلو المنهي عنه .

٨- **قال أبو بصير** : الله قد سر بها الإيمـــانا أغاض ماء الفرس والنيرانا

أخمدها وشقق الإيوانا

أقول : وهذا أيضاً كذب ومين لم يحدث منه شيئاً ولم يثبت بنقل صحيح .

٩- **قال أبو بصير :**

ونزلت من أفقها الدراري	مثل المصابيح لدى النظار
وفتحت ملائك الرحمن	بأمره الأبواب للجنان
وغلقوا الأبواب للنيران	وفرحوا كالحور والولدان
رأت آمنة عوادها	آسية مريم الحور العين
ومد بين الأرض والسماء	أبيض ديباج من الهباء
عيني رأت ثلاثة أعلاماً	اثنان في شرق وغرب قاما
قالت وكان ساجداً إذ نزلا	وخاضعا لربه إذ نزلا

أقول : وهذا أيضاً كذب وزور وبهتان وكهانة أو البرهان يا أبا بصير .

١٠- **قال أبو بصير :**

يا ربنا بجاهه عليكا	إنا توسلنا به إليكا

أقول : وهذا أيضاً توسل بدعي غير ثابت عن النبي ﷺ ولا عن أحد من الخلفاء والصحابة ولا حتى عن واحد من الأئمة الأعلام رضوان الله عليهم أجمعين . وكان من هديهم ترك هذا التوسل وعدم العمل به لأنه لم يرد به كتاب ولا سنة بل ونهى عنه كثير من الأئمة كأبي حنيفة رحمهُ الله وغيره .

فيجب علينا معاشر المسلمين تركه أسوة بهم . راجع الجواب على السؤال السابع الذي مضى والكلام على حديث توسلوا بجاهي .

وهناك أشياء أخرى ملؤها الحلول ووحدة الوجود والغلو والإطراء وإليك بعضها .

مولد الشيخ عبده الشهير بالحمصي :

١١- قال الحمصي في مقدمة مولده : صفحة (١) :

«الحمد لله الذي أظهر من باطن خفاء عماء ليل هوية الأحدية ، مطالع أنوار فجر صبح حضرة الحقيقة المحمدية ، ثم سلخ منها جميع العالم ، فكانت للأشياء في نسابة آدم ، فرفع بها ووضع وفرق وجمع وقرب وأبعد وأشقى واسعد ، فهي كلمة الفصل التي لم تزل راجعة للأصل ، ونقطة الشكل التي بها سر الوصل ، ونون الكاف عند أهل الأعراف ، قديمة في العلم ، حادثة في الجسم ، معناها الوجود ، ومجلاها الحدود ، سارية في الأزمان كالشمس في الأكوان . . . إلخ» .

أقول : خلاصة قول الحمصي أن آدم أبو البشر ومحمد ﷺ أبو الوجود وفي هذا كفاية وبدون تعليق .

١٢- قال الحمصي في الصفحة الثامنة واصفاً النبي ﷺ بقوله :

«أحياه الحي بالحياة الأبدية ، فقام بالقيوميّة لإرشاد البريه ، ودام بالواحد يثني على الماجد ، حتى شهد الواحدَ في وجوده ، والأحدَ في سجوده ، فهو ﷺ فرد الوجود ونور الصمد الذي لم يزل عند العارفين مشهود» .

أقول : هذه هي عقيدة الحلول ووحدة الوجود بعينها متجسدةً في مولد الحمصي وموضوعة بعبارات هي أشبه بسجع الكهان وراموز الشيطان .

١٣- **قال الحمصي** : وأشهده مالك الملك ذو الجلال والإكرام مفاتيح الغيب .

أقول : ﴿**كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلاَّ كَذِبًا**﴾[1] سبحان الله

---

(١) سورة الكهف آية رقم (٥) .

العظيم ، ما أجرأ هذا الشيخ على التقول على الله ، فمفاتيح الغيب اختص الله بها نفسه ، وانفرد بعلمها وحده لا شريك له ، ولم يطلع عليها أحداً من العالمين ، لا ملكاً مقرباً ، ولا نبياً مرسلاً قال تعالى في كتابه العزيز : ﴿**وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لاَ يَعْلَمُهَا إِلاَّ هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ**﴾[1] . وقال ﷺ : «مفاتيح الغيب خمسة لا يعلمهن إلا الله ، ثم تلا قوله تعالى : ﴿**إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ**﴾[2] .

فالله جل وعلا يقول : وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو ، والنبي ﷺ يقول : «مفاتيح الغيب خمسة لا يعلمهن إلا الله» ، والشيخ عبده الشهير بالحمصي يقول : وأشهده مالك الملك ذو الجلال والإكرام مفاتيح الغيب !!!! فمن نصدق يا ترى؟؟؟؟؟

لكنني أقول جازماً : صدق الله روسوله ﷺ وكذب الحمصي وإضرابه . واعتقد أن أمثال هذه العبارات الموضوعة هي التي جرأت أولاد عمه الشيعة – أو إخوانه – على القول بأن الأئمة يعلمون الغيب ، ويعلمون ما كان وما يكون إلى يوم القيامة ، كما هو مدون في الكافي وغيره من أمهات كتبهم ، وكأن هؤلاء القوم لم يقرؤوا كتاب الله ولم يسمعوا قول الله : ﴿**قُل لاَّ يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ الْغَيْبَ إِلاَّ اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ**﴾[3] . أو لهم قرآن آخر غير قرآننا والله تعالى أعلم .

---

(١) سورة الأنعام آية رقم (٥٩) .

(٢) صحيح البخاري كتاب التفسير رقم الحديث (٧٢٦٤) .

(٣) سورة النمل آية رقم (٦٥) .

وحسبنا أن نختم هذه التقولات بمقالتهم :

يا آمنة بشراك سبحان من أعطاك   بحملك بمحمد رب السما هناك

وهنا نسأل في أي كتاب بشرها الله؟؟؟ وفي أي سُنَّة هنأها مع العلم أن الكتاب والسنة لم يُنَزَّلا إلا بعد وفاتها بأكثر من ثلث قرن تقريباً .

فمثل هذا الكذب على الله والتقول عليه ، و التكذيب الصريح لرسوله ﷺ ، والإفراط والتفريط في الغلو والإطراء والإسراف في المديح ، وجميع هذه الأخبار والحكايات الموضوعة والتي هي من نسج الخيال ، ولا تمت إلى الحقيقة بصلة ولا تستند إلى دليل شرعي صحيح أو قريب من الصحة ، هي التي نحرمها ونمنع الناس منها ، وعن التقول بها واعتقادها ، لأنه لا يحل لمسلم أن يتقرب إلى الله بغير ما شرع أو أن يمدح رسول الله ﷺ بالكذب .

فالله جل وعلا ، أعز وأجل وأعظم من أن يُعبد بمثل هذه الترهات أو يتعبدنا بها ، والنبي ﷺ أرفع وأسمى وأعز من أن يمدح بالكذب والتخيلات والمنامات والأوهام وأنه لغني ﷺ كل الغنى بمدح الله له بقوله : ﴿**وإنك لعلى خلق عظيم**﴾[1] ، ﴿**وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ**﴾[2] . وبقوله ﷺ عن نفسه : «**أنا سيد الناس يوم القيامة**»[3] وغير ذلك كثير وكثير جداً لا يحصى من مدح الله له والثناء عليه وذكر صفاته الحميدة .

وخلاصة القول : أن الموالد التي بين أيدي الناس اليوم ، كلها من محدثات الأمور ومن البدع الضلالة ، ما أنزل الله بها من سلطان ، فلا يحل لامرئ

(١) سورة القلم آية رقم (٤) .
(٢) سورة النجم آية رقم (٣ ، ٤) .
(٣) صحيح مسلم - حديث الشفاعة - رقم ٩٢ كما في مختصر مسلم للمنذري .

يؤمن بالله واليوم الآخر ، أن يعمل بها أو أن يعقد في مجالسها أو أن يستمع إليها ، لأنها بنيت على قواعد من الزور وعلى الأخبار المكذوبة والقصص الملفقة والصلوات المخترعة ، ناهيك عن الإفراط والتفريط والغلو والإطراء في مدحه ﷺ ، أضف إلى ذلك أنها مستوردة عن الروافض والغرب ولم تكن من عمل السلف قبلنا ، وجميع القرون الثلاثة المفضلة ، بما فيهم الخلفاء والصحابة والأئمة أئمة الحديث والفقه رضوان الله عليهم أجمعين ، تركوها بالكلية ولم يعملوا بها مدة حياتهم ، فوجب علينا معاشر المسلمين تركها والاعراض عنها ومحاربتها لأنها ليست من هدى القرون الثلاثة المفضلة قبلنا ، وأنها من هدي الشيعة الروافض والغرب والله تعالى أعلم والحمد له على كل حال .

السؤال الثالث عشر والجواب عليه :

س١٣ : هل المسلم ملزم بأحد المذاهب أم لا ؟

جـ١٣ : فأقول وبالله التوفيق : مما لا شك فيه أن المتأخرين قد نسبوا إلى الأئمة الأربعة رضوان الله عليهم أجمعين ، (مذاهب) وتعارفوا فيما بينهم على صحة ما نسبوه إليهم من تلك المذاهب ، وعرفوها بأنها عبارة عن (كتب المذهب) سواء نسبت للإمام نفسه أو إلى أحد تلامذته أو لأحد من مجتهدي المذهب ، وسواء أكانت أصولاً أو فروعاً ، متوناً أو حواشي أو شُروحاً ، وأُلزم أولئك المتأخرون اتباعهم بالتقيد التام بالمذهب ، ويأخذ جميع ما فيه من مسائل وغيرها ، وعدّوا الخارج عنها ولو بمسألة واحدةً ، خارجاً عن المذهب وأنه ملفقاً ومرقعاً .

لكن الأئمة رضوان الله عليهم أجمعين ، براءٌ من كل ذلك ، ويبعيدون كل البعد عن أن يدَّعوا لأنفسهم مذهباً معيناً على النحو المعروف اليوم ، ويلزموا أتباعهم بأن يلتزموه ، ويفرضوا عليهم أن يتقيدوا بأقوالهم وأفعالهم واجتهاداتهم ، وأن يأمروهم بعدم الخروج عنها ، حاشاهم من ذلك ونعيذهم بالله أن يقع منهم مثل ذلك . بل الذي حصل منهم على العكس مما يدعيه المتأخرون ، أنهم زجروا أتباعهم عن تقليدهم وتقليد غيرهم من الأئمة ، قال الإمام أحمد رحمه الله : «لا تقلدني ولا تقلد مالكاً ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري ، وخذ من حيث أخذوا» الفُلاَّني صفحة ١١٣ . أعلام الموقعين جزء ٢/ ٣٠٢ وقال : «رأي الأوزاعي ورأي مالك ورأي أبي حنيفة كله رأي وهو عندي سواء . وإنما الحجة في الآثار» . ابن عبد البر في الجامع جزء ٢/ ١٤٩ وللمزيد راجع المقدمة من صفة صلاة النبي ﷺ للألباني وقال الإمام مالك : «ليس أحد بعد النبي ﷺ إلا ويؤخذ من قوله ويترك ، إلا النبي ﷺ» ابن عبدالبر في الجامع ٢/ ٩١ .

وقال : «إنما أنا بشر أخطئ وأصيب ، فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه ، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه» ٢/ ٣٢ ابن عبد البر في الجامع .

وقال الإمام الشافعي رحمه الله : «أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة عن رسول الله ﷺ لم يحل له أن يدعها لقول أحد» راجع صفة صلاة النبي للألباني (المقدمة) ٢٩-٣٠ .

وقال : «إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ودعوا ما قلت» المرجع السابق .

وقال الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى : «ويحك يا يعقوب (هو أبو يوسف) لا تكتب كل ما تسمع مني ، فإني قد أرى الرأي اليوم وأتركه غداً ، وأرى الرأي غداً وأتركه بعد غد» نفس المرجع .

هذا ما قاله هؤلاء الفضلاء ودُوِّنَ عنهم رضوان الله عليهم أجمعين ، وبهذا أمروا اتباعهم ، لا كما يزعمه المقلدة .

صحيح أن كلمة المذهب قد وردت في معرض كلامهم وجرت على بعض ألسنتهم ، مثل قولهم «إذا صح الحديث فهو مذهبي» ومعلوم أن كملة (المذهب) مأخوذة من ذهب يذهب ذهاباً ومذهباً فهو ذاهب ، ومقصودهم من هذه العبارة أنهم إذا وجدوا حديثاً صحيحاً عن رسول الله ﷺ في مسألة ما ذهبوا إليه تمسكوا به وعملوا بما فيه وتركوا آراء الرجال وأقيستهم . وبعد التتبع والاستقراء وجدنا جميع مذاهبهم تقوم على ثلاثة أركان .

(الأول) : صحة الحديث عن رسول الله ﷺ .

(الثاني) : إذا خالفت أقوالهم قول النبي ﷺ رددنا أقوالهم وأخذنا بقول النبي ﷺ .

(الثالث) : إذا صح الحديث في مسألة ما بخلاف ما قالوا رجعوا عما قالوه في حياتهم وبعد موتهم .

وأدل دليل على ذلك قولهم : «إذا صح الحديث فهو مذهبي» وقولهم : «إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ودعوا ما قلت» وقولهم : «ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة لرسول الله ﷺ وتعزب عنه فمهما قلت من قول ، أو أصلت من أصل ، فيه عن رسول الله ﷺ خلاف ما قلت ، فالقول ما قال رسول الله ﷺ وهو قولي» وقولهم : «إنما أنا بشر أخطئ وأصيب فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه» وقولهم : «كل ما قلت فكان عن النبي ﷺ خلاف قولي مما يصح فحديث النبي أولى فلا تقلدوني» وقولهم : «كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول الله ﷺ بخلاف ما قلت فأنا راجع عنه في حياتي وبعد موتي» .

واختم ما قاله هؤلاء الفضلاء رضوان الله عليهم أجمعين ، بكلمة للحافظ ابن رجب رحمه الله وهذا نصها :

«فالواجب على كل من بلغه أمر الرسول ﷺ وعرفه أن يبينه للأمة ، وينصح لهم ويأمرهم باتباع أمره ﷺ ، وأن خالف ذلك رأي عظيم من الأمة ؛ فإن أمر رسول الله ﷺ أحق أن يعظم ويقتدى به ، من رأي أي عظيم قد خالف أمره في بعض الأشياء خَطَأً .

ومن هنا رَدَّ الصحابة ومن بعدهم على كل مخالف سنة صحيحة ، وربما أغلظوا في الرد عليه لا بغضاً له ، بل هو محبوب عندهم ، معظم في نفوسهم ،

لكن رسول الله ﷺ أحب إليهم ، وأمره فوق أمر كل مخلوق ، فإذا تعارض أمر الرسول ﷺ وأمر غيره فأمر الرسول ﷺ أولى أن يقدم ويتبع ، ولا يمنع من ذلك تعظيم من خالف أمره وأن كان مغفور له ، بل ذلك المخالف المغفور له لا يكره أن يخالف أمره إذا ظهر أمر الرسول ﷺ بخلافه» . اهـ ٣٥-٣٦ . صفة صلاة النبي ﷺ للألباني .

وعن سالم قال : «إني لجالس مع ابن عمر رضي الله عنهما ، في المسجد إذ جاءه رجل من أهل الشام فسأله عن التمتع بالعمرة إلى الحج؟ فقال ابن عمر : حسن جميل ، فقال : فإن أباك كان ينهى عن ذلك؟ فقال : ويلك فإن كان أبي قد نهى عن ذلك ، وقد فعله رسول الله ﷺ وأمر به ، فبقول أبي تأخذ أم بأمر رسول الله ﷺ؟؟؟ !! قال : بأمر رسول الله ﷺ . . الأثر» نفس المرجع .

وعن أبن أبي ذئب قال : «قضى - سعد - بن إبراهيم (يعني ابن عبدالرحمن بن عوف) على رجل برأي ربيعة بن أبي عبد الرحمن فأخبرته عن رسول الله ﷺ بخلاف ما قضى به ، فقال سعد لربيعة ، هذا ابن أبي ذئب وهو عندي ثقة يحدث عن النبي ﷺ بخلاف ما قضيت به ، فقال له ربيعة ، قد اجتهدت ومضى حكمك ، فقال سعد : واعجباً ! انفذ قضاء سعد ولا أنفذ قضاء رسول الله ﷺ ، بل أرد قضاء سعد بن أم سعد ، وأنفذ قضاء رسول الله ﷺ ، فدعا سعد بكتاب القضية وقضى للمقضي عليه» . نفس المرجع .

هذا ما كانت عليه القرون الثلاثة المفضلة الصحابة والتابعون وتابع التابعين والذين اتبعوهم بإحسان إلى يوم الدين . ولما علم الله سبحانه وتعالى أحوالهم وما هم عليه من خير وصدق وإخلاص واستقامة أمرنا على لسان رسول الله ﷺ أن نحفظ جميع ما جاءنا عنهم ونعمل به ، قال رسول الله ﷺ : «**احفظوني في**

أصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشوا الكذب . . الحديث»[1] .

فالنبي ﷺ حثنا على حفظ جميع ما جاءنا عن الخلفاء والصحابة والتابعين وتابع التابعين بما فيهم الأئمة أئمة الحديث والفقه رضوان الله عليهم أجمعين بدون تمييز أو تخصيص وليس في الحديث ما يلزمنا بأتباع واحد منهم بعينه دون الآخرين بل أمرنا على الأخذ عن جميعهم ولكن على مقتضى الشروط التي وضعها الأئمة أنفسهم وهي «صحة الحديث» و«إذا خالفت أقوالهم قول النبي ﷺ رددنا أقوالهم وأخذنا بقول النبي ﷺ» «وإذا خالفت أقوالهم الحديث الصحيح رجعوا عما قالوه في حياتهم وبعد موتهم» .

ومن المعلوم عند جميع المسلمين أنه لم ينقل عن أحد من الصحابة أو التابعين أو تابعيهم أنه أحاط بالسنة جميعها ، أو أدعى ذلك لنفسه سوى النبي ﷺ . بل كانوا - رضوان الله عليهم أجمعين - متفاوتين في جمع السنة فمنهم المقل ، ومنهم المكثر ، فما لم يكن موجوداً عند أحدهم وجدناه عند الآخر . قال الإمام الشافعي رحمه الله «والعلم به - أي بلسان العرب - عند العرب كالعلم بالسنة عند أهل الفقه ، ولا نعلم رجلاً جمع السُّنَنَ ، وإذا فرق علم كل واحد منهم ذهب عليه الشيء منها ثم كان ما ذهب عليه منها موجوداً عند غيره» كتاب الرسالة صفحة ٤٢ .

فلذلك منع الائمة رضوان الله عليهم أجمعين ، أتباعهم عن تقليدهم ، وتقليد غيرهم في كل ما ذهبوا إليه أو أجمعوه ، ولم يلزموهم بالأخذ به وتبنيه ، بل وجميع أقوالهم تشعر بأنهم نهوا عن ذلك كما مر . وهذا صادر عن شدة ورعهم وزيادة تقواهم وعظيم إنصافهم رضوان الله عليهم أجمعين ، وكل من

---

(١) صحيح الجامع الصغير (٢٠٦) .

يدعي خلاف ذلك فمما لا شك فيه أنه مفتر عليهم ، أو جاهل بأحوالهم وبعيد كل البعد عن معرفة حقيقة مذاهبهم .

فالذي يلزم الناس باتباع مذهب معين ، ويحملهم على التقيد بجميع ما فيه من المسائل ، وعدم الخروج عنه دون المذاهب الأخرى ، فإنه غير موفق للصواب ومخالف لجميع مذاهب الأئمة أنفسهم ، بل يكون جاهلاً أو صاحب هوى مُتَبِّعاً لهواه أعاذنا الله وإياكم من ذلك .

وهنا نسأل الذي يلزم الناس باتباع مذهب معين والتقيد به دون المذاهب الأخرى؟ هل يعتقد بعصمة من يدعو الناس لاتباع مذهبه؟ وهل أحاط صاحب ذلك المذهب بجميع تعاليم الإسلام كما أنزلها الله على رسوله ﷺ كاملة وتامة؟

فإن قال بعصمته صاحب المذهب ، وعدم الخطأ وأنه أحاط بجميع تعاليم الإسلام كاملة غير منقوصة ، ولم يعزب عنه منها شيء فقد خالف الواقع المحسوس وما اتفقت عليه الأمة .

وإن قال بعدم العصمة وبجواز الخطأ عليه وأنه لم يحط بجميع تعاليم الإسلام ، فنقول له : كيف تلزم الناس بأن يتقيدوا بأقوال تحتمل الخطأ والصواب ، وبإسلام غير متكامل ؟ ؟ ؟

وفي الحقيقة أن القول بإلزام الناس بمذهب واحد معين ، لا يعدو عن كونه نظرية من نسج الخيال ، ولا تمت إلى الحقيقة بصلة ، يكذبها الواقع واقع الإسلام وواقع المسلمين في القرون الثلاثة المفضلة ، وتردها الأصول التي أصلها أصحاب المذاهب أنفسهم .

ومثل المسلمين في هذا الشأن كمثل النحل أينما يرى الشهد جناه ، في أي

أرض كان وعلى أي صعيد وُجد ، متجاوزاً الحدود والسدود والتخوم ، لا يحول بينه وبين جني الشهد ، جبل ولا وعر ولا سهل ولا حزن ولا التلال والوديان . وهذا هو الحال الذي كانت عليه القرون الثلاثة المفضلة والذين اتبعوهم بإحسان رضوان الله عليهم أجمعين .

وإليك أخي المسلم صورة حية دونت منذ مئات السنين ، تؤكد لك ما ذهبنا إليه صَوَّرَها شخص يحب المذاهب ويحترمها ويعظم أصحابها بل ويصرح بالانتساب إليها :

قال الإمام النووي رحمه الله بعد أن ساق الخلاف في تحديد الصلاة الوسطى ما نصه :

«والصحيح فيها مذهبان ، العصر والصبح» والذي تقتضيه الأحاديث الصحيحة أنها العصر وهو المختار» .

قال صاحب الحاوي : «نص الشافعي رحمه الله أنها الصبح وصحت الأحاديث أنها العصر ، ومذهبه اتباع الحديث ، فصار مذهبه أنها العصر ، قال : ولا يكون في المسألة قولان كما وهم بعض أصحابنا» . اهـ جزء ٣/ ٥٧ المجموع شرح المهذب .

فيالها من عبارات ملؤها الإنصاف والتعقل ، وعدمُ التعصب للأشخاص مهما علت درجاتهم وارتفعت مقاماتهم ، وتقديمُ النصوص الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ على كل الاعتبارات ، والانتصارُ لمبدأ الحق الذي تحويه تلك النصوص في شتى المجالات والمناسبات ، ويالها من كلمات سامية وخالدة ، تعيد الطمأنينة إلى قلوب المؤمنين ، وتثلج صدورهم وتبعث الارتياح في نفوسهم وترجع الحق إلى نصابه . «نص الشافعي رحمه الله أنها الصبح وصحت

الأحاديث أنها العصر ومذهبه اتباع الحديث فصار مذهبه أنها العصر وهو المختار» .

هذه صورة من آلاف الصور التي كان عليها سلفنا الصالح رضوان الله عليهم أجمعين ، كانوا يقدمون هدي النبي ﷺ على كل هدي ، وقوله على كل قول وفعله على كل فعل وشخصه على جميع الأشخاص ، لأن مقام النبوة أعلى المقامات ، ومنزلتها أعلى المنازل وشأنها أجل وأعظم من كل شأن .

وهذا - والله - هو عين ما قررته الأئمة أنفسهم رضوان الله عليهم أجمعين ، ودونوه في كتبهم وفرضوه على أنفسهم قولاً وعملاً وألزموا به اتباعهم . «كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول الله ﷺ عند أهل النقل بخلاف ما قلت فأنا راجع عنه في حياتي وبعد موتي» . «كل ما قلت فكان عن النبي ﷺ خلاف قولي بما يصح فحديث النبي ﷺ أولى فلا تقلدوني» . «إنما أنا بشر أخطئ وأصيب ، فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه» . «إذا صح الحديث فهو مذهبي» .

وهذا الذي قالوه ودونوه هو - والله - مذهبنا - وهو ما ندعو الناس إليه ونحثهم على العمل بمقتضاه ، لا كما يزعم خصومنا بأننا لا نحترم الأئمة بل ونطعن بهم ولا نعمل بمذاهبهم ، ولا نأخذ بأقوالهم واجتهاداتهم ، ويعلم الله أننا بعكس ذلك تماماً ، فنحن والحمد لله نحترم الائمة ونقدرهم حق قدرهم ، ولا غنى لنا عن أقوالهم واجتهاداتهم ، لكننا عندما نحذر الناس من التقليد الأعمى ، ونحاول صرفهم عن التعصب للأشخاص دون النصوص ، ونحثهم على تقديم كتاب الله وما صح من سنة رسول الله ﷺ على أقوال الرجال ، وآرائهم واقيستهم ، ونوجب عليهم الرجوع في كل شيء إلى هدي محمد ﷺ . وما كانت عليه

القرون الثلاثة المفضلة واتباعهم والتأسي بهم حذو القذة بالقذة كان هذا الذي ندعو الناس إليه هو السبب المباشر الذي من أجله وجه المشايخ اتهاماتهم لنا . وبعد التتبع والاستقراء وجدنا عامة هؤلاء الطاعنين من أئمة الضلال أو من الذين غُرِّرَ بهم من أتباعهم فإنا لله وإنا إلينا راجعون ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وهناك قصة من صميم واقعنا المر ، وقعت بيني وبين مدرس عام منطقة محردة من أعمال حماة ، أقصها عليك لتقارن بين ما كان عليه سلفنا الصالح في الماضي وبين ما نحن عليه ولتكون حكماً في المسألة :

«بعد صلاة العصر وبعد الانتهاء من الدرس من بعد الصلاة سألني الشيخ . . مدرس عام منطقة محردة في جمع غفير من الناس قائلاً : لماذا – يا شيخ عبد الرحمن – لا تلتزم مذهباً معيناً بعينه من مذاهب الأئمة الأربعة رضوان الله عليهم أجمعين؟ يريد بذلك تحريض العوام عَليَّ . فقلت له أتلزمني – جنابك – بذلك؟ قال نعم ألزمك . فسألته بالسؤال الآتي تمهيداً للجواب على سؤاله قلت : «أنني منذ نعومة أظفاري وأنا على مذهب الإمام أحمد وعندما درست المذهب دراسة وافية وعلى مرحلتين في المعهد العلمي والجامعة الإسلامية وجدت نصاً في المذهب يقول : «ولا يطهر جلد ميتة بدباغ» ووجدت عامة المذاهب الأخرى تقول بطهارته إذا دبغ . فهل أبقى على مذهبي أم اتّبِع أغلبية المذاهب الأخرى القائلين بطهارته بعد الدبغ ؟؟ فقال : أن جميعها على الحق وكل له دليله فألزم مذهبك ، وقل بقول إمامك .

ثم سألته ثانية : «إذا قال رسول الله ﷺ يطهر جلد الميتة إذا دبغ» وغيره قال : «لا يطهر جلد الميتة حتى ولو دبغ» فبقول من نأخذ وأي القولين المقدم؟؟ فتلكأ الشيخ وتصبب عرقاً ثم قال بفتور : نأخذ بقول النبي ﷺ ونقدمه . فقلت له : سبحان

الله ! ! ! قبل قليل ألزمتني بالمذهب وبعد برهة وجيزة أخرجتني عنه ، فعلاه الخجل ولم يُحرِ جواباً وسكت . ثم سالته : «ما مذهب جنابك؟؟» فأجاب بأنه شافعي المذهب فسألته ما حكم الطلاق الثلاث بلفظ واحد عند السادة الشافعية؟ فقال : «إنه يقع ثلاثاً ويكون بائناً لا رجعة فيه البتة ولا نفقة ولا سكنى» فقلت له : فلان ابن فلان - يعرفه الشيخ - طلق امرأته ثلاثاً بلفظ واحد ، ومعلوم لديك أن المذهب يجريه ثلاثاً ويكون بائناً لا رجعة فيه وإنها لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره ، بنص القرآن الكريم فكيف أرجعتها له مع العلم بأنكما شافعيان؟؟ فقال : أرجعتها له على مذهب أبي حنيفة رحمه الله تعالى . فقلت له : سبحان الله العظيم ! ! ! تأمر الناس بالتزام المذهب الواحد ، وبعدم الخروج عليه وتسمح لنفسك بعدم الالتزام بالمذهب ، وبالخروج عليه . أخشى أن ينطبق عليك قول الله جل وعلا : ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ (٢) كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لا تَفْعَلُونَ**﴾[١] ، فأجاب بأنه أخرجه رحمة به ورأفة بحاله . فقلت له الأمر ليس كذلك ، إنما الصحيح الذي لا مراء فيه أن خروجك عن المذهب لم يكن نابعاً عن تتبع الدليل الأقوى ، ولا عن الأخذ بالقول الراجح وطرح المرجوح ، وإنما كان طمعاً في الخمس والعشرين ليرة السورية التي قبضتها أجراً على فتواك ، وأنت تعلم أننا نعلم ذلك عنك .

وأما أنا فكان خروجي - إذا صح التعبير - استجابة لله وللرسول ﷺ وخشية أن ينطبق عليَّ قول الله جل وعلا : ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ**﴾[٢] ، وتنفيذاً لوصايا الأئمة أنفسهم « . . . فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ودعوا ما قلت» ولئلا أقع فيما حذر منه الإمام أحمد «من رد حديث رسول الله ﷺ فهو

---

(١) سورة الصف آية رقم (٢ ، ٣) .

(٢) سورة الحجرات آية رقم (١) .

على شفا هلكة» فرددت قول أحمد «ولا يطهر جلد ميتة بدباغ» لقول محمد ﷺ: «إيما أهاب دبغ فقد طهر»[1] «دباغة طهوره». وهذا ما قرره الأئمة واتفقوا عليه».

وعملي هذا - في الواقع - لا يُعَدُّ خروجاً عن المذهب بحال من الأحوال بل على العكس من ذلك، إنه التمسك التام بأهداب المذهب والأخذ بتعاليمه، والمسارعة الفورية لتنفيذ وصايا أمامه «إذا صح الحديث فهو مذهبي» «فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ودعوا ما قلت» «من رد حديث رسول الله ﷺ فهو على شفا هلكه».

فجميع هذه الأقوال التي قالها هؤلاء الفضلاء، يتعين بل يجب أن يصار إليها وأن يعمل بمقتضاها وأن لا يلتفت إلى سواها. لأن أقوال الرسول ﷺ أحق بأن تتبع وأولى بأن يعمل بها وأجدر بأن يتمسك بها، وأحرى أن يُعَضَّ عليها بالنواجذ، قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾[2]، ووصايا الأئمة التي أوصوا بها يتحتم علينا أن لا نهملها، وأن نأخذها بعين الاعتبار، وجميعها تحثنا على التمسك بالكتاب والسنة وطرح آراء الرجال وأقوالهم وأقيستهم واجتهاداتهم إذا خالفت كتاب الله وسنة رسوله ﷺ. فمن لم يقدم الكتاب والسنة ويعمل بوصايا الأئمة - رضوان الله عليهم أجمعين - يكون بذلك قد جانب الصواب وحاد عن الحق، وخالف الله ورسوله ﷺ واتبع غير سبيل المؤمنين، وخالف الأئمة أنفسهم وضرب بأقوالهم عرض الحائط وخرج على مذاهبهم، ولم يحترمهم وحسبه ذلك. ونذكره بقول الله جل وعلا: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾[3]، ونذكره بقول الإمام أحمد: «من رد

(١) صحيح الجامع الصغير (٢٧١١).

(٢) سورة الحشر آية رقم (٧).

(٣) سورة النساء آية رقم (١١٥).

حديث رسول الله ﷺ فهو على شفا هلكة» . جنبنا الله وإياكم الزلل والهلاك ووفقنا وإياكم إلى الرشد والصواب وهو حسبنا ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

****

تم بعون الله وتوفيقه

يوم الثلاثاء ثامن ذي الحجة من عام ١٣٩٣ هجرية

الموافق ٢٥ كانون الأول ١٩٧٣ ميلادية

****

المؤلف/ عبدالرحمن بن يوسف عبدالصمد

إمام وخطيب بلدة كرناز (من أعمال حماة سوريا) .

الفهـــرس

الموضـــــــــوع	رقم الصفحة



الرسالة الثالثة

زبدة الكلام
في
تحريم حلق اللحية في الإسلام

بقلم

أبي يوسف عبد الرحمن عبد الصمد

«رحمه الله»

تقديم وتعليق

أبي عبد الرحمن إبراهيم حميد الساجر



بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، واشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله .

أما بعـــد[١] :

كانت هناك رغبة مباركة - إن شاء الله تعالى - من أحد إخواننا الفضلاء[٢] أن يجتبي من الأشرطة المسجلة للشيخ أبي يوسف - رحمه الله - ورسائله المميزة ، ما يرجى منه الاستفادة ، وذلك لتطبع وتوزع ، ليعم النفع ، وتفشو الفائدة ، وتظهر السنة ، ويثبت الأجر إن شاء الله . . .

وكلفني الأخ المذكور بهذا وجزاه الله خيراً ، لما دلنا على الخير ، إذ أنَّ «الدال على الخير كفاعله»[٣] كما قاله ﷺ .

فرأيت أن أبتدي برسالة اللحية لأنها من سنن الهدى الظاهرة ، لكنها صارت غريبة في ديار ، وممنوعة في ديار[٤] ، وأضحت نسياً منسياً في ديار أخرى . . .

---

(١) رواه الإمام مسلم في صحيحه «كتاب الجمعة» من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .
ولما أعاد ﷺ هذه الكلمات ثلاث مرات على ضماد أسلم ضماد وأسلم قوم ضماد رضي الله عنهم أجمعين في قصة جميلة جليلة .

(٢) هو الشيخ : حمد صالح الأمير حفظه الله ونصر به السنة وقمع به البدعة إنه ولي ذلك والقادر عليه .

(٣) صحيح الجامع الصغير رقم (٣٣٩٩) .

(٤) وعنيت به ما عليه الأكاسرة والجبابرة في كل زمان ، كما ثبت في الأثر : أن النبي ﷺ لما رأى رسولا كسرى ، وقد حلقا لحاهما وأعفيا شواربهما أشاح عنهما بوجهه وقال ﷺ : «ويحكما من أمركما بهذا؟» قالا : أمرنا ربنا - يعنيان كسرى - فقال ﷺ : **«لكني أمرني ربي عزَّ وجلَّ أن أعفي لحيتي وأن أحفي شاربي»** ، وهو حديث حسن ، كما قال الألباني في «فقه السيرة» (ص ٣٨١) .

وهذه الرسالة محاضرة ألقاها الشيخ في بداية الطلب لما كان في المعهد العلمي بالرياض ، وطبعت على نفقة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز عام ١٣٧٧ هجرية ، وقد اخترت لها التسمية التالية : «زبدة الكلام في تحريم حلق اللحية في الإسلام» ، احتراماً وانسجاماً لما كان يتبناه الشيخ رحمه الله من وجوب إعفاء اللحية وفرضية توفيرها ، كما دلت على ذلك الآيات القرآنية والأحاديث النبوية .

وهذا هو الحق اليقين باتفاق أئمة الدين ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية القائل «يحرم حلق اللحية» ، ثم إن الشيخ - رحمه الله - دائماً يتفهم الأدلة الشرعية من خلال قاعدة أرى تسميتها «بالقاعدة الذهبية» التي لو فقهت حقاً ، وطبقت حقاً ، وكما ينبغي لأتت على البدع ولنسختها كما ينسخ الضوء الظلام ، أو الريح الأثر ، وهذه القاعدة وردت في جوابه عن سؤال «النظر إلى المخطوبة» ، فقال : «الحمد لله وحده ، وصلى الله وبارك على من لا نبي بعده ، وبعد : فنظرتي في شرع الله في ثلاث زوايا :

١- ماذا ورد عن الله وعن رسوله ﷺ في هذه المسألة؟ !

٢- ماذا فهم المسلمون من هذا الوارد؟

٣- كيف طبقوه عملياً .؟ . .» .

ولكن صدق الله تعالى : ﴿وَإِنَّ كَثِيراً مِّنَ النَّاسِ عَنْ آيَاتِنَا لَغَافِلُونَ﴾[1] .

وكثيراً ما كان يردد ويستشهد بقول الشيخ علي محفوظ رحمه الله : « . . . . وقد اتفقت المذاهب الأربعة على وجوب توفير اللحية ، وحرمت حلقها والأخذ القريب منه . . .»[2] .

---

(١) سورة يونس آية رقم (٩٢) .

(٢) كتاب «الإبداع في مضار الابتداع» (ص٤٠٩) للمؤلف علي محفوظ من شيوخ الأزهر ، وعضو هيئة كبار العلماء ، طبق ما قرره المجلس الأعلى من مناهج التعليم لقسم الوعظ والخطابة بالأزهر الشريف .

نعم هذا هو الحق الذي كان عليه السلف الصالح - رضي الله عنهم أجمعين - والتابعين لهم بإحسان ، وكما بيَّنه شيخ من كبار علماء الأزهر ، أقره المجلس الأعلى للأزهر . . .

ولا يخفى على أحد أن في اللحية الهيبة والوقار والحلية . . . للرجل المتبع كما أثر عن عائشة - رضي الله عنها - أنها كانت تقول : «سبحان من زيَّن الرجال بزينة اللحى»[1] .

ورجل مسلم بلا لحية ، كامرأة مسلمة بلا حجاب ، فمن حلق لحيته فقد عقَّ رجولته ، وأمات فحولته ، وأذلَّ نفسه بمعصية ربه ومعصية رسول الله ﷺ وكفى بهذا إثماً مبيناً .

وكذا دائماً - رحمه الله - يذكر ويكرر بأن حلق اللحية فيه أربع كبائر وقد أثبتها الألباني في كتابه «آداب الزفاف»[2] لكنه وسمها بالمخالفات وهي باختصار :

أ) تغيير خلق الله .
ب) مخالفة أمره ﷺ .
ج) التشبُّه بالكفار .
د) التشبُّه بالنساء .

ولنا في هذا المقام نصيحة لمن أساء التطبيق لأحاديث اللحية ، فجاء بلحية «رمزية» أو لحية «عصرية أفرنجية» ، لفض العتب كما يُقال . . . أو ليحظى

---

(١) وهذا ما استفدته منه رحمه الله .

(٢) ص (١٣٦-١٣٨) .

بالقول له مرحى ، **كما قال الشاعر** :

فبعض إن تفرنج قيل مرحى وآخر من تدينه أهينا

أصاروا الكفر والتغريب علماً وصار الرقص والبالي فنوناً

وربما تماشياً مع المثل الباطل القائل : «خير الذقون إشارة تكون» ، والصحيح خير الذقون التي وافقت أمره ﷺ ، وكانت على نور من هديه ﷺ ، فإنه ﷺ كانت لحيته تملأ نحره ، وكان كث اللحية ، وضخم اللحية ، وكان ﷺ كما في صحيح مسلم[1] «كثير شعر اللحية» وهكذا كان أصحابه والسابقون - رضي الله عنهم أجمعين .

وأيضاً لا يزال قوم يخطئون بحلق الشارب ولو أحسنوا لقصروه وحلقوا العانة ونتفوا الإبط لا الشارب ، ووضعوا الكلم مواضعه ، واتبعوا ولم يبتدعوا عملاً بما صحَّت به الآثار التي منها :

حديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لما ضاف النبي ﷺ ، وقال كان شاربي وفى فقصَّهُ لي على سواك أو قال «أقصه لك على سواك»[2] .

وذكر الحافظ في الفتح : «وقد روي مالك عن زيد بن أسلم : أن عمر كان إذا غضب فتل شاربه فدل على أنه كان يوفره»[3] .

وقال الحافظ أيضاً : «وقال ابن القاسم عن مالك : إحفاء الشارب عندي مُثْله ، والمراد بالحديث المبالغة في أخذ الشارب حتى يبدو حرف الشفتين ،

---

(١) صحيح مسلم «كتاب الفضائل - باب شيبه ﷺ» من حديث جابر بن سمرة .
(٢) صحيح سنن أبي داود (١٧٣) .
(٣) فتح الباري (١٠ /٣٦٠) .

وقال أشهب : سألت مالكاً عمَّن يحف شاربه فقال : أرى أن يوجع ضرباً ، وقال لمن يحلق شاربه هذه بدعة ظهرت في الناس»[1] .

وقال الإمام النووي رحمه الله : «وأما حد ما يقصه فالمختار أنه يقص حتى يبدو طرف الشفة ولا يحفه من أصله»[2] .

وإتماماً للنصح نذكر بصبغ اللحية إن شابت لقوله ﷺ : «**إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم**»[3] .

ولكن يصبغ بغير السواد لتحذيره ﷺ منه بقوله : «**يكون قوم يخضبون في آخر الزمان بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة**»[4] .

ولابد لي من هذه المقدمة من ترجمة موجزة للشيخ أبي يوسف رحمه الله :

نسبه : هو «عبدالرحمن بن يوسف بن محمود بن حسين بن علي بن عبدالصمد من عائلة الفقهاء الفلسطينية ، ولد عام ١٣٤٦هـ ١٩٢٧م في عنبتا .

مشايخه أذكر ثلاثة : محمد نسيب الرفاعي ، ومحمد ناصر الدين الألباني ، وعبدالعزيز بن عبدالله بن باز .

من تلاميذه أُميِّز ثلاثة : سالم الحلو ، وسالم الطويل ، وفيحان سرور المطيري .

قدومه الكويت ووفاته : قدم إلى الكويت في عام ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٥م للعمل بوزارة الأوقاف ، إماماً وخطيب في مسجد العوائل بالوفرة ، ووجهت له

---

(١) الفتح (٣٥٩/١٠) .

(٢) شرح صحيح مسلم (١٤٩/٣) ، ولهذا البحث أي حف الشارب ، مراجع أخرى .

(٣) صحيح سنن أبي داود رقم (٣٥٤٠) .

(٤) صحيح سنن أبي داود رقم (٣٥٤٨) .

دعوة من الجمعية الإسلامية في ملبورن - استراليا للدعوة إلى الله هناك ، فغادر إليهم في ٦ رمضان ١٤٠٨هـ من يوم الجمعة ، وأصيب بحادث سيارة توفى على إثره مساء الخميس ١٧ شوال ١٤٠٨ الموافق ٢/ ٦/ ١٩٨٨م .

رحمه الله رحمة واسعة وجعل الفردوس الأعلى مأوانا وإياه . والحمد لله رب العالمين .

أبو عبدالرحمن

إبراهيم بن حميد الساجر

في يوم الأربعاء ٥/ ذو القعدة/ ١٤١٨هـ

٤/ آذار «مارس» ١٩٩٨م .



الرسالة الثالثة

زبدة الكلام في تحريم حلق اللحية في الإسلام

بقلم : أبي يوسف عبدالرحمن عبدالصمد
«رحمه الله»

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، إله الأولين والآخرين .

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أرسله رحمة للعالمين ، وأمره ببيان ما أنزل إلينا فأوضح لنا الأمور كلها وما فيه خيرنا وسعادتنا في الدارين الدنيا والآخرة ، فالسعيد من أطاعه والشقي من عصاه ، اللهم صلى عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، وسلم تسليماً كثيراً .

أمــا بعــد :

فقد قال الله تعالى في كتابه العزيز : ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ (٢٠) وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لا يَسْمَعُونَ (٢١) إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِندَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لا يَعْقِلُونَ (٢٢) وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَّهُم مُّعْرِضُونَ**﴾[١] ، وقال : ﴿**فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (٤٣) وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ**﴾[٢] ، نعم

---

(١) سورة الأنفال آية رقم (٢٠ - ٢١ - ٢٢ - ٢٣) .

(٢) سورة الزخرف آية رقم (٤٣ - ٤٤) .

والذي نفسي بيده لسوف تسألون عن هذا القرآن وما عملتم به وكيف كانت استجابتكم له .

وقال تعالى : ﴿**مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ**﴾[1] ، وهذا رسول الله ﷺ وهو يقول لكم : «**خالفوا المشركين احفوا الشوارب وأرخوا اللحى**»[2] .

ويقول ﷺ : «**جزوا الشوارب وأرخوا اللحى وخالفوا المجوس**»[3] .

ويقول ﷺ : «**عشر خصال من الفطرة منها قص الشارب ، وإعفاء اللحية**»[4] ، وهذه الخصال العشر المذكورة في الحديث إذا فعلت اتصف صاحبها بالفطرة التي فطر الله العباد عليها واستحثهم على العمل بها ليكونوا على أكمل الصفات وأشرفها .

وقوله ﷺ : «**أوفوا وأرخوا وأعفوا** . .» كلها تفيد الترك المطلق وعدم التعرض لها البتة لا بحلق ولا تقصير ولا أخذ عارض ونحوه ، وأما الذين يستدلون على جواز التقصير بفعل ابن عمر - رضي الله عنهما[5] في الحج والعمرة فحجتهم لا

---

(١) سورة النساء آية رقم (٨٠) .

(٢) مختصر صحيح مسلم رقم (١٨٤) لكن بلفظ «وأعفوا اللحى بدلاً من أرخوا» .

(٣) صحيح الجامع الصغير (٣٠٩٢) .

قال ابن حجر : «قوله خالفوا المشركين في حديث أبي هريرة عند مسلم خالفوا المجوس ، وهو المراد في حديث ابن عمر فإنهما كانوا يقصون لحاهم ومنهم من كان يحلقها» فتح الباري (ج ١٠ ص٢٨٨) المؤلف .

(٤) شرح مسلم (٣/١٤٧) انظر «صحيح الجامع الصغير» (٤٠٠٩) .

(٥) رواه البخاري - كتاب اللباس - باب تقليم الأظفار - عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : «خالفوا المشركين وفروا اللحى وأحفوا الشوارب» ، وكان ابن عمر إذا حج أو اعتمر قبض على لحيته فما فضل أخذه .

وقال الإمام البغوي في شرح السنة (١٢/١٠٨ - ١٠٩) : «وروي عن ابن عمر أنه كان يقبض على لحيته ثم يأخذ ما جاوز القبضة ، ومثله عن أبي هريرة وقال إبراهيم كانوا يأخذون من جوانبها» .

وذكر الألباني حفظه الله تعالى : «آثاراً مثلها من السلف - رضي الله عنهم - في تعليقه على الحديث رقم (٢٣٥٥) من السلسلة الضعيفة» .

شك داحضة ، لأن الشرائع السماوية والحمد لله قد تمت قبل وفاة الرسول ﷺ ووصلتنا كاملة بعد وفاته ﷺ لأن الله سبحانه تكفل بحفظها فقال : ﴿**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**﴾(١) ، ولم ينقل إلينا بأخبار صحيحة أنه ﷺ قصر لحيته أو أخذ شيئاً منها لا في حج ولا عمرة أو غير ذلك .

ويحتجون بأن ابن عمر أدرى منا بالأحاديث وأعلم لأنه رضي الله عنه كان أشد الصحابة حرصاً على الاقتداء برسول الله ﷺ قولاً وعملاً .

فهذه الحجة الثانية أوهن من بيت العنكبوت لأن العبرة في الذي رواه ابن عمر نفسه عن رسول الله ﷺ لا فيما درى وعلم .

ولا سبيل للاحتجاج بدرايته لأنه يخطئ ويصيب . وأما المشرع الذي لا ينطق عن الهوى ﷺ فمعصوم عن الخطأ في تبليغ الرسالة وهو أدرى وأعلم من ابن عمر بمقتضى العمل بالأحاديث وتفسيرها .

وإنما تعبدنا بالذي أنزل على رسوله صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه أجمعين .

ولكن ويا للأسف مع هذا النداء وهذه الأوامر المحتمة من الله ورسوله ﷺ ترى أكثر الناس في عصرنا الحاضر وخاصة المثقفين ، أصبح مثلهم كمثل الذين قالوا سمعنا وهم لا يسمعون أو كبني إسرائيل قالوا سمعنا وعصينا أو كالذي أمره رسول الله ﷺ أن يأكل بيمينه فقال لا أستطيع فدعا عليه ﷺ بقوله : «**لا استطعت** ما منعه **إلا الكبر**»(٢) فشلت يده وما رفعها إلى فيه ووصفه عياذاً بالله بأنه متكبر وما ذاك إلا لرده أوامر رسول الله ﷺ فنأوا عن كتاب الله حتى كأنهم في معزل واتبعوا

---

(١) سورة الحجر آية رقم (٩) .

(٢) مختصر صحيح مسلم رقم (١٢٩٩) .

ما أسخط الله . واجترحوا السيئات واقترفوا كبائر الذنوب وجاهروا بالمعاصي في رابعة النهار وبين ظهراني المسلمين بلا وجل ولا حياء ولا رهبة تنظر إلى أحدهم فتجده أبرع مقلد للغرب ثم يا ترى؟ ! أبالقنبلة الذرية والهيدروجينية أم بالطائرات النفاثة وحاملات الطائرات أم بالمدافع والدبابات؟ لا والله ولكنه أبرع مقلد لهم في الرذائل خاصة في شرب الخمر ولعب الميسر ، في ارتياد المقاهي والملاهي والسينما ومحلات الرقص والدعارة[1] ، تراه في الشوارع والأسواق متزيياً بزيِّ الكافر الغاشم ، حليق اللحية ، متختماً بالذهب بيده سوار من ذهب مشعلاً سيجارته يتكسر بحركاته لا مروءة ولا حياء يتثنى بمشيته ، وتغشاه الميوعة ويتحكم فيه الدلال والتخنث ولم يبق إلا أن تلحق به تاء التأنيث ليكون في عداد النساء ومع هذا كله لا زالوا يزعمون أن الإسلام هو عنوان التأخر ورمز الجمود ﴿مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلا لآبَائِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلاَّ كَذِبًا﴾[2] ، فكيف بهم إذا وقفوا بين يدي العلي الكبير ، وجاء القرآن الكريم يخاصمهم وما لهم من شفيع ولا ولي حميم ، فماذا تكون الحجة وماذا يكون الجواب؟ ومن أقبح ما جاهروا به حلق اللحية[3] وتشويهها بالقص ونحوه ، وأخذ العارض أو ترقيقه وصبغها بالسواد فتشبهوا بالنساء بنعومة الخدود وأعظم تقريع قرع الله به المنافقين بقوله : ﴿رَضُوا بِأَن يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ﴾[4] وتشبهوا بالكفرة والمشركين بحلقها وبالمجوس بتقصيرها والذي لا ينطق عن الهوى ﷺ يقول :

---

(١) إذْ ويصدق في أمثالهم قول القائل :

قلدوا الغربي لكن بالفجور   وعن اللب استعاضوا بالقشور

(٢) سورة الكهف آية رقم (٥) .

(٣) **اللحية** : كل ما نبت على الخدين والذقن من شعر فلا يجوز أخذه أو أخذ شيء منه . «**المؤلف**» .

(٤) سورة التوبة آية رقم (٨٧) .

الخوالف : جمع خالفة وهي المرأة . «**المؤلف**» .

«ليس منا من تشبه بغيرنا»[١] ، وصح عنه ﷺ أنه قال : «**من تشبه بقوم فهو منهم**»[٢] وفي رواية «**حشر معهم**» .

قال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله : «أقل أحوال هذا الحديث يقتضي تحريم التشبه بهم وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم»[٣] .

وقال ابن كثير رحمه الله : «فيه النهي الشديد والتهديد والوعيد على التشبه بالكفار في الأقوال والأفعال واللباس والأعياد والعادات وغير ذلك مما لم يشرع لنا ولم نقر عليه» .

وكتب عمر بن الخطاب إلى عتبه بن فرقد[٤] : «وإياك وزيَّ أهل الشرك» ، **وإن حذيفة** رضي الله عنه ، أتى بيتاً فرأى فيه من زي الأعاجم فخرج وقال : «من تشبه بقوم فهو منهم» ، **وإن الإمام أحمد رحمه الله** دعي إلى وليمة فنظر إلى كرسي عليه فضة فخرج ولم يقعد . فلحقه صاحب الدار فنفض يده في وجه وهو يقول «زي

---

(١) صحيح الجامع الصغير (٥٤٣٤) وتتمته : « . . . **ولا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى فإن تسليم اليهود بالأصابع وتسليم النصارى بالإشارة بالكف**» .

(٢) صحيح الجامع الصغير (٢٨٣١) أوله قوله ﷺ : «**بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله تعالى وحده لا شريك له وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغر على من خالف أمري ومن تشبه بقوم فهو منهم**» .

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (ص٨٣) وتتمته : « . . . كما في قوله ﴿**ومن يتولهم منكم فإنه منهم**﴾ وهو نظير ما سنذكره عن عبدالله بن عمر وأنه قال : «من بنى بأرض المشركين وصنع نيروزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت حشر معهم يوم القيامة» فقد يحمل هذا على التشبه المطلق فإنه يوجب الكفر ، ويقتضي تحريم أبعاض ذلك وقد يحمل على أنه صار منهم في القدر المشترك الذي شابههم به فإن كان كفراً أو معصية أو شعاراً للكفر أو للمعصية ، كان حكمه كذلك» .

(٤) هو : «عتبة بن فرقد بن يربوع بن حبيب بن مالك بن أسعد بن رفاعة بن ربيعة ابن الحارث بن بهثة بن سليم السلمي أبو عبدالله روى عن النبي ﷺ وعن عمر ، وروى شعبة عن حصيل عن امرأة عتبة بن فرقد أنه غزا مع رسول الله ﷺ غزوتين» التهذيب .

المجوس زي المجوس» ولقد صدق عليهم إبليس ظنه فقال : ﴿لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا (١١٨) وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾[1] . حقاً لقد غيروا خلق الله والفطرة التي فطرهم عليها وارتضاها لهم .

وروى مسلم في صحيحه[2] : «أن امرأة أتت ابن مسعود رضي الله عنه فقالت ما حديث بلغني عنك أنك لعنت الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله؟ فقال وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله؟ ! فقالت المرأة لقد قرأت ما بين لوحي المصحف فلم أجده ، فقال : لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه قال الله عز وجل : ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾[3] ، قولوا لي بربكم ماذا فعلت النامصة إلا أنه رققت حاجبها بأخذ شعرات منه ظناً منها أن جمالها يزداد بأخذها وما فعلت المتفلجة إلا أنها بردت شيئاً يسيراً من أسنانها لتباعد بعضها عن بعض زيادة في الحسن والجمال ومع كون المرأة أحرى من الرجل بالتجمل والزينة لم يقرها ﷺ على فعلتها بأنها غيرت خلق الله الذي أحسن كل شيء خلقه ولأنها عبثت بخلقها وتزينت بزينة ليست مشروعة .

فما بالنا عباد الله بالرجل الذي حلق اللحية حلق السنة المطهرة[4] ، حلق شعيرة ظاهرة من شعائر الإسلام . أزال معالم الرجولة ونزل إلى مستوى المرأة في الميوعة والنعومة وطراوة الملمس واستجاب لداعي الغرب وعصى داعي الله :

---

(١) سورة النساء آية رقم (١١٨-١١٩) .

(٢) ورواه البخاري في صحيحه - كتاب التفسير - سورة الحشر .

(٣) سورة الحشر آية رقم (٧) .

(٤) قال ابن حزم رحمه الله : «الإجماع على أن إعفاء اللحية فرض» .

﴿وَمَن لاَّ يُجِبْ دَاعِيَ اللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي الأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُ مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءُ﴾[1] ، وكما قال جل شأنه : ﴿وَمَن يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾[2] .

أيها الناس واقعنا اليوم مؤلم ومؤلم جداً تنفطر منه الأكباد ويندى له جبين كل مسلم ، فتحت عليكم أبواب الشر ورميتم بفتن كقطع الليل المظلم جعلت الحليم حيران والعاقل مخبولاً . والمؤمن لا يلوي على شيء إلا أن يفر بدينه من الفتن إلى شعف من الشعاف أو إلى بطن واد من الأودية يعبد ربه حتى يأتيه اليقين ، الدين انتهكت محارمه ، وديست كرامته وخالف السواد الأعظم أوامره ونواهيه وتعدوا حدوده واجترأ دعاة السوء والرذيلة أن يتظاهروا بفسوقهم ورذيلتهم ، ويجاهروا بمعصية الله ورسوله في الطرقات والشوارع والأسواق على السطوح و الشرفات وفي كل مكان . وحتى آل الأمر إلى أن الغريب والقريب والمواطن وغير المواطن استهزأ بالدين وأهله إذا أمرهم أحد بمعروف قالوا اترك هذه التقاليد القديمة . ودع عنك أقوال الرجعية ، عصرنا اليوم ليس كالأمس ، وإذا مر صاحب اللحية يلمزونه بسخرية لاذعة[3] يقول بعضهم لبعض «كأنها

---

(١) سورة الأحقاف آية رقم (٣٢) .

(٢) سورة المائدة آية رقم (٥٦) .

(٣) ولما سئل الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله عن الذي يقول : «إن اللحية وساخة هل يعتبر مرتداً ؟ !» فأجاب بقوله : «فيه تأمل إن كان يعلم أنه ثابت عن الرسول فهذا استهزاء بما جاء به الرسول ﷺ فحريٌّ أن يحكم عليه بذلك» فتاوى سماحته (١٩٥/ ١٢) .

إضافة مهمة : فقد جاء في كتاب «فيض القدير شرح الجامع الصغير» للعلامة المناوي . ذكر بعد شرح قوله ﷺ : «إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً ، فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده» . متفق عليه .

إذ أورد المناوي (تتمة) قال النووي : في بستانه عن محمد بن الفضل التيمي في شرحه لمسلم ، إن بعض المبتدعة لما سمع بهذا الحديث قال متهكماً به : أنا أدري أين باتت يدي ، باتت في الفراش ، فأصبح وقد أدخل يده في دبره إلى ذراعه . =

ذنب تيس ، كأنه عاضض على جاعد ، كأنها مكنسة بلدية» وغير ذلك من الألفاظ البذيئة التي يترفع عنها كل من آمن بالله واليوم الآخر ويْحكم : ﴿أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾[1] .

ناقشت بعض أولئك المثقفين عندما رأيته يحمل مجلة المصور وبعد أن أقنعته بأن لا خير فيها انتقلت معه في بحث حلق الذقن ويا للأسف حليق وإذا به يقول بغضب وحِدِّه نافضاً يده في وجهي : «دع عنك أقوال الرجعية ، نحن نريد أن نتقدم وأنت وأمثالك تريدون تأخيرنا اليوم ليس كالأمس ، الصديق أصبح يعيب صديقه بإعفاء اللحية وحتى ناقصات العقول - يعني النساء - لا يرضينها[2]»[3] .

فكأنه أشعرني بكلامه بأن حلق اللحية وقراءة المجلات الخليعة الداعرة التي تهافتوا عليها تهافت الفراش على النار ، والراديو والسينما والتصوير والتدخين . . ونحوه ، من الضروريات التي تقتضيها مدنيَّة العصر الحاضر والتي لا يمكن الاستغناء عنها لأنها عنوان العلم والحضارة والرقي . وعلامة فارقة يعرف بها الشاب المثقف وأن إعفاء اللحية وعدم مطالعة المجلات الخليعة

= قال ابن طاهر فليتقي أمرؤ استخفافاً بالسنن ، ومواضع التوقيف ، لئلا يسرع إليه شؤم فعله .
قال النووي : «ومن هذا المعنى ما وجد في زماننا وتواترت الأخبار به وثبت عند الثقات : أن رجلاً بقرية ببلاد بصرى في سنة خمس وستين وستمائة ، كان سيء الاعتقاد في أهل الخير وابنه يعتقدهم ، فجاءه من عند شيخ صالح ، ومعه سواك ، فقال : مستهزئاً أعطاك شيخك هذا السواك فأخذه وأدخله في دبره استحقاراً له فبقى مدة ثم ولد ذلك الرجل الذي استدخل السواك جرواً قريب الشبه بالسمكة فقتله ، ثم مات الرجل حالاً أو بعد يومين . .» .

(١) سورة التوبة آية رقم (٦٥) .

(٢) هذا قول مدعي الثقافة .

(٣) وذكر الشيخ جميل زينو في كتابه «**رسائل في إصلاح الفرد والمجتمع**» (ص٥٥) : « . . وسألت بعض النساء امرأة لماذا اختارت زوجاً ذا لحية؟ فأجابت : إني تزوجت رجلاً ، ولم أتزوج امرأة» .

وترك التدخين والإقلاع عن الخمر والميسر وعدم الاستماع للراديو والمعازف والغناء الخليع . . واعتزال المقاهي والملاهي والسينما أصبحت من مخلفات العصور الغابرة ولا تتفق مع الحضارة العصرية وأنها تحط من قدر الشاب المثقف[١] ويصفه النسا بالجهل والتأخر والرجعية . فيا سبحان الله العظيم ﴿**فَمَالِ هَؤُلاءِ الْقَوْمِ لا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا**﴾[٢] ، وإذا أمرت المدنية أمراً قالوا سمعنا وأطعنا ولم يكن لهم الخيرة في أمرهم ، وإذا قضى الله ورسوله أمراً يكن لهم الخيرة يقولون سمعنا وعصينا سبحانك هذا بهتان عظيم . أيخجلون مما يشرف ويبجل ويرفع درجات عند الله ولا يخجلون بل ويفخرون بما يحقر ويسفل ويسخط الرب الكبير الجبار المتكبر؟ وهو سبحانه وتعالى يقول : ﴿**وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً**﴾[٣] .

ولا شك أن هؤلاء شاقوا الرسول ﷺ ومن يشاقه ويتبع غير سبيل المؤمنين أنه يهان عند الله ﴿**وَمَن يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن مُّكْرِمٍ**﴾[٤] ، لكنني أقسم بالله غير حانث ، ما حصل هذا كله إلا لما تركنا الأمر والنهي ولم نأخذ على يد السفيه . ولم نأطره على الحق أطراً ، ولما أعرضنا عن التعاليم السماوية ، وجعلنا القرآن وراءنا ظهرياً ، ولما شغلتنا أموالنا وأهلونا وفتنتنا الدنيا بزخارفها وزينتها ، وأرضينا الناس بسخط الله فانتقم الله منا وجازانا ﴿**وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ**

---

(١) والحق إن اللحية رفعة وكرامة ومن تفضل الله أن «أكرم الرجال باللحى والنساء بالذوائب» ذكره القرطبي في تفسيره لقوله تعالى : ﴿**وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً**﴾ .

(٢) سورة النساء آية رقم (٧٨) .

(٣) سورة النساء آية رقم (١١٥) .

(٤) سورة الحج آية رقم (١٨) .

يَظْلِمُونَ﴾[١] ، عباد الله كأننا نسينا أن الله سبحانه قص علينا قصة بني إسرائيل كي لا نقع فيما وقعوا فيه ، بأنه لعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ (٧٨) كَانُوا لا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾[٢] ، وقول النبي ﷺ : «لتأمرون بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد السفيه ولتأطرنه على الحق أطراً أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم يلعنكم كما لعنهم»[٣] . وقوله ﷺ : «والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عذاباً من عنده ثم تدعونه فلا يستجاب لكم»[٤] . روى مسلم في صحيحه : أن حذيفة بن اليمان قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «تعرض الفتن على القلوب عوداً عوداً فأي قلب أشربها نكتت فيه نكتة سوداء وأي قلب أنكرها نكتت فيه نكتة بيضاء حتى تصير على قلبين ، على أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السموات والأرض ، والآخر أسود مربادّ كالكوز مجخياً «أي منكوساً» لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً إلا ما أشرب من هواه» .

ما لشباب العصر انتكست قلوبهم وتحجرت عقولهم وتبلدت أذهانهم فاتبعوا غير سبيل المؤمنين وسلكوا مسلك الغربيين ونهجوا نهجهم ، وساروا على تقاليدهم النعل بالنعل ، وحذوا القذة بالقذة[٥] . أفطال عليهم الأمد فقست قلوبهم أم يبتغون عندهم العزة والعزة لله جميعاً أم استهواهم حب الشهوات من

(١) سورة البقرة آية رقم (٥٧) .

(٢) سورة المائدة آية رقم (٧٨ - ٧٩) .

(٣) رياض الصالحين حديث رقم (١٩٦) - ضعيف أبو داود (٩٣٢) .

(٤) صحيح الجامع الصغير (٧٠٧٠) .

(٥) مصداقاً لما قال ﷺ : «لتتبعن سنن من قبلكم شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم؟ قلنا : يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال : فمن؟ !» متفق عليه انظر «شرح السنة ٤١٨٦» .

النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة أم استحوذت عليهم الشياطين أم غرتهم الحياة الدنيا أم غرهم بالله الغرور أم زاغت القلوب والأبصار؟ يا الله؟ ﴿أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾[1] ، أما علموا أن الله يراهم وهو معهم أينما كانوا وأنه جامع الناس ليوم لا ريب فيه؟ أما فكروا هل هو راضٍ عنهم؟ وهل تصوروا كيف يكون انتقامه منهم؟ وهلا يتفقوا أنه أعد لمن يعصيه ويتعدّى حدوده ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين وإن من ورائه جهنم يصلاها مذموماً مدحوراً؟ فيا أيها الذين آمنوا أما آن لكم أن تأمروا بالمعروف وتنهوا عن المنكر؟ أما آن لكم أن تصرخوا في أولئك الغاوين الغافلين لعلهم يفيقون فيرجعون؟

وأنتم أيها الشباب ، أما آن لكم أن تستحيوا؟ أما آن لكم أن تتقوا؟ أما آن لكم أن تخشع قلوبكم لذكر الله؟ ![2] أما آن لكم أن تستمعون القول فتتبعوا أحسنه؟ ! وتسارعوا إلى مغفرة من ربكم ورضوانه وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين؟ ! أما آن لكم أن تزيلوا أدران المدنيّة الزائفة التي جعلتكم في عداد النسوان؟ أما آن لكم أن تمثلوا الرجولة الحقة في أسمى معانيها وتكونوا عدة المستقبل القريب ومن المرابطين في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى؟ !

قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلائِكَةٌ غِلاظٌ شِدَادٌ لاَّ يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾[3] .

---

(١) سورة محمد آية رقم (٢٤) .

(٢) وقد صح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : «ما كان بين إسلامنا وبين أن عاتبنا الله عز وجل بهذه الآية : ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ إلا أربع سنين» صحيح مسلم كتاب التفسير- سورة الحديد .

(٣) سورة التحريم آية رقم (٦) .

وقال سبحانه : ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾[1] .

وقال جل شأنه : ﴿سَرَابِيلُهُم مِّن قَطِرَانٍ وَتَغْشَىٰ وُجُوهَهُمُ النَّارُ﴾[2] .

وقال سبحانه : ﴿يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ (١٩) يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ (٢٠) وَلَهُم مَّقَامِعُ مِنْ حَدِيدٍ (٢١) كُلَّمَا أَرَادُوا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾[3] .

فيا أيها الآباء . . . يا أيها المسئولون؟ اتقوا الله في إسلامكم ، اتقوا الله في إيمانكم ، اتقوا الله في توحيدكم ، اتقوا الله في أبنائكم ، اتقوا الله في بناتكم ، اتقوا الله في نسائكم ، اتقوا الله في أوطانكم ، كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، وما منكم من أحد إلا وهو على ثغر من ثغور الإسلام . فالله الله أن يؤتى الإسلام من قبله . . لاحظوا أبناءكم ، راقبوا سكناتهم وحركاتهم ، فوالذي نفسي بيده لمستقبلهم (إن بقوا على معصيته) لا يبشر بخير وهذا ما تقر به عين «الغربي» ويحبه ويرضاه ويجده مرتعاً خصيباً لنشر مبادئه الهدامة ، وما يصبوا إليه من مطامع وأغراض ولا أقول إلا كما قال محمد بن إبراهيم آل الشيخ[6] مفتي البلاد السعودية عن انحراف الشبيبة «إنها بادرة سوء وطالع نحس» .

---

(١) سورة البقرة آية رقم (٢٤) .

(٢) سورة إبراهيم آية رقم (٥٠) .

(٣) سورة الحج آية رقم (١٩ - ٢٠ - ٢١ - ٢٢) .

(٤) «هو سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ رحمه الله تعالى توفي عام ١٣٨٩هـ ١٩٧٠م تولى الإفتاء الأكبر للبلاد السعودية ، وعمل على إنشاء المعهد العالي للقضاء كما أنشئ في عهده وتحت رعايته ما يربو على الخمسين كلية ومعهداً دينياً وكان رئيساً لرابطة العالم الإسلامي ، وأنشئت تحت رعايته وإشرافه بالتعاون مع تلميذه الشيخ عبدالعزيز بن باز الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة . . .» .

فالله العظيم أسأل بأن يصرف قلوبنا وقلوبهم إلى ما فيه رضاه ويأخذ بنواصينا إلى الحق . إنه سميع قريب مجيب وهو حسبنا ونعم الوكيل . وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين .

تمت بحمد الله يوم ١/ ٢/ ١٣٧٧ هـ .



الرسالة الرابعة

تهذيب المقتصد

من

حياة الشيخ/ عبدالرحمن عبدالصمد

«رحمه الله»

١٣٤٦هـ - ١٤٠٨هـ

بقلم

إبراهيم حميد الساجر





المقـدمـــة

إن الحمد لله ، نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهدُ أن محمداً عبده ورسوله .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾(١) .

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾(٢) .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾(٣) .

أمـا بعـــد :

فيا أيها القارئ الكريم – هداك مولاك للصراط المستقيم – فإني أضع بين يديك ترجمة متواضعة ، بعيدة عن ميدان التكلف ، لفضيلة الشيخ/ أبو يوسف – رحمه الله – الذي عاش متواضعاً ، ومات متواضعاً ، وكان عنواناً كريماً ، للتواضع والمتواضعين .

فكان رحمه الله نسيجاً وحده – وعملة قيمة نفيسة ونادرة – في وقت امتلأ

---

(١) سورة آل عمران آية رقم (١٠٢) .

(٢) سورة النساء آية رقم (١) .

(٣) سورة الأحزاب آية رقم (٧٠ – ٧١) .

فيه عصرنا بالأشخاص الزيوف ، ذوي الوجوه المتعددة ، من المتخاذلين ، الخائفين ، اللابسين لكل يوم ما يناسبه ، من الذين ليس لهم حظ وافر ، من العلم والحلم والورع . فإنا لله وإنا إليه راجعون .

فالشيخ رحمه الله تعالى ، وأمثاله يصدق فيهم قول القائل :

وقد كانوا إذا عدوا قليلاً　　وقد صاروا أقل من القليل

نعم إنهم أندر من الكبريت الأحمر . إذا فترجمته يرحمه الله هي من باب :

فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم　　إن التشبه بالكرام فلاح

ومن باب العمل ، بقوله ﷺ : «**من لا يشكر الناس لا يشكر الله**» صحيح الجامع (٦٤٧٧) .

فإن حياته يرحمه الله ، كانت دائماً وقفاً ، خالصاً لله ، وللدعوة إلى دينه القويم ، وصراطه المستقيم .

فأسأل مولاي العظيم ، أن يجعل عملنا خالصاً لوجهه الكريم ، وأن يحشرنا مع زمرة النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، وحسن أولئك رفيقاً .

وصلى الله عليه وسلم ، وبارك على محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين . . . والحمد لله رب العالمين .

الكويت ٢١ صفر الخير ١٤٠٩ هـ/ ٢ تشرين أول ١٩٨٨م .

وكتبه تلميذه وصهره

«إبراهيم بن حميد الساجر»

أبو عبدالرحمن

الفصل الأول

في ترجمة الشيخ – رحمه الله تعالى – وأحواله باختصار

ترجمة الشيخ وأسرته :

هو الشيخ «أبو يوسف» عبدالرحمن بن يوسف بن محمود بن حسين بن علي بن عبدالصمد ، من عائلة الفقهاء «وهي قبيلة كانت تسكن ضواحي مكة المكرمة ، نزح منها فخذ ، يقال لهم الفقهاء ، وسكنوا بلقاء الأردن ، ولا يزالون إلى الآن يسمون بهذا الاسم» .

ولد عام ١٩٢٧ ميلادي ، في بلدة عنبتا ، قضاء طولكرم ، التابعة لنابلس ، في فلسطين ، توفي والده وعمره دون السابعة ، وتوفيت أمه ، وهو دون التاسعة فنشأ يتيماً يرحمه الله تعالى .

استكمل التعليم الذي كان في بلدته – عنبتا – يومذاك .

ثم خرج الشيخ ، من فلسطين إلى لبنان ، فسوريا ، فاستقر في حلب ، وذلك بعد عام ١٩٤٤ .

وتزوج رحمه الله تعالى في عام ١٩٥٥ من امرأة حلبية فاضلة ، فكانت خير معين ، له على الدعوة ، إذ كانت من الصابرات ، المحتسبات ، الداعيات ، الموحدات . . . فكانت إنموذجاً حيّاً للمرأة السلفية المخلصة ، رغماً من الظروف القاسيات ، التي مرت بهم ، والأيام الحالكات ، التي واجهتهم في الحياة . . . ، كل ذلك كان في سبيل الله ، والدعوة إليه سبحانه .[١]

---

(١) توفيت أم يوسف رحمها الله تعالى بالكويت في ٢٩/ ٠٥/ ٢٠٠١م .

رزق الله الشيخ ثلاث بنين وهم «يوسف وبه يكنى» وعبدالله وعبدالعزيز[1] وأربع بنات .

وله أربع أخوة : هم :

١- إبراهيم . ٢- حسن . ٣- محمد . ٤- مصطفى .

الشيخ أبو يوسف في سوريا :

فعندما خرج من فلسطين ، بعد عام ١٩٤٤ أتى سوريا ، وأقام في حلب ، وبها تعرف على التصوف ، وأهله فتصوف وفقاً للطريق الرفاعية ، «عفا الله عنه» .

واسمع إلى قول أحمد الرفاعي ، لتعرف ما هي طريقته :

لي همة بعضها تعلو على الهمم

ولي هوى قبل خلق اللوح والقلم

أنا الرفاعي طبولي في السماء ضربت

والأرض في قبضتي والأوليا خدمي

كل المشايخ يأتوا باب زاويتي

وفوق هاماتهم حاز العلى علمي

ولي لواء على الكونين منتشر

وكل أهل العلا ما أنكروا هممي

فألجأ بأعتاب عزي وألتمس مددي

وطف ببابي وقف مستمطراً نعمي

(١) أبو سعود «عبدالعزيز» رحمه الله توفاه الله بحادث أيضاً بالكويت في ٩/ ٣/ ١٩٩١م .

كما جاء ذلك في كتاب «الكشف عن حقيقة التصوف لأول مرة في التاريخ ، لمحمود عبدالرؤوف القاسم ص٥١٢» ، وهكذا بقي لخمس سنين رفاعياً ، ولما طال عهده بالطريقة ، ومع أهلها لقب بالسيد عبدالرحمن الرفاعي . غفر الله له .

ثم بعدها مَنّ الله عليه ، في أن يهجر هذه الطريقة الضالة وأهلها ، إلى منهج أهل السنة والجماعة ، ولذلك عندما يسأل عن التصوف ، وأخبار الصوفية ، وأكاذيبهم ، وضلالاتهم ، وشركياتهم ، وترهاتهم ، يأتي الجواب منه واقعياً مفصّلاً ، وتستشعر بأنك على الخبير سقطت حقاً حقاً .

فحصل له من جراء ذلك أذىً كثيراً ، ومكائد ، ودسائس من متعصبيهم ، إلى أن أقيمت عليه من بعضهم دعاوى أمام المحاكم ، فبرأه الله من كيدهم ، ومكرهم «كبراءة الذئب من دم ابن يعقوب عليهما السلام» . ولما التزم مع السلفيين في حلب ، فكان الشيخ الذي أثر عليه تأثيراً عظيماً ، وبالغاً هو الشيخ محمد الياقطي رحمه الله تعالى . ويقول الشيخ أبو يوسف رحمه الله : «كنت أحضر كل خطبة له على مدى ثماني سنوات متواليات ، ربما ماشياً ، من مسافة ٥ أو ٦ كم ، ولم يفتني منها إلا خطبة واحدة» وللآن يتذكرها متأسفاً .

وكذا تعرف على الشيخ أبو غزوان محمد نسيب الرفاعي ، والشيخ محمد ناصر الدين الألباني أبو عبدالرحمن - رحمهما الله تعالى - ثم مَنَّ الله عليه أن كان واحداً من طلبة البعثة السورية إلى السعودية .

الشيخ أبو يوسف في السعودية :

ولما حضر مع الطلبة السوريين ، إلى السعودية ، للدراسة في المعهد العلمي بالرياض ، الذي افتتح عام ١٣٧١ أو ١٣٧٢هـ . تعرف على عدد من المشايخ ، منهم الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله ، وبقي في الرياض تسع سنوات ثم افتتحت الجامعة الإسلامية عام ١٣٨٠ هـ ، فالتحق فيها حيث حصل على الشهادة الثانوية الشرعية ، من الجامعة الإسلامية ودرس فيها أيضاً السنة الأولى في كلية الشريعة .

وهذا ما تضمنه جوابه الخطي على بعض أسئلة السائلين حيث قال : «أخي العزيز : خرجت من فلسطين بعد عام ١٩٤٤ وأصدقك أنني لم أكن أعرف كيف أتوضأ الوضوء الشرعي ولا كيف أصلّي الصلاة الشرعية ، ومنّ الله عليّ فتعلمت العلم ، واستحصلت على البكالوريا الشرعية ، من معهد الجامعة الإسلامية ، بالمدينة المنورة ، ودرست السنة الأولى من الكلية الشرعية والحمد لله على ذلك ، وبعدها حبست ثلاثة شهور وعشرة أيام ، في المدينة المنورة ، وسفرت إلى سوريا بالطائرة ، وفي اللحظات الأولى من إقلاع الطائرة في جو المدينة ، عاهدت الله عز وجل ، أن أسلك السبيل الذي سلكه المصطفى ﷺ بأصحابه الكرام ، وأتبنى ما كان عليه الرسول الأعظم ﷺ ، بأصحابه دون زيادة أو نقص منه ، بقدر المستطاع لا نقيل ولا نستقيل ، ولا نحيد عنه ولا نميل عنه يمنة أو يسرة ، حتى نلقى الله وهو راض عنا إن شاء الله تعالى ، فمنهاج سيرنا الذي نسير عليه ، هو قال الله عز وجل ، قال رسول ﷺ ، قالت الخلفاء ، قالت الصحابة ، دونت الأئمة الأعلام أئمة الحديث والفقه بسند صحيح ، أعني الأئمة الأربعة مع البخاري ومسلم وأبي داود وباقي أصحاب السنن رضوان الله عليهم أجمعين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين هذا ما عاهدنا الله عليه والله نسأل أن يوفقنا للقيام بما عاهدناه عليه على أتم وجه وأكمله . . .» .

الشيخ أبو يوسف يعود إلى سوريا :

ولما عاد عمل إماماً وخطيباً في مناطق مختلفة من محافظات عدة وهي :

١- مسجد بلدة «مغلة كبيرة» في محافظة الرقة ، والواقعة في الشمال الشرقي ، من سورية وذلك من أواخر عام ١٩٦٥م وحتى أوائل عام ١٩٦٨م تقريباً .[١]

٢- ثم رُحِّل ، إلى محافظة أدلب ، الواقعة في الشمال الغربي من سورية ، حيث أصبح إماماً وخطيباً في مسجد الدانة ، لمدة ثلاثة أشهر تقريباً .

٣- ورحِّل أيضاً ، إلى بلدة رامحمدان ، ليكون إماماً وخطيباً ، في مسجدها لمدة تسعة أشهر تقريباً .

٤- وبعدها رُحِّل ، إلى بلدة كرناز ، التابعة لمحافظة حماة حيث استقر إماماً وخطيباً فيها حتى آخر عام ١٩٧٤ .

وأما عن الصعوبات والمشاكل التي واجهته أثناء هذه الفترة فمنها :

١- الجهل المستشري بالعقيدة والتوحيد ، بدءاً من الشرك الأكبر «كشدّ الرحال إلى المقابر ، والأمكنة والأشجار للتبرك ، والاستشفاء والاسترزاق والتوسل بالأموات والأحياء والصالحين . .» إلى غير ذلك من الضلالات والجهالات أعاذنا الله منها .

---

(١) ولما توالى عليه السفهاء تظاهروا للوقيعة به بالإفتيات عليه ، اتذكر له كلمات في خطبة جمعة كانت نفثة من مصدور ، حيث قال علمتكم ونصحت لكم بلا أجر قليل أو كثير - حيث كان الشيخ الوحيد لهذه القرية - ثم إني أوذيت أيما إيذاء؟ !بلا ذنب أو جريرة ، وكان من أمري وأمركم أن جزيتموني جزاء سنمار حيث بنى لملك الحيرة قصراً ، سارت بحديثه الركبان ، فلما أكمله وأجمله ، بعد عشرين عاماً ، وهو يأمل بمكافأة الملك التي تتناسب مع جهده وعنائه ، فماذا عسى هذه العطية الملكية أن تكون؟ ! فكانت المكافأة مفاجأة من الملك ناكر الجميل ، أن أمر بدل العطاء الجزيل بإلقاء سنمار من أعلى القصر الذي بناه ، ليلقى حتفه حالاً ، لئلا يبني قصراً مثله لغيره ، حسداً ، وبغياً ، وظلماً ، وعدواناً . . . فلا إله إلا الله والله أكبر ، كم في هذه الدنيا من ظلم وظلمات وبغاة وطغاة . . .؟ ! ! !

٢- الجهل بالأحكام ، والعبادات الشرعية ، واختلاطها بالكثير من البدع والخرافات ، وذلك بدءاً من الوضوء إلى الأذان إلى الصلاة ، إلى غير ذلك فلا تكاد تجد عبادة ، كما أمر بها النبي ﷺ ، وأداها ، والتصدي لكل ذلك فيه مشقات ، لا تخفي على كل من له أدنى بصيرة .

٣- الباطنيّة ، والعلمانية ، وأهل الفسوق ، والفجور ، والصوفية بأنواعها ، كالرفاعية ، والشاذلية ، والقادرية ، والنقشبندية ، وأصحاب وحدة الوجود ، والحلولية . . . وأخيراً أهل الرفض والاعتزال . . . وغيرهم وغيرهم من أهل البدع والضلال .

وأما جنود هؤلاء الذين يسلطونهم ، لإيذاء الشيخ رحمه الله ، فكان سيلٌ جارفٌ ، من الاتهامات الجائرات منها «إنه وهابي[1] ، مذهب خامس ، ضال ، مضل ، لا يحب النبي ، ولا يحب الصلاة عليه ، لا يحب الأولياء ، لا يحب الأئمة ، وينكر المذاهب ، وينكر كرامات الأولياء . . . وغيره وغيره من الكذب والزور والبهتان والفجور ، فإلى الله وحده المشتكى ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم» .

الشيخ أبو يوسف في الكويت :

قدم رحمه الله تعالى الكويت في ٢١/ ١/ ١٩٧٥م وتقدم للامتحان في وزارة الأوقاف للإمامة والخطابة في يوم السبت ١٦ ربيع أول ١٣٩٥هـ ، الموافق

(١) ومن طرائف المواقف التي أُبتليَ بها «رحمه الله» ما كان بمجلس جمعه مع «الشيخ السيّد محمود رحمه الله» بالرقة ، فقال لأبي يوسف «رحمه الله» إعْرض علينا ما عندك؟ فابتدأ بخطبة الحاجة . فانتهره قبل أن يتمها قائلاً : أُسْكتْ عرفناك وهابي ، ضال ، مضل . . فرد عليه أبو يوسف كيف عرفتني ولم تسمع مني بعد؟ ! فقال أُسْكتْ كشفناك «أي وهابي» . وعندئذ انفضَّ المجلس على لا شيء . فإنا لله وإنا إليه راجعون .

٢٩/ ٣/ ١٩٧٥م . واستلم العمل في مسجد «شبرة» للأوقاف ، بمنطقة العمرية في ٩/ ١١/ ١٩٧٥م . وبعدها نقل إلى مسجد العوائل بمنطقة الوفرة .

ثمَّ وجهت له دعوة من الجمعية الإسلامية في ملبورن باستراليا ، عن طريق جمعية إحياء التراث الإسلامي ، فلبّى الدعوة وغادر الكويت في يوم الجمعة ليلة السبت ٦ رمضان ١٤٠٨ هـ الموافق ٢٢/ ٤/ ١٩٨٨م .

وقدّر الله عليه حادث سيارة على أثره توفي مساء الخميس الساعة السابعة والنصف بتاريخ ١٧ شوال ١٤٠٨ هـ الموافق ٢/ ٦/ ١٩٨٨م .

وبعد ساعتين من وفاته اتصلوا بأخيه «أبو نضال» بالكويت ، ليعلموه ويستوضحوه عن مكان دفنه في استراليا أم بالكويت؟ فاختاروا تطبيق السنة بأن يدفن حيث مات في مقابر المسلمين هناك ، فكان دفنه يوم الجمعة من بعد الظهر .

جعل الله وفاته شهادة في سبيله ، واسكنه الفردوس الأعلى ، مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين في مقعد صدق عند مليك مقتدر . . . آمين .

فرحمه الله كان غريباً ، ونشأ غريباً ، وكان بسَمْته غريباً ، وبزهده وورعه غريباً ، وبأسلوبه غريباً ، وبتواضعه غريباً ، إلى أن مات غَريباً ، ودفن غريباً .

وإني لأتذكر كم كان يكثر ويذكّر بقوله ﷺ : «**إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء**» صحيح الجامع الصغير ١٥٧٦ .

حشرنا الله وإياه في زمرتهم إنه سميع مجيب .

وإنا لله وإنا إليه راجعون ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

كيف يمضي الأسبوع :

دوماً مجالسه الخاصة والعامة عامرة بالسائلين والمستشيرين . فلا تكاد تمضي ساعة من ليل أو نهار إلا ويجعلها في مرضاة مولاه سبحانه وتعالى .

هذا وأنه كان خطيباً مفوهاً قديراً ومؤثراً كثيراً ، يتفاعل مع الأحداث ، والوقائع ويراها برؤية إسلامية صادقة .

وخطبه جلّها يبدأها بخطبة الحاجة المعروفة ، لا كما يبدأ البعض بخطبة مسجوعة ، كسجع الكهان ، ثم يثنّي بعدها ، بآية مباركة أو حديث صحيح «وهما وأيم الله الركنان العظيمان للدعوة السلفية» وبعدئذ يشرع بالشرح ، والتفسير ، والتوضيح الشافي الكافي الوافي . . ولم أعرف أنه حاد عن هذه «القاعدة النورانية» البتة على مدى ربع قرن من الزمان والحمد لله رب العالمين .

وكثير من الذين يعرفونه خطيباً يندر مثله بزماننا يتقصدونه ، من مسافات طويلة فمن مدينة حماة قوم يحضرون إلى كرناز والمسافة بينهما ٤٨ كم .

وعندما كان خطيباً وإماماً في قرية مغلة كبيرة ، كان أهل البلاد المجاورة ، يأتون إلى مسجده مبكرين ، وكذا شأنه عندما كان في مسجده بالوفرة .

ولمواقفه الخطابية الشجاعة ، أوقف مرات عديدات عن الخطابة ، ومنع بعدها من إلقاء الدروس حتى في المساجد بيوت الله ، فلا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله والله أكبر .

فيمم وجهه إلى الديوانيات ، والمخيمات الموسمية محاضراً ومدرساً .

ويوم السبت عنده عطلة أسبوعية ، فكان له فيها درس قبل الظهر للنساء ، في منزل أخيه بالنقرة . ودرس بعد العصر في منطقة النزهة ، ودرس بعد المغرب

بمنطقة الأندلس ، ودرس بعد العشاء بمنطقة الفردوس ، وكان قبل ذلك بمنطقة الصليبية . وأيضاً له دروس أسبوعية بمنطقة العباسية ومدينة الأحمدي ، ومنطقة الرقة وكثيراً ما يستدعيه شباب منطقة الجهراء ، ومشرف ، والفحيحيل وأم الهيمان ، والرابية ، فدروسه رحمه الله ، كانت على امتداد الكويت ، طولاً وعرضاً ، كما يقال ، وأنه لم يكن يعرف الراحة ، ولم يسأل عنها ، فوقته لله وقفٌ وكله عمل وجهاد ، ودعوة إلى الله رب العالمين ، هذا وبالله التوفيق .

من الكتب التي درّسها :وهي كثيرة ومنها :

١- كتاب رياض الصالحين «للنووي» تحقيق الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، حيث كان يدرسه في ديوانية الصليبية والفردوس .

٢- كتاب التوحيد ، للإمام محمد بن عبدالوهاب ، حيث كان يدرسه ، في ديوانية العارضية ، وديوانية منزله بالوفرة .

٣- كتاب صحيح الإمام البخاري ، درسه في ديوانية الفردوس ، حيث درَّس منه «كتاب الرقاق» ولم يتمه .

٤- كتاب في أصول الفقه ، تأليف عطيه محمد سالم ، وعبدالمحسن بن حمد العباد ، وحمود بن عقلا . حيث كان يدرسه لفئة من المدرسين بالوفرة .

٥- فقه السيرة «تأليف محمد الغزالي» تحقيق محمد ناصر الدين الألباني ، حيث درس منها فصولاً هامة ، في ديوانية الصليبية . . . والفردوس .

مؤلَّفاتـــه :

أقول إنه كان هو كتاباً كبيراً ، ومؤلفاً فريداً مفيداً ، بل كان سفراً بالخير موفقاً ومباركاً ، ومتفاعلاً مع كل الناس ، يدعوهم لما يعلم بأنه يرضي الله سبحانه .

وسئل مرة لماذا لا يهتم بالتأليف؟ قال ما ألفه السلف كافٍ .

ومع هذا له مؤلفات نقسمها إلى الأقسام الآتية :

الأول : المسموعة :

وأعني بها ما سجل على أشرطة «الكاسيت» فهذه لا تكاد تخلو منها مكتبة عامة أو خاصة . ومن أراد أن يستفيد فعليه بها .

الثاني : هو المؤلفات المكتوبة التالية :

١- **أسئلة طال حولها الجدل** : «وقد طبعت أكثر من مرة» .

٢- **خطاب مفتوح إلى دائرة الإفتاء بحماه** : وهو عبارة عن رد على منشور جائر صدر من دائرة الإفتاء بحماه إثر لقاء الشيخ رحمه الله بهم في دائرة الإفتاء يوم السبت ٨ صفر ١٣٩١هـ ، الموافق ٣/ ٤/ ١٩٧١ . وأوضح فيه تفصيل ما جرى معهم وأسئلتهم وأجوبته عليها كاملة شاملة .

٣- **رسالة في إجابات عن الأسئلة السبع التالية :**

السؤال الأول : قال الله تعالى : ﴿**ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ** ﴿٨﴾ **فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ** ﴿٩﴾ **فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ**﴾[1] فهل اقتراب محمد ﷺ كان من الله «من مكان وجود الله» أم هذه الآية بحق جبريل عليه السلام؟ !

السؤال الثاني : هل يمكن أن نحد لله مكاناً أو جهة كما في قوله تعالى ﴿**يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ**﴾[2] ومن قصة الجارية السوداء ، مع رسول الله ﷺ ، عندما سألها في رواية أين الله؟ فأشارت بأصبعها «إلى السماء»[3] ، وفي أحاديث أخرى ،

---

(١) سورة النجم آية رقم (٨-٩-١٠) .

(٢) سورة النحل آية رقم (٥٠) .

(٣) ذكرها الإمام مسلم في صحيحه .

أتشهدين أن لا إله إلا الله قالت نعم أتشهدين أن محمد رسول الله ، قالت نعم؟

السؤال الثالث : هل صحيح أن الفاتحة ليست من القرآن؟ وما حكم القول بهذا القول؟

السؤال الرابع : هل القياس والإجماع مصدران أساسيان من مصادر التشريع أم لا؟

السؤال الخامس : هل الإرواء والإحراق والشبع والقطع والشفاء من أصل الماء والنار والطعام والسكين والعسل أم عندما توجد هذه الأشياء يخلق مفعولها؟ !

السؤال السادس : ما رأيكم أستاذ بالذكر؟ مع المجيء بكل الآيات حوله؟

السؤال السابع : هل يجوز تفسير القرآن كما نقرأ ، أم كما فُسِّر من قبل الرسول ﷺ ، والصحابة؟ وهل الدين نقل أم عقل؟

٤- رسالة في **التوحيد** : وهي تضم بعد المقدمة : مدلوله اللغوي ، أصل التوحيد ، أقسام التوحيد : ١) توحيد الألوهية .

٢) توحيد الربوبية المتضمن لتوحيد الحكم .

٣) توحيد الأسماء والصفات .

٥- كتاب **الرسالة العظمى** : قال رحمه الله تعالى بعد مقدمة هامة :

«من أجل ذلك وبعد أن انصرف الناس عن تراثهم القديم ودينهم القويم عقدت العزم مستعيناً بمولاي جل وعلا على إخراج كتاب جامع وشامل ، لشعب الإسلام المتكامل جميعها التي بها وبها وحدها ، يتم إعادة بناء الإسلام ، من جديد على الأسس القويمة الراسخة ، على دعائم الإيمان والتقوى والقواعد الصلبة المتينة ، التي بناه عليها سلفنا الصالح ، رضوان الله عليهم ، ﴿**ذَلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ**﴾[1] .

(١) سورة الحج آية رقم (٣٢) .

٦- **رسالة في اللحية** : وهي من أقدم ما ألف الشيخ رحمه الله تعالى حيث كتبها في ١/ ٢/ ١٣٧٧هـ .

٧- له رد لطيف ، من عشر صفحات ، على الدكتور عبدالله عزام «رحمه الله» ، حينما اتهم الألباني بتكفير سيد قطب ، كما ذكرت ذلك المجتمع« العدد رقم ٥٢٦» .

٨- مذكرة لطيفة في مصطلح علم الحديث . شرحها وعلق عليها صديقنا الشيخ محمد الحمود النجدي حفظه الله .

الثالث : التعليقات على المؤلفات :

سواء كانت حديثة ككتاب «تبسيط عقائد المسلمين» للشيخ حسن أيوب . وكتاب «نحو كلمة سواء وحوار كريم» للشيخ عبدالله نجيب ، حيث علق عليهما تعليقاً شاملاً تقريباً ، وفند الباطل والضلال الذي كان فيهما .

وأمّا كتاب الشيرازي للدكتور محمد حسن هيتو . فقد اكتفى رحمه الله ، بالتأشير على ما فيه من صوفيه ووثنيه وضلالات بدعيّة ، نعوذ بالله من مضلات الفتن الظاهرة والخفيّة .

وأما المؤلفات القديمة ، فدائماً يؤشر عليها ويعلق ويكتب على الحواشي ، إذ قلما تجد كتاباً من كتبه ، يخلو من فوائد تعليقاته ، وإشاراته ، وإرشاداته ، والحمد لله الذي أنزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً .

من مذكراتـــــه :

أولاً : أ) العبادة لا تكون عبادة إلا بأمرين :

١- أن تكون خالصة ، القصد منها وجه الله والدار الآخرة ، فإذا اختل شرط الإخلاص صار العمل رياء .

٢- وأن يكون صواباً ، وفق ما شرعها الله في كتابه وسنة رسوله ﷺ ، وعلى مقتضى فعل النبي ﷺ ، وصحابته لها دون زيادة فيها أو نقص منها ، فإذا اختل شرط الموافقة والمتابعة كانت بدعاً ومحدثات .

ب) العبد لا يكون عبداً إلا بأمرين :

١- إخلاص العبودية لله جل وعلا .

٢- والمتابعة المطلقة لرسوله ﷺ .

جـ) الدين لا يكون ديناً إلا بحقائق ثلاث :

١- حقيقة الطاعة المطلقة .

٢- حقيقة المتابعة المطلقة .

٣- حقيقة التحاكم المطلق إلى الشرع الحنيف .

ثانياً : تعريفات :

- من لا يذعن للدين لا ظاهراً ولا باطناً فهو الكافر .
- إن اعترف بلسانه وقلبه على الكفر فهو المنافق .
- وإن اعترف به ظاهراً وباطناً ، لكنه يفسر بعض ما ثبت من الدين بالضرورة ، بخلاف ما فسره الصحابة والتابعون وأجمعت عليه الأمة فهو الزنديق .
- والمؤمن من أذعن للدين الحنيف باطناً وظاهراً ، واعترف بلسانه وقلبه مطمئن بهذا الإيمان ، ويقول بما قالت به القرون الثلاثة دون زيادة على هديهم .

ثالثاً : نصيحة :

«وأيّما داعية لا يصدّق قوله فعله ، فإن كلماته تقف على أبواب الأذان ، لا تتعداها إلى القلوب ، مهما تكن كلماته بارعة ، وعباراته بليغة ، فالكلمة البسيطة التي يصاحبها الانفعال ، ويؤيدها العمل ، هي الكلمة المثمرة التي تحرك الآخرين إلى العمل»[1] .

رابعاً : ما الهجرة؟

الهجرة هجرتان :

١- هجرة إلى الله عز وجل بالإخلاص ، في السر والعلن ، ويقصد بذلك وجه الله بالقول والعمل والطاعة والشكر .

٢- وهجرة إلى رسوله ﷺ ، يدور مع الرسول ﷺ وفعله نفياً وإثباتاً يقول بما قاله أو يفعل ما فعله أو أقره ويترك ويسكت عما سكت عنه .

خامساً : أصل الإسلام وقاعدته : أمران :

الأول : الأمر بعبادة الله وحده ، لا شريك له والتحريض على ذلك والموالاة فيه ، وتكفير من تركه .

الثاني : الإنذار عن الشرك ، في عبادة الله والتغليظ في ذلك ، والمعاداة فيه وتكفير من فعله . (١٢٠/ ١ مجموعة التوحيد الصغرى) .

سادساً : زاد المسافر :

«العالم بأسرهم مسافرون ، يضعون رحالهم إما في الجنة ، وإما

---

(١) في ظلال القرآن – تفسير سورة الأنبياء .

في النار ، المسافر لابد له من زاد ، ومن معرفة الطريق الموصل إلى الهدف ، والطرق القواطع التي تبعده وأن يكون خير زاده التقوى» .

سابعاً : أمور يجب معرفتها :

١- إخلاص الدين لله وحده لا شريك له ، وعدم الوقوع في الشرك .

٢- الاجتماع في الدين ، وعدم التفرق ، وأن لا نكون كالذين فرقوا دينهم ، واختلفوا وكانوا شيعاً .

٣- من تمام هذا الدين وعدم التفرق فيه السمع و الطاعة .

٤- بيان العلم ، وإظهاره كما أنزله الله ، دون زيادة عليه أو نقص منه ، وبيان العلماء العاملين وصفاتهم ، والأئمة المضلين وصفاتهم .

٥- الإتباع المطلق لله ، وللرسول ﷺ ، مع الشعور التام بالمحبة التامة لله ، وللرسول ﷺ ، وللدين الحنيف .

٦- عدم رد السنة ، وترك العمل بها ، اتباعاً للآراء والأهواء .

ثامناً : من القواعد التي تبنّاها رحمه الله :

وهو ما جاء في جوابه عندما سئل عن النظر إلى المخطوبة حيث قال : «الحمد لله وحده ، وصلى الله وسلم وبارك على من لا نبي بعده ، وبعد : فنظرتي في شرع الله منْ ثلاث زوايا :

١- ماذا ورد عن الله وعن رسوله ﷺ في هذه المسألة .

٢- ماذا فهم المسلمون من هذا الوارد .

٣- كيف طبقوه عملياً .

قلت هذا وأيم الله حقيقة الاتباع الحسن ، بل هو نهج السلف رضي الله عنهم أجمعين ، فابن عمر رضي الله عنهما ، إذا سمع شيئاً لم يزد فيه ، ولم ينقص منه ، ولم يجاوزه ، ولم يقصر عنه ، بل كان النخعي رحمه الله أيضاً يقول : «لو أن أصحاب محمد ﷺ مسحوا على ظفر لما غسلته إلتماس الفضل في اتباعهم»[1] .

الصناعات التي يلم بها :

كان رحمه الله له خبرة في شأن الكهرباء من تصليح ، وتمديد ، وتركيب ، وكذا تصليح الراديوات ، والمسجلات ، والساعات ، وماكينات الخياطة . . إلخ .

وعنده اطلاع بالتمديدات الصحية ، للمياه كشأنه مع التمديدات الكهربائية .

ولديه أيضاً معرفة لا بأس بها بمبادئ الطب العربي «الشعبي» يرشد إليه السائلين .

أما معرفته بالنجارة العربية فحدث عنها ولا حرج .

هذا وعنده أدوات وعدة لكل ذلك ، فكان يعمل ، ويعير كل من يسأله ، ويصلّح لمن يعرف ، ومن لا يعرف بدون أي أجر ، اللهم إلا ابتغاء وجه الله .

نعم كل ذلك مروءة منه وشهامة وأريحية نادرة وعلى الرغم من ضيق ذات يده . بل كان يسخرها للدعوة إلى الله ويتألف بها القلوب .

ومن شمائله :

كان رحمه الله تعالى متواضعاً ، ولا يحب الألقاب ، بل يفضل أن يدعى

---

(١) ج ١ صـ٨٦ من كتاب «موقف أهل السنة والجماعة من أهل الأهواء والبدع» للدكتور إبراهيم بن عامر الرحيلي .

باسمه «عبدالرحمن» أو كنيته «بأبي يوسف» . وكان لا يستسيغ أن يدعى بـ«ياشيخ» وإن كان في الحقيقة شيخاً للكثير ، ممن يزعمون وحدهم أنهم هم الشيوخ فقط لا غير ، وما ذلك منه إلا تطبيقاً لقوله ﷺ : «**إن الله أوحى إليّ أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغي أحد على أحد**» صحيح الجامع (١٧٢١) .

وإن كان في العالمين أحد من الزاهدين ، فهو منهم قدوماً يكرر ويستشعر قوله ﷺ : «**لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء**» صحيح الجامع الصغير ٥١٦٨ . حتى إن بعضهم لزهده ، قال إنه أشبه الناس بأبي ذر رضي الله عنه . وكان دائماً يذكّر بقوله ﷺ : «**من جعل الهموم هماً واحداً همّ المعاد كفاه الله سائر همومه . ومن تشعبت به الهموم من أحوال الدنيا لم يبال الله في أي أوديتها هلك**» صحيح الجامع (٦٠٦٥) .

وكان جواداً كريماً رغماً عن الحاجة حتى لقب «بحاتم طي» الجواد العربي المشهور إذا يصدق فيه قول القائل :

تـراه إذا مـا جئتـه متهـللاً ... كأنك تعطيه الـذي أنت سائله

واعتاد بسط الكف حتى لو أنه ... أراد انقباضـاً لـم تطعـه أنـامله

ولو لم يكن في كفه غير روحه ... لجـاد بهـا فليتـق الله سـائـلـه

وإنه يرحمه الله تعالى ، شديد التمسك بالدليل ، ولا يحيد عنه أبداً ، حتى قال بعضهم عنه «إنه ظاهري» وما ذنبه إلا الاستمساكُ الدائم ، وبقوة بسنة «**النبي** ﷺ ، **وسنة خلفائه الراشدين ، وإنه كان يعض عليها بالنواجذ**» وإن سألت عن أعدى أعدائه ، فأربعة إبليس ، والصوفية ، والرافضة ، والبدعة ، وإن شئت أن تخمّس فبالإئمة المضلين من الذين حذرنا منهم ، خاتم النبيين محمد ﷺ

بقوله : «**غير الدجال أخوف على أمتي من الدجال الأئمة المضلون**» صحيح الجامع الصغير/ ٤٠٤١ .

وأما فراسته فكانت فريدة مميزة ، قلما تخطئ ، بل إن الوصف يكاد أن يعجز عن ذلك ، وما ذلك إلا لأنه ينظر للأمور من خلال الوحيين «**الكتاب والسنة**» فوفقه الله تعالى للصواب بإذنه .

وكان حليماً ، حكيماً اجتماعياً ، مجلسه دائماً عامراً بالسائلين ، والزائرين ، والمستفتين ، والمستشيرين . . . وكان صدره يسع لكل أولئك أجمعين .

كان شديد الغضب ، والغيرة على محارم الدين إذا انتهكت . وكان جريئاً شجاعاً ، مقداماً لا يهاب أحداً في الحق من العالمين ، بل تراه يتمثل في هذا السلوك قول النبي ﷺ : «**لا يمنعن رجلاً هيبة الناس أن يقول بحق إذا علمه أو شهده أو سمعه**» الأحاديث الصحيحة (١٦٨) .

وكان ذا دعابة لطيفة ومؤنسة ، بل يحب كل من جالسه ، أن لا يفارق مجالسه . وطرائفه التي يتندر بها ذات معان ومغاز عظيمة رحمه الله كانت الابتسامة لا تفارقه و البشاشة منه سجيه . وكان لا يحسد ولا يبغض أحداً أبداً من المسلمين ، بل كان يصانع ، ويزور ، ويصل حتى الذي يؤذونه ويحاربونه ، ويدعوهم ويدعو لهم بالهداية والرشاد ، عملاً بقوله تعالى : ﴿**وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ**﴾[١] . وامتثالاً لقوله ﷺ : «**صل من قطعك وأحسن إلى من أساء إليك وقل الحق ولو على نفسك**» (٣٦٦٣) صحيح الجامع الصغير .

---

(١) سورة فصلت الآية رقم (٣٤) .

وقد وهبه الله سبحانه وتعالى ، أسلوباً سمحاً بالمناظرة والنقاش ، إذ يأخذ بيدك إلى الغاية المبتغاة ، من أقصر طريق وبأسهل العبارات ، والحمد الله الذي تتم بنعمته الصالحات .

ولا يحتقر أيما أحد من المسلمين ، بل يوقرهم أجمعين ، فالكل صغاراً وكباراً ، يحظى باحترامه وتبجيله ، وكثيراً ما يشبه بعضهم «فلان بطل ، فلان رجّال ، فلان عنتر ، فلان شيخ شباب ، فلان ما رأت عيني مثله . . . نعم هكذا كان . . ولا يحب العمل تحت الأنوار الكاشفة «الباهرة» تفاخراً كحال المتبجحين ، بل كان بحمد الله من العلماء العاملين . . . إذ يعمل بصمت وهدوء ودأب . . . وكان واضحاً كالشمس ليس دونها سحاب . . ودوماً يدعو إلى الله على بصيرة كما قال تعالى : ﴿**قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ**﴾[1] .

وأما كلامه فطيِّب ، وعباراته سهله ممتنعة ، وأما محدثه فيحظى منه بكثير من صالح الدعاء كـ«بارك الله فيك ، هداك الله ، أصلحك الله ، الله يفتح عليه» ويشهد لهذا بل يسعد به من جالسه ، ولو لمرة واحدة .

وكانت لحيته طويلة ، لا يأخذ منها أبداً ، عملاً بقوله ﷺ : «**خالفوا المشركين ووفروا اللحى وأحفوا الشوارب**» متفق عليه . وكان يصبغها دائماً لقوله ﷺ : «**إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم**» مختصر صحيح مسلم ١٣٤٨ .

وما رأيت مثله ، أبر منه بمشايخه ، فقد كان يجلهم ، ويوقرهم ، ويثني عليهم دائماً ، ويدعو لهم كثيراً ، ويحترمهم احتراماً عظيماً . . . وبالأخص

---

(١) سورة يوسف الآية رقم (١٠٨) .

فضيلة الشيخين/ محمد ناصر الدين الألباني[1] وعبدالعزيز بن باز . رحمهم الله تعالى أجمعين .

وكان لا يغتاظ أبداً ، ممن يخطئه أو ينبهه إلى خطأ ، كحال الآخرين الذين يصرّون على تبرير الخطأ وتصحيحه ، ولو جئتهم بكل آية ويعتبرون التراجع عن الخطأ ، إهانة لهم وانتقاصاً من قدرهم ، وحطاً من قيمتهم بين الناس .

فكان يرحمه الله لديه قاعدة ذهبية مُقَعَّدة ، في أنه لا عصمة للأشخاص وإنما العصمة للمبدأ (الإسلام) فإن وضح له الصواب ، عاد إليه رضياً فالحق عنده أحق أن يتبع . وإن كانت الأخرى ، قنعك بأسلوبه الحكيم وأعادك إلى الرشد راشداً ، وأزال عنك غشاوة الشبه والشكوك وران الوهم والظنون .

وختاماً أقول : إنه يرحمه الله كان حسن المظهر ، والمخبر ، ومحبوب ، وهيبته واحترامه تملأ القلوب . ونسأل الله لنا وله عليا الجنات وغفران الذنوب إنه سميع مجيب .

---

(١) قال رحمه الله تعالى في رده على الدكتور عبدالله عزام : « . . . فنحن على معرفة تامة بالألباني وعلى صلة وثيقة به منذ ثلث قرن تقريباً ، زد على ذلك إنه معلمنا وأستاذنا ومربينا ونفتخر بذلك ونعتز به . . .» نعم إنك لصادق وأنا على ذلك من الشاهدين .

الفصل الثاني

نماذج صادقة من مواقف الشيخ الخالدة

«اقرأ» وماذا تعني؟

نبدأ هذا الفصل ، بهذه الكلمة العظيمة المباركة ، لأنها هي كلمة الوحي الأولى ، ورسالة الإسلام الخالدة «فبإقرأ» محمد ﷺ ، نبئ ، وأرسله الله للعالمين ، بالمدثر لينذر . . . إذاً فإنا نبدأ بما بدأ الله به . وقد أجاد الشيخ رحمه الله تعالى ، في كتابة «الرسالة العظمى» وأفاد في ايضاح مضمونها وبيان معناها . . . فإليكم ما كتب :

« . . إن محور البحث ، ونقطة البدء ، وملتقى الطرق ، ودائرة التجمع ، ومركز الانطلاق ، كلمة «إقرأ» ، وهي أول كلمة دوّى بها ، وحي السماء ، وكررها الوحي مراراً لعلو قدرها ، ورفعة مقامها ، ورددت أصداءها أرجاء المعمورة ، وتجاوبت بها جنبات الوجود ، ولفتت أنظار العالم أجمع ، إلى أسمى رسالات السماء منذ بدء الخليقة وإلى الأبد .

وكانت وما بعدها ، همزة الوصل التي ربطت الأرض بالسماء ، ووصلت العباد بالملأ الأعلى ، منذ اللحظة الأولى ، وقررت في أذهان المؤمنين أن كل أمر ، كل حركة ، كل خطوة ، كل عمل ، باسم الله ، وعلى اسم الله . باسم الله نبدأ ، وباسم الله نسير ، وعليه نتوكل ، وإليه نتجه ، وإليه نصير ، وإنه هو الذي خلق ، وهو الذي علّم ، وهو الذي أكرم ، منه البدء والنشأة ، ومنه التعليم والمعرفة ، وهو مصدر هذه الأشياء كلها ، فمن عرف نعم الله عليه ، شكر فعمل بمقتضى الوحي ، ومن لم يعرف ذلك استغنى ، وكفر فجعل الوحي ، وراءه ظهرياً ونكص على عقبيه خسر الدنيا والآخرة .

مدلولها اللغوي : القاف ، والراء ، والهمزة ، أصل صحيح ، يدل على جمع واجتماع . تقول العرب : قرأه يقرأه قراءة وقرءاً وقرآناً أيْ «تلاه» ، وتقول أيضاً قرأت الشيء إذا ضممته ، وجمعت بعضه إلى بعض ، وكلا المعنيين مراد ومقصود والله تعالى أعلم .

فنحن والحالة هذه – مطالبون شرعاً بالقراءة – التي هي بمعنى التلاوة قال رسول الله ﷺ : «**من سره أن يحب الله ورسوله فليقرأ بالمصحف**» صحيح الجامع/ ٦١٦٥ .

ومطالبون أيضاً بما وراء القراءة ، وهو جمع المعلومات ، وضم بعضها إلى بعض لنتعلمها ، ونتدبرها ، ونتفهمها ، ولنعمل بمقتضاها ، مع تنفيذ جميع ما فيها من أوامر واجتناب ما فيها من نواهٍ . قال تعالى : ﴿... **وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾[1] .

فإذن كلمة إقرأ ، فعل حثك الله سبحانه وتعالى ، بموجبه أن تتلو كتابه ، وسنة رسوله ﷺ ، وتحصى جميع ما حوته الرسالة من معلومات ، وتوجيهات مع الإحاطة ، بكل ما فيها من أحكام ومعاملات وقصص وأمثال وحكم وعبر ومواعظ . . . وغير ذلك على قدر المستطاع ، ثم تجعل من هذه المعلومات نظامك الدائم ، ومنهجك العام الذي تسير عليه حتى تلقى الله ، وأن تستقيم حتى يأتيك اليقين» .

وهذا ما أسميته بالشعب المتكاملة ، وهذه الشعب أشبه ما تكون بلبنات تامة ، ومكتملة جاهزة ، ومعدة للبناء وموصوفة في كتاب الله ، وسنة رسوله ﷺ .

ولم يبق على بني البشر إلاّ أن يقوموا بوضعها ، في أماكنها المرسومة ، لبنة

(١) سورة الحشر الآية رقم (٧) .

لبنة على نحو ما صورها القرآن الكريم ، والسنة المطهرة ، وعلى الأسس الصلبة المتينة ، التي بناها عليه الرسول الله ﷺ ، وخلفاؤه ، وصحابته ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، رضوان الله عليهم أجمعين .

ملاحظاته على الأذان :

١- **التثويب** : وهو كما تعرفه العامة قول المؤذن «الصلاة خير من النوم» في أذان الفجر .

والحق أن ينادى بها المؤذن في الأذان الأول[1] لكنها أصبحت في الثاني ، وهذا وأيم الحق ، هجرٌ لسنة النبي ﷺ ، ورغبة عنها وقال الألباني في صحيح الترغيب جـ١ ص١٠٠ : «والسنة الصحيحة في هذا التثويب تدل على أنه خاص بالأذان الأول في الفجر ، وهو ما هجره أكثر المؤذنين اليوم ، مع الأسف الشديد حتى في الحرمين الشريفين ولقد ابتلى بسبب إحياء أمثالها طائفة من إخواننا السلفيين في بعض البلاد الإسلامية ، وإلى الله المشتكى ، من أحوال هذا الزمان ، وقلة أنصار السنة فيه» .

---

(١) جاء في سبل السلام للصنعاني جـ١ ص١٢٠ «باب الأذان» قال : «وفي رواية النسائي «الصلاة خير من النوم في الأذان الأول من الصبح» وفي هذا تقييد لما أطلقته الروايات . قال ابن رسلان وصحح هذه الرواية ابن خزيمة . قال فشرعية التوثيب إنما هي في الأذان الأول للفجر لأنه لإيقاظ النائم . وأما الأذان الثاني فإنه إعلام بدخول الوقت ودعاء إلى الصلاة . ولفظ النسائي في سننه الكبرى من جهة سفيان عن أبي جعفر عن سليمان عن أبي محذورة قال : «كنت أؤذن لرسول الله ﷺ فكنت أقول في أذان الفجر الأول حيّ على الصلاة حيّ على الصلاة حيّ على الفلاح حيّ على الفلاح الصلاة خير من النوم الصلاة خيرٌ من النوم . قال ابن حزم إسناده صحيح .
وقال الألباني في تمام المنة ص١٤٦ : « . . . إنما يشرع التوثيب في الأذان الأول للصبح الذي يكون قبل دخول الوقت بنحو ربع ساعة تقريباً لحديث ابن عمر رضي الله عنه قال : «كان في الأذان الأول بعد الفلاح الصلاة خير من النوم مرتين» رواه البيهقي ٤٢٣/ ١ وكذلك الطحاوي في شرح المعاني ٨٢/ ١ وإسناده حسن كما قال الحافظ .

٢- **أين يؤذن المؤذن ومكان الأذان** : فيقول رحمه الله تعالى ، حرفياً «إن جميع الأحاديث والآثار المروية في هذا الباب ، تدل دلالة واضحة على أن الأذان مكانه خارج المسجد ، أما عند الباب ، أو على ظهر المسجد أو على الزوراء ، كما فعل عثمان رضي الله عنه ، ليسمع المؤذن من هم خارج المسجد ، فيقبلوا إلى الصلاة .

وتعد هذه العلة من أمهات العلل ، التي شرع الأذان من أجلها ، فالمؤذن الذي يؤذن داخل المسجد ، بعد أن تبين له مكان الأذن ، يكون بعمله هذا قد أحدث في دين الله ما ليس منه ، وأحيا بدعة وأمات سنة أبي القاسم ﷺ ، وسنة الخلفاء من بعده ، ورغب عنها بالكلية وقلب الأمر رأساً على عقب فيما لها من جراءة على الله ورسوله ﷺ ، وانتهاك لحرماته وامتهان لشعائر دينه واللامبالاة بتنفيذه أوامره ، واجتناب نواهيه ، ﴿**وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ**﴾(١) .

٣- وأما الأذان الأول لصلاة الجمعة ، الذي يكون قبل دخول وقت الصلاة للجمعة فجوابه في كتاب الشيخ رحمه الله تعالى «أسئلة طال حولها الجدل» على السؤال الثامن فليراجع هناك .

٤- وكان رحمه الله ، يرى بأن الأذان وخاصة «للفجر» في الكويت مثلاً يؤذن به في غير موعده بل أنه مات وفي نفسه شيء من هذا التوقيت الخاطئ .

لذا فإنه كان يحثنا ألا نستعجل الإمساك للصيام إلا بعد عدة دقائق كان يقدرها لنا ، وليتبين الخيط الأبيض من الخيط الأسود ، رجاء لفضيلة وبركة الاقتداء به ﷺ : فقد جاء في صحيح سنن النسائي للألباني «رقم ٢٠٣٨» عن أبي عطية قال : قلت لعائشة فينا رجلان ، من أصحاب النبي

---

(١) سورة النور الآية رقم (١٥) .

ﷺ ، أحدهما يعجل الإفطار ويؤخر السحور ، والآخر يؤخر الإفطار ويعجل السحور ، قالت : أيهما الذي يعجل الإفطار ويؤخر السحور؟ قلت : عبدالله بن مسعود قالت : هكذا كان رسول الله ﷺ يصنع» . وقال ﷺ : «**إنا معشر الأنبياء أمرنا أن نعجل إفطارنا ونؤخر سحورنا ونضع إيماننا على شمائلنا في الصلاة**» صحيح الجامع الصغير (٢٢٨٢) .

وقد قال محمد رشيد رضا رحمه الله في تفسير المنار ج٢ ص١٨٣ - ١٨٤ : «والقاعدة العامة أن التكاليف الشرعية العامة كلها يسر لا عسر ولا حرج فيها ، ولا في معرفتها وثبوتها وحدودها ، وأنها وسط بين إفراط الغلاة المشددين ، وتفريط المترفين المتساهلين ، ومن مبالغة الخلف في تحديد الظواهر مع التفريط في إصلاح الباطن من البر والتقوى ، أنهم حددوا أول الفجر وضبطوه بالدقائق وزادوا عليه في الصيام إمساك عشرين دقيقة قبله للاحتياط ، والواقع أن تبين بياض النهار لا يظهر للناس إلا بعده بعشرين دقيقة تقريباً ، وأما وقت المغرب فيزيدون فيه على وقت الغروب التام ، خمس دقائق على الأقل ، ويشترط بعض الشيعة فيه ظهور بعض النجوم . وهذا من اعتداء حدود الله تعالى ، ولكنه اجتهاد لا تعمد والثابت في السنة ، ندب تعجيل الفطور ، وتأخير السحور . . .» .

صلاة النافلة بعد إقامة الصلاة :

فإنه دائماً يرحمه الله تعالى يذكّر بقول النبي ﷺ : «**إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة**» رواه مسلم وغيره . وذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم ٣٦٤ ، والإرواء برقم ٤٩٧ . وصحيح الترمذي برقم ٣٤٥ «قال أبو عيسى والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم : إذا أقيمت

الصلاة أن لا يصلى إلا المكتوبة وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق .

فكان يتمسك به لأنه في هذه المسألة نص صحيح صريح إذ لا يجوز العمل بخلافه . وهو من الأدلة الناهية عن الاشتغال بالنافلة عند حضور الفريضة لأنه اشتغال بمفضول عن فاضل إن صح التعبير .

ومما يعضد ذلك ويؤيده حديث عبدالله بن مالك بن بحينة قال : مر النبي ﷺ برجل وقد أقيمت صلاة الصبح وهو يصلي فكلّمه بشيء لا أدري ما هو فلما انصرف أحطنا به نقول له ماذا قال لك رسول الله ﷺ قال : قال لي « **يوشك أحدكم أن يصلي الفجر أربعاً**» صحيح ابن ماجة رقم ٩٤٧ .

وكذلك حديث عبدالله بن سرجس أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي الركعتين قبل صلاة الغداة وهو في الصلاة فلما صلى قال له «**بأي صلاتيك اعتددت؟**» صحيح ابن ماجه (٩٤٦) .

وحسب المتنفل إعراضه عن هذا وأن يفوِّت على نفسه الاستجابة الفورية لقول النبي ﷺ وأمره التي جاء الأمر بها منه سبحانه وتعالى في محكم التنزيل بقوله : ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ**﴾[1] .

قال النووي : «الحكمة فيه أن يتفرغ للفريضة من أولها فيشرع فيها عقب شروع الإمام والمحافظة على مكملات الفريضة أولى من التشاغل بالنافلة» . الفتح ج٢ ص ١٧٦ . وجاء في الحديث القدسي الذي رواه البخاري قوله : «**وما تقرب إليّ عبدي بشيء أحبّ إليّ فما افترضت عليه** . . .» .

ثم إنه أيضاً قد يضيّع عليه ثواب الصلاة في الصف الأول الذي هو من خير

(١) سورة الأنفال الآية رقم (٢٤) .

الصفوف وأفضلها لقوله ﷺ : «**لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبواً**» صحيح الجامع الصغير (٥٢١٥) .

لأنه - أي المتنفل - بصلاته وبعد الإقامة يأخذ الناس أماكنهم في الصفوف المتقدمة وعندما ينهي صلاته يلتحق بالصفوف المتأخرة .

وكذا تفوته تكبيرة الإحرام مع الإمام ، وقد جاء في فضلها قوله ﷺ : «**من صلى لله أربعين يوماً في جماعة يدرك التكبيرة الأولى كتب له براءتان براءة من النار وبراءة من النفاق**» صحيح الجامع الصغير (٦٢٤١) .

ثم إنه قد يفوته أجر النافلة نقصاً أو بالكلية للاستعجال الذي قد يكون منه ، فلا الاطمئنان المقصود وربما الخشوع مفقود ، وذلك ركن من أركان الصلاة عظيم ، فتكون النتيجة أنه لا النافلة حَصَّل ولا الفريضة استكمل .

وينتج عن هذا أيضاً خلخلة الصفوف ، وعدم إحسان تسويتها كما جاء الأمر بذلك ، بقوله ﷺ : «**لتسون صفوفكم في صلاتكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم**» صحيح الجامع الصغير (٤٩٤٦) .

وحسبك أن تتخيل من أن اثنين أو أكثر أو أقل يتنفلون في صف ما من الصفوف ، والصلاة قد أقيمت ، قل لي بربك كيف يستطاع إحكام تسوية الصفوف ، والتراص فيها ، وهو ما جاء فيه الحث من النبي ﷺ عن أنس قال : «**أقيمت الصلاة فأقبل علينا رسول الله ﷺ بوجهه فقال : أقيموا صفوفكم وتراصوا فإني أراكم من وراء ظهري وكان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدم صاحبه**» رواه البخاري .

لأنه يمكن أن يكون البعض منهم - أي المتنفلين - متقدماً الصف أو

متأخراً عنه قائماً أو قاعداً راكعاً أو ساجداً . فيظهر جلياً عدم انتظام الصفوف وإحكام تسويتها كما سبق الإشارة إليه .

إذاً فإلى السنة يا عباد الله لعلكم تفلحون .

حكم السترة للمصلي :

لقد كان رحمه الله تعالى أشد الناس حرصاً فيما رأيت على عدم التساهل في شأن السترة أو التقليل من أهميتها بل يراها أمر واجب على المصلي أن يلتزم به في صلاته نافلة كانت أم فريضة بمسجده أم في بيته بالمسجد الحرام أم فيما سواه من المساجد ، وذلك للأدلة الصحيحة الصريحة التي أوردها الألباني في كتاب «صفة صلاة النبي ﷺ» وهي :

كان ﷺ يقف قريباً من السترة ، فكان بينه وبين الجدار ثلاثة أذرع ، وبين موضع سجوده والجدار ممر شاة ، وكان يقول : «**لا تصل إلا إلى سترة ولا تدع أحداً يمر بين يديك فإن أبى فلتقاتله فإن معه القرين**» ويقول : «**إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن منها لا يقطع عليه الشيطان صلاته**» .

وكان أحياناً يتحرى الصلاة عند الأسطوانة في مسجده ، وكان إذا صلى في فضاء ليس فيه شيء يستتر به غرز بين يديه حربة فصلى إليها والناس وراءه ، وأحياناً كان يعرض راحلته فيصلي إليها ، وهذا خلاف الصلاة في أعطان الإبل فإنه نهى عنها ، وأحياناً كان يأخذ الرجل فيعدله فيصلي إلى آخرته . وكان يقول : «**إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل ولا يبالي من مر وراء ذلك**» ، وصلى مرة إلى شجرة ، وكان أحياناً يصلي إلى السرير وعائشة رضي الله عنها مضطجعة عليه تحت قطيفتها ، وكان ﷺ لا يدع شيئاً يمر بينه وبين السترة ، فقد كان يصلي إذْ جاءت شاة تسعى بين يديه فساعاها حتى ألزق بطنه بالحائط

ومرت من وراءه . وصلى صلاة مكتوبة فضم يده فلما صلى قالوا : يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء؟ قال : لا إلا أن الشيطان أراد أن يمر بين يدي فخنقته حتى وجدت برد لسانه على يدي وأيم الله لولا ما سبقني إليه أخي سليمان لارتبط إلي سارية من سواري المسجد حتى يطيف به ولدان أهل المدينة فمن استطاع أن لا يحول بينه وبين القبلة أحد فليفعل .

وكان يقول :«**إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفع في نحره وليدرأ ما استطاع ، وفي رواية فيمنعه مرتين فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطانٌ**» .

وكان يقول : «**لو يعلم المار بين يدي المصلي ، ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيراً له ، من أن يمر بين يديه**»[1] . أ .هـ .

ملاحظتان :

الأولى : أخي المسلم : - عفا الله عنك - اعلم أن أمر السترة ليس فقط تطبيقاً لأمر النبي ﷺ ، وقوله ، وفعله ، وهذا كافٍ والله ! ولكنما هناك أمر آخر ، يغفل عنه الكثيرون ، وهو أن عدونا الشيطان الذي يرانا ، ولا نراه يقطع الصلاة على المصلي ، دون أن يشعر المصلي بذلك ، كما سبقت بذلك الأحاديث ، فبادر يا عبد الله إلى هذه السُّنة ، وأمر بها المقصرين فيها والغافلين عنها ، عسى الله أن يتقبل منا صلاتنا ، وسائر أعمالنا ، إنه سميع قريب وكريم مجيب .

الثانية : وأما حجة البعض بأن الصلاة لا يقطعها شيء ، للحديث : «**لا يقطع صلاة المرء شيء**» قال النووي رحمه الله في شرح مسلم «باب سترة المصلي والندب إلى الصلاة إلى سترة و النهي عن المرور» الجزء الرابع . أنه ضعيف ، والله أعلم ، وكذا الألباني ذكره في ضعيف الجامع الصغير برقم ٦٣٨١ .

---

(١) متفق عليه .

«لا يقطع الصلاة شيء وادرؤا ما استطعتم فإنما هو شيطان» قال عنه (ضعيف) .

وفي الختام لهذا البحث ، أذكرك بهذا الحديث الجلل ، الذي رواه البخاري ومسلم في صحيحهما وتأمل كيف كان اهتمام الصحابة بالسترة ، وتعظيم شأنها ، تعظيماً عظيماً ، وما ذلك منهم إلا استجابة لله ولرسوله ﷺ :

قال أبو صالح السمّان ، رأيت أبا سعيد الخدري ، في يوم جمعة يصلي إلى شيء يستره من الناس ، فأراد شاب من بني أبي معيط ، أن يجتاز بين يديه ، فدفع أبو سعيد في صدره ، فنظر الشاب فلم يجد مساغاً ، إلا بين يديه ، فعاد ليجتاز فدفعه أبو سعيد أشد من الأولى ، فنال من أبي سعيد ، ثم دخل على مروان ، فشكا إليه ما لقي من أبي سعيد ، ودخل أبو سعيد خلفه ، على مروان ، فقال : ما لك ولابن أخيك يا أبا سعيد . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفعه فإن أبى فليقتله فإنما هو شيطان**» (اللؤلؤ والمرجان رقم ٣٨٣) .

قراءة الإمام من **المصحف في القيام** :

كان يرحمه الله لا يراه ولا يجوِّزه ، لأنه ليس من هدي النبي ﷺ القائل : «**وصلوا كما رأيتموني أصلي**» رواه البخاري ، وكذا لم يكن عليه أمره ، لا بل أنه قال : «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**» رواه مسلم في الصحيح .

وهذا أيضاً ما لا يراه فضيلة شيخنا محمد ناصر الدين الألباني ، حفظه الله تعالى ، جواباً على **سؤالنا التالي** :

«هل يجوز قراءة الإمام من المصحف في القيام استدلالاً بإمامة ذكوان لعائشة رضي الله عنها أم أنه من محدثات الأمور؟» .

فأجاب : «لا نرى ذلك ، وما ذكر عن ذكوان ، حادثة عين ، لا عموم لها ، وبإباحة ذلك لأئمة المساجد ، يؤدي بهم إلى ترك تعاهد القرآن ، والعناية بحفظه غيباً ، وهذا خلاف قوله ﷺ : «**تعاهدوا هذا القرآن وتغنوا به فوالذي نفس محمد بيده إنه أشد تفلتاً من صدور الرجال من الإبل في عقلها**» ومعلوم أن للوسائل حكم الغايات ، كقولهم ما لا يقوم الواجب ، إلا به فهو واجب ، وما يؤدي إلى معصية فهو معصية . . . وهكذا» أ .هـ .

قلت : وإني قد كتبت في هذا الموضوع ، بحثاً مختصراً ، قبل شهر رمضان لعام ١٤٠٨هـ ، عرضته على الشيخ أبو يوسف رحمه الله تعالى فقرأه ، واستحسنه ، وإليكه أخي القارئ الكريم :

«قريباً يلتقي المسلمون ، مع أعظم محبوب ، كانوا بفارغ الصبر ، ينتظرونه أنهم سيلتقون بشهر عظيم ، خصه الله بالرحمات والخير والبركات ﴿**شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ**﴾[1] .

لكن لدينا تنبيه ، إن شاء الله وجيه ، رأيت إبدائه نصحاً لإخواني المسلمين ، وذلك على ما يفعله الكثير ، من أئمة مساجد الكويت .

حيث يضعون المصحف ، على مشجب ، أو طاولة ، في المحراب للقراءة منه ، في صلاة القيام (التراويح) .

لكن هذا الأمر نرى عليه المآخذ التالية :

١- أنه خلاف لهدي النبي ﷺ الذي يقول : «**وصلوا كما رأيتموني أصلي**»[2] .

٢- أنه أيضاً خلافاً لسنة الخلفاء الراشدين المهديين الذين أمرنا أن نتأسى بهم .

---

(١) سورة البقرة الآية رقم (١٨٥) .

(٢) رواه البخاري كتاب الأذان .

٣- أنه يميت الرغبة لدى الكثير ، في حفظ القرآن الكريم ، التي خصّ الله بها هذه الأمة كما قال الحسن رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : «أعطيت هذه الأمة الحفظ ، وكان من قبلها لا يقرؤون كتابهم إلا نظراً ، فإذا طبقوه لم يحفظوا ما فيه إلا النبيين» . هذا وأن أكبر دافع وأقوى حافز ، حفظ المسلم القرآن للصلاة ، فما دام يجوز القراءة من المصحف لماذا العناء والنصب؟ ! .

٤- وبه أيضاً يهمل العمل بحديث النبي ﷺ : «ليليني منكم أولوا الأحلام والنهى : الحديث»[1] إذ لا حاجة لأن يقفوا خلف الإمام للفتح عليه .

٥- وكذا به لا يستطيع الإمام ، النظر إلى موضع السجود ، لتعلق نظره بصفحات المصحف ، والثابت عن النبي ﷺ أنه ما خلف بصره موضع سجوده أثناء الصلاة .

٦- فيه نقص لتمام الطمأنينة ، والخشوع لانشغال الإمام بتقليب الصفحات ، وتقدمه إلى الأمام أثناء القيام ، إلى المصحف للقراءة منه والتأخر والرجوع عندما يريد الركوع ، بل البعض يكون المصحف عن يمينه فتراه يشيح بوجهه عن المسجد الحرام ، بدلاً من أن يصمد إليه وجهه صمداً ، لقوله تعالى : ﴿**فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ**﴾[2] .

٧- أنه لم يجري عليه العمل به في مساجد المسلمين ، فيما نعلم من المتقدمين والمتأخرين ، بما في ذلك الحرمين الشريفين اللذين إليهما تهفو قلوب المؤمنين .

---

(١) صحيح الجامع الصغير ٥٤٧٦ .

(٢) سورة البقرة الآية رقم (١٤٤) .

٨- كثير من أهل العلم ، كره هذا الصَّنيع ، كما جاء ذلك عن مجاهد ، وعن الأعمش ، وعن إبراهيم ، قال : كانوا يكرهون أن يؤم الرجل في المصحف ، كراهية أن يتشبهوا بأهل الكتاب ، بل إن سليمان بن حنظل مر بقوم يؤمهم رجل في مصحف ، في رمضان على مشجب فرمى به .

٩- ما قاله ابن حزم في (المحلى) : «ولا يحل أن يؤم ، وهو ينظر ما يقرأ به في المصحف ، لا في فريضة ولا نافلة ، فإن فعل عالماً بأن ذلك لا يجوز بطلت صلاته ، وصلاة من ائتم به عالماً بحاله ، بأن ذلك لا يجوز» . وأما أبو حنيفة رحمه الله تعالى قال عن صلاته فاسدة .

أما حجج من أجاز ذلك فهما اثنتان :

الأولى : احتجاجهم بأن لم يعد هناك من يحفظ القرآن ، فنقول لهم إن النبي ﷺ : «**قام ليلة بآية واحدة وهي قول تعالى : ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[1] كان بها يسجد ، وبها يركع ، وبها يقوم ، وبها يقعد حتى أصبح . . . الحديث**» رواه النسائي وابن خزيمة وأحمد وابن نصر والحاكم وصححه ووافقه الذهبي كما جاء في صفة صلاة النبي ﷺ ص٦٩ .

ولكن يقال إن وزارة الأوقاف بالكويت لا تعين للإمامة ، إلا من يحفظ خمسة أجزاء من القرآن ، وثلاثة للمؤذنين .

هذا وأيم الحق ، يكفي العالمين ، إن كانوا بحقٍّ لها حافظين؟ .

الثانية : استدلالهم بصنيع مولى عائشة رضي الله عنها ، ذكوان بأنه كان يؤمها من المصحف ، في رمضان ، فنقول أهذا الأمر كان من الدين؟ فهل عمل به النبي ﷺ ، وعلمه المسلمين؟ ! ! سبحانك هذا بهتان عظيم ! وإلا فما معنى

(١) سورة المائدة الآية رقم (١١٨) .

قوله تعالى : ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِيناً**﴾[1] .

وأما الأئمة الأعلام الذين أجازوا ذلك فإنهم قيدوه بقيد الاضطرار :

فهذا الإمام أحمد رحمه الله ، سئل هل يؤم في المصحف في رمضان ، قال : ما يعجبني إلا أن يضطر إلى ذلك وبه قال إسحاق .

وقال قتادة عن سعيد بن المسيب ، في الذي يقوم رمضان إن كان معه ما يقرأ به في ليلة ، وإلا فليقرأ في المصحف .

وأما الحسن رحمه الله فقال ليقرا بما معه ، ويردده ولا يقرأ من المصحف ، كما تفعل اليهود .

فإلى حفظ وقراءة القرآن ، أيها المسلمون ، عملاً بقوله ﷺ : «**اقرؤا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه**»[2] واستبشاراً بما جاء عنه ﷺ : «**يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا ، فإن منزلتك عن آخر آية تقرؤها**»[3] ومعنى ارتق : أي في درج الجنة ، بقدر ما حفظته ، من آي القرآن كما قاله العلامة الألباني .

واستجابة لقوله تعالى : ﴿**بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلاَّ الظَّالِمُونَ**﴾[4] قال ابن كثير على هذه الآية : «إن القرآن محفوظ في الصدور ، ميسر على الألسنة ، مهيمن على القلوب معجز لفظاً ومعنى ، ولهذا

---

(١) سورة المائدة الآية رقم (٣) .

(٢) رواه مسلم .

(٣) صحيح الجامع الصغير رقم ٨١٢٢ .

(٤) سورة العنكبوت الآية رقم (٤٩) .

جاء في الكتب المتقدمة صفة هذا الأمة أناجيلهم في صدروهم» .

﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾[1] .

والحمد لله رب العالمين» .

حكم صلاة الجماعة الثانية في المسجد «الذي له إمام راتب» :

فكان يرحمه الله تعالى ، برحمته الواسعة ، يرى ويتبنى أن تكرار الجماعة ، بالمسجد في النفس منه شيء ، لعدم قيام الدليل الصريح عليه . بل والذي صح عن السلف ، رضوان الله عليهم أجمعين ، عدم جوازه ، وأن التساهل بمثله ، يشجع الكثيرين ، إلى عدم المبادرة الفورية ، لإجابة داعي الله حين ينادى بالصلاة فضلاً عن المتكاسلين المتثاقلين المتهاونين المقصرين . . . الذين يأتون بيوت الله ، متى طاب لهم ذلك ، وقد صلى فيها من صلى . نعم يأتون ، ويأتي معهم الطمع بالأجر والمثوبة ، فيعقدون جماعة ثانية ، أو ثالثة ، أو رابعة . . . يؤمهم فيها أي شخص نكرة ، بل ربما بعدت عنه شروط الإمامة الصحيحة ، كبعد المشرق من المغرب ، وبعد الثرى عن الثريا .

فليت شعري ، أين كانوا لما سمعوا النداء ، عندما فتحت أبواب السماء ، ويستجاب الدعاء كما قال ﷺ : «**إذا نادى المنادي فتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء**» صحيح الجامع الصغير ٨١٥ .

وليت شعري أما سمعوا قوله ﷺ : «**من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له إلا من عذر**» صحيح الجامع الصغير (٦١٧٦) .

وأما أهل المرض ، والعذر فلهم عذرهم ، وأجرهم إن شاء الله تعالى ،

---

(١) سورة ق الآية رقم (٣٧) .

أينما صلوا لقوله ﷺ : «**إذا مرض العبد أو سافر كتب الله تعالى له الأجر مثل ما كان يعمل صحيحاً مقيماً**» صحيح الجامع الصغير ٨١١ .

وأما من سمع النداء ، فتأخر لظرف أو عذر شرعي قاهر ، ووجد الناس قد صلوا فهذا يكفيه ، حديث النبي ﷺ : «**من توضأ فأحسن الوضوء ثم راح فوجد الناس قد صلوا أعطاه الله مثل أجر من صلاها وحضرها لا ينقص ذلك من أجرهم شيئاً**» صحيح الجامع الصغير (٦٠٣٩) .

فمن كان كذلك ، فقد جاءه أحسن العوض منه سبحانه وتعالى ، كما بينه النبي ﷺ .

وقد أحسن القول في هذا الأخ أبو علي خير الدين وانلي «رحمه الله» في كتابه «المسجد في الإسلام» حيث قال ص٧٥ - ٧٧ :

«إن الجماعة التي حرص عليها الإسلام ، هي الجماعة الأولى ، التي يصليها المسلمون بعد أن يسمعوا النداء فيلبوا داعي الله ، هذه الجماعة المعهودة ، هي التي أراد رسول الله ﷺ ، أن يحرّق على المتخلفين عنها منازلهم ، ولو كانت الجماعة تصح في كل وقت بعد انقضاء الجماعة الأولى ، لما كان لفعل النبي ﷺ مبرر ، فبعد ساعة مثلاً ونعقد جماعة جديدة ، ونصلي ونحصل على ثواب الجماعة لهذا كان الصحابة رضوان الله عليهم إذا فاتتهم الصلاة صلوا في المسجد فرادى»[1] رواه الطبراني عن الحسن البصري .

وقال أبو حنيفة : لا يجوز إعادة الجماعة ، في مسجد له إمام راتب ، ونحوه في المدونة عن الإمام مالك روى الطبراني في المعجم الكبير بسند حسن

---

(١) قال أهل العلم إذا دخل المسلمون مسجداً قد أقيمت فيه صلاة الجماعة صلوا فرادى وبه يقول سفيان ومالك وابن المبارك والشافعي «راجع فقه السنة لسيد سابق جـ٢ ص١١٢» .

عن إبراهيم أن علقمة والأسود أقبلا مع ابن مسعود إلى المسجد فاستقبلهم الناس وقد صلوا فرجع بهما إلى البيت ثم صلى بهما .

فتلك الجماعات المتأخرة ، يصح أن تطلق عليها «جماعة الكسالى» وكيف يحصلون على ثواب الجماعة ، وقد تخلفوا عنها ، ولم يلبوا داعي الله في الوقت المحدد ، وإن إباحة هذا التعدد تؤدي إلى إبطال الجماعة ، وتضييع حكمتها ، وإن أحب الأعمال إلى الله تعالى - كما في الصحيحين الصلاة لوقتها وقال ﷺ : «**من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر**»[1] . أ .هـ .

وأما ما قاله الشيخ ناصر الدين الألباني ، في كتابه «تمام المنة» ، في التعليق على فقه السنة فإليكه كاملاً :

قوله : « . . . روى الأثرم وسعيد بن منصور ، عن أنس أنه دخل مسجداً قد صلوا فيه ، فأمر رجلاً فأذن بهم وأقام ، فصلى بهم جماعة» .

قلت : قد علقه البخاري ، ووصله البيهقي بسند صحيح عنه ، وقد يستدل به بعضهم على جواز تعدد صلاة الجماعة ، في المسجد الواحد ، ولا حجة فيه لأمرين :

الأول : أنه موقوف .

الثاني : أنه قد خالفه من الصحابة ، من هو أفقه منه ، وهو عبدالله بن مسعود رضي الله عنه ، فروى عبدالرزاق في «المصنف» (٢/ ١٠٩/ ٣٨٨٣) ، وعنه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩٣٨٠) ، بسند حسن ، عن إبراهيم أن علقمة والأسود أقبلا مع ابن مسعود إلى المسجد فاستقبلهم الناس وقد صلوا ، فرجع بهما إلى البيت . . ثم صلى بهما» .

---

(١) رواه ابن ماجه وابن حبان والدارقطني والحاكم وصححه الحافظ «نيل الأوطار للشوكاني ٣/ ١٣٧» ، وأورده الألباني في «صحيح الجامع الصغير» رقم (٦٣٠٠) .

فلوا كانت الجماعة الثانية ، في المسجد جائزة ، مطلقاً لما جمع ابن مسعود ، في البيت ، مع أن الفريضة في المسجد أفضل كما هو معلوم .

ثم وجدت ما يدل على أن هذا الأثر ، في حكم المرفوع ، فإنه يشهد له ما روى الطبراني في «الأوسط» (٤٧٣٩ - بترقيمي) عن عبدالرحمن بن أبي بكرة عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ ، أقبل من نواحي المدينة ، يريد الصلاة ، فوجد الناس قد صلوا ، فمال إلى منزله ، فجمع أهله ، فصلى بهم . وقال : «لا يروى عن أبي بكرة إلا بهذا الإسناد» .

قلت : وهو حسن ، وقال الهيثمي (٢/ ٤٥) : «رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ورجاله ثقات» .

ولعل الجماعة التي أقامها ، أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كانت في مسجد ليس له إمام راتب ، ولا مؤذن راتب ، فإن إعادتها في مثل هذا المسجد ، لا تكره لما يأتي ، وبذلك يتفق الأثران ولا يختلفان .

وأحسن ما وقفت عليه من كلام الأئمة في هذا المسألة ، هو كلام الإمام الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، ولا بأس من نقله مع شيء من الاختصار ، ولو طال به التعليم ، نظراً لأهميته ، وغفلة أكثر الناس عنه ، قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «الأم» (١/ ١٣٦) :

«وإن كان لرجل مسجد يجمع فيه ، ففاتته الصلاة ، فإن أتى مسجد جماعة ، غيره كان أحب إليّ ، وإن لم يأته ، وصلى في مسجده منفرداً ، فحسن ، وإذا كان للمسجد إمام راتب ، ففاتت رجلاً أو رجالاً فيه الصلاة ، صلوا فرادى ، ولا أحب أن يصلوا فيه جماعة ، فإن فعلوا أجزأتهم الجماعة فيه ، وإنما كرهت ذلك لهم ، لأنه ليس مما فعل السلف قبلنا ، بل قد عابه بعضهم ، وأحسب كراهية من كره ذلك منهم ، إنما كان لتفرقة الكلمة ، وأن يرغب رجل عن الصلاة ، خلف إمام

الجماعة ، فيتخلف هو ومن أراد عن المسجد في وقت الصلاة ، فإذا قضيت دخلوا فجمَّعوا ، فيكون بهذا اختلاف وتفرق الكلمة ، وفيهما المكروه ، وإنما أكره هذا في كل مسجد له إمام ومؤذن ، فأما مسجد بُني على ظهر الطريق ، أو ناحية لا يؤذن فيه مؤذن راتب ، ولا يكون له إمام راتب ، ويصلي فيه المارة ، ويستظلون ، فلا أكره ذلك ، لأنه ليس فيه المعنى الذي وصفت من تفرق الكلمة ، وأن يرغب رجال عن إمامة رجل ، فيتخذون إماماً غيره ، قال : وإنما منعني أن أقول : صلاة الرجل لا تجوز وحده ، وهو يقدر على جماعة ، بحال تفضيل النبي ﷺ الجماعة على صلاة المنفرد ، ولم يقل : لا تجزئ المنفرد صلاته ، وأنا قد حفظنا أن قد فاتت رجالاً معه الصلاة ، فصلوا بعلمه منفردين ، وقد كانوا قادرين على أن يجمعوا ، وأن قد فاتت الصلاة في الجماعة قوماً فجاءوا المسجد ، فصلى كل واحد منهم منفرداً ، وقد كانوا قادرين على أن يجمعوا في المسجد ، فصلى كل واحد منهم منفرداً ، وإنما كرهوا لئلاً يجمعوا في مسجد مرتين» .

وما علقه الشافعي ، عن أصحابه قد جاء موصولاً ، عن الحسن البصري قال :

«كان أصحاب محمد ﷺ إذا دخلوا المسجد وقد صلي فيه صلوا فرادى» رواه ابن أبي شيبة (٢/ ٢٢٣) .

وقال أبو حنيفة : «لا يجوز إعادة الجماعة في مسجد له إمام راتب» . ونحوه في «المدونة» عن الإمام مالك . وبالجملة ؛ فالجمهور على كراهة إعادة الجماعة ، في المسجد بالشرط السابق ، وهو الحق ، ولا يعارض هذا الحديث المشهور : «**ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه**»[1] وسيأتي في الكتاب (ص٢٧٧) ، فإن غاية ما فيه خصٌّ الرسول ﷺ ، أحد الذين كانوا صلوا معه

(١) صحيح الجامع الصغير رقم (٢٦٥٢) .

ﷺ ، في الجماعة الأولى ، أن يصلي وراءه تطوعاً ، فهي صلاة متنفل وراء مفترض ، وبحثنا إنما هو في صلاة مفترض ، وراء المفترض ، فاتتهم الجماعة الأولى ، ولا يجوز قياس هذه على تلك ، لأنه قياس مع الفارق من وجوه :

الأول : أن الصورة الأولى ، المختلف فيها ، لم تنقل عنه ﷺ لا إذناً ولا تقريراً مع وجود المقتضى في عهده ، ﷺ ، كما أفادته ، رواية الحسن البصري .

الثاني : أن هذه الصورة ، تؤدي إلى تفريق الجماعة الأولى المشروعة ، لأن الناس إذا علموا أنهم تفوتهم الجماعة يستعجلون فتكثر الجماعة ؛ وإذا علموا أنها لا تفوتهم ، يتأخرون ، فتقل الجماعة ، وتقليل الجماعة مكروه[1] ، وليس شيء من هذا المحذور في الصورة التي أقرها رسول الله ﷺ ، فثبت الفرق ، فلا يجوز الاستدلال بالحديث على خلاف المتقرر ، من هديه ﷺ .

وبعد . . . فإن هذا البحث يتطلب شرحاً أوسع لا يتسع له هذا التعليق ، وفي النية أن أجمع في ذلك رسالة ، فعسى أن أوفق لتحريرها إن شاء الله تعالى » أ .هـ .

وأخيراً نقول لو كانت الجماعة الثانية جائزة ، لكانت أجدر ما تكون بحق المقاتلين لقيام المقتضى ، والحاجة إليها بيّنه ، لكن الإسلام حرص على توحيد المسلمين وجمعهم - وهم على هذا الحال - على إمام واحد . قال تعالى : ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ...﴾[2] .

إذا فلننتبه وبالله وحده التوفيق .

---

(١) بل ثبت الحث على تكثير الجماعة بقوله ﷺ : «صلاة رجلين يؤم أحدهما صاحبه أزكى عند الله من صلاة أربعة تترى وصلاة أربعة يؤمهم أحدهم أزكى عند الله من صلاة ثمانية تترى وصلاة ثمانية يؤمهم أحدهم أزكى عند الله من صلاة مئة تترى» صحيح الجامع الصغير ٣٧٣ .

(٢) سورة النساء الآية رقم (١٠٢) .

القصر في السفر :

كان رحمه الله تعالى ، حريصاً جداً في إحياء هذه العزيمة المباركة ، وذلك للأدلة التي منها قوله تعالى :

﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾[1] .

وعن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب إنما قال الله تعالى : **﴿أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾** . فقد أمن الناس ، قال عمر عجبت ، مما عجبت منه فسألت رسول الله ﷺ فقال : «**صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته**» رواه مسلم .

وأما مدة السفر ، فليس يرى لها حد تنتهي إليه إلا بالإقامة ، أو العودة ، للأدلة التي منها : عن أنس قال خرجنا مع رسول الله ﷺ ، من المدينة إلى مكة ، فكان يصلي ركعتين ، حتى رجعنا إلى المدينة قيل له : أقمتم بمكة شيئاً ، قال : «**أقمنا بها عشراً**» متفق عليه .

وعن ابن عباس ، قال : «**سافر النبي ﷺ ، سفراً فأقام تسعة عشر يوماً ، يصلي ركعتين ، قال ابن عباس : فنحن نصلّي فيما بيننا وبين مكة تسعة عشر ركعتين ركعتين فإذا أقمنا أكثر من ذلك صلينا أربعاً**» رواه البخاري .

وقد جاء في فقه السنة ما يأتي :

- «**أقام النبي ﷺ ، بتبوك عشرين يوماً يقصر الصلاة**» رواه أحمد .

- وقال المسور بن مخرمة : «أقمنا مع سعد ، ببعض قرى الشام أربعين

---

(١) سورة النساء الآية رقم (١٠١) .

ليلة يقصرها سعد ونتمها» .

- وقال نافع : «أقام ابن عمر بأذربيجان ، ستة أشهر يصلي ركعتين ، وقد حال الثلج بينه وبين الدخول» .

- وقال حفص بن عبيد الله : «أقام أنس بن مالك بالشام سنتين يصلي صلاة المسافر» .

- وقال أنس : «أقام أصحاب النبي ﷺ ، برام هرمز ، سبعة أشهر يقصرون الصلاة» .

- وقال الحسن : «أقمت مع عبدالرحمن بن سمرة ، بكابل سنتين يقصر الصلاة ، ولا يجمع» ، وقال إبراهيم : «كانوا يقيمون بالري السنة وأكثر من ذلك وسجستان السنتين» .

فهذا هدي النبي ﷺ وأصحابه كما ترى وهو الصواب أ .هـ .

- وأما مسافة السفر ، التي تجيز القصر ، فكان يرى إنها ورد في هذا الحديث ، الذي أخرجه أحمد ، والبيهقي وهو : «كان رسول الله ﷺ إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ (شك شعبة) قصر الصلاة وفي رواية صلى ركعتين» . الأحاديث الصحيحة رقم ١٦٣ .

من الفتاوى في السفر :

١- المملكة العربية السعودية - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة :

الرقم : (١٣٨٣٤/ ١/ ١) التاريخ ٩/ ١٠/ ٩٣ :

من عبدالعزيز بن عبدالله بن باز إلى حضرة الأخ الكريم محسن مسفر العجمي وفقه الله . سلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد :

فقد تلقينا كتابكم المؤرخ في ١٣/ ١/ ١٩٧٣م المتضمن السؤال هل

يجب عليك قضاء اليوم ، الذي أفطرته من شهر رمضان المبارك ، أثناء سفرك من الوفرة إلى الكويت ، وعليه أفيدكم أن ما بين الوفرة والكويت يعتبر سفراً ، حسب ما ذكرتم من المسافة بينهما ، ولا حرج على من سافر من الوفرة إلى الكويت ، لبعض حاجاته أن يفطر ، وعليه القضاء بعدد الأيام التي افطرها ، ولا شيء عليه غير ذلك وهكذا المريض إذا كان يشق عليه الصوم من جهة الجوع ، أو العطش ، فلا بأس أن يفطر ، وعليه القضاء . لقول الله سبحانه وتعالى : ﴿**وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ**﴾[1] للإحاطة . ونسأل الله لنا ولكم ولجميع المسلمين التوفيق والسداد والسلام عليكم ورحمة وبركاته .

«رئيس الجامعة الإسلامية»

٢- من كتاب الفتاوى الجزء الأول «جمع وترتيب محمد المسند» ص٣٣٨ :

السـؤال : عندما يسافر مسافة ١٠٠ كم أو ما يعادلها فهل يجوز له الجمع والقصر؟

الجواب : إذا سافر عن بلده مسافة ١٠٠ كم أو ما يقاربها ، فإنه يعمل بإحكام السفر من القصر ، والفطر ، والجمع بين الصلاتين ، والمسح على الخفين ثلاثة أيام ، لأن هذه المسافة تعتبر سفراً ، وهكذا لو سافر ٨٠ كم أو ما يقارب ذلك فإنها تعتبر مسافة قصر ، عند جمهور أهل العلم .

«ابن باز ، الدعوة ١٠٢٥»

(١) سورة البقرة الآية رقم (١٨٥) .

عدد درجات المنبر :

فلم يكن يخطب «رحمه الله» على منبر ، يزيد درجاته على الثلاث ، لأن منبره ﷺ ، كان ذا ثلاث درجات ، لما جاء عنه أنه : «ﷺ ، مرة على المنبر» ، وفي رواية «أنه ذو ثلاث درجات ، فقام عليه فكبر وكبر الناس . . . الحديث» صفة الصلاة ص ٤١ .

وبما أنه يرحمه الله تعالى ، لديه خبرة ومعرفة بالنجارة ، فكان هو الذي يقوم بصنع منبر من الخشب بثلاث درجات ، ليخطب عليه ، ويحيي هذه السنة التي كادت أن تندثر .

قال الألباني في كتابه صفة الصلاة ص ٤١ : «هذا هو السنة في المنبر ، أن يكون ذا ثلاث درجات ، لا أكثر والزيادة عليها بدعة أموية ، كثيراً ما تعرض الصف للقطع والفرار من ذلك يجعله في الزاوية الغربية من المسجد ، أو المحراب بدعة أخرى ، وكذلك جعله مرتفعاً ، في الجدار الجنوبي كالشرفة يصعد إليه بدرج لصيق بالجدار ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ وآله» .

هذا و قد ورد في كتاب «شمائل الرسول لابن كثير» باب حنين الجذع شوقاً ، إلى رسول الله ﷺ ، وشفقاً من فراقه :

الحديث الأول : عن أبي بن كعب رضي الله عنه ، قال الإمام أبو عبدالله بن محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله : حدثنا إبراهيم بن محمد قال : أخبرني عبدالله بن محمد بن عقيل عن أبي الطفيل بن أبي بن كعب عن أبيه قال : «كان النبي ﷺ يصلي إلى جذع نخلة إذ كان المسجد عريشاً وكان يخطب إلى ذلك الجذع . فقال رجل من أصحابه : يا سول الله هل لك أن نجعل لك منبراً ، تقوم عليه يوم الجمعة ، فتسمع الناس خطبتك؟ قال : نعم . فصنع له ثلاث درجات ، هن اللاتي على المنبر ، فلما صنع المنبر ووضع موضعه الذي وضعه فيه رسول الله

ﷺ ، بدا للنبي ﷺ ، أن يقوم على ذلك المنبر ، فيخطب عليه فمر إليه فلمّا جاوز ذلك الجذع ، الذي كان يخطب إليه ، خار حتى تصدع وانشق فنـزل النبي ﷺ ، لما سمع صوت الجذع فمسحه بيده ، ثم رجع إلى المنبر ، فلما هدم المسجد أخذ ذلك الجذع ، أبي بن كعب رضي الله عنه، فكان عنده حتى بلى وأكلته الأرض وعاد رفاتاً» . وهكذا رواه الإمام أحمد بن حنبل ، عن زكريا بن عدي ، عن عبيد الله بن عمرو الرقي ، عن عبدالله بن محمد ، بن عقيل عن الطفيل عن أبي بن كعب فذكره .

الحديث الثاني : عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، قال الحافظ أبو يعلي الموصلي : حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا عمر بن يونس الحنفي ، حدثنا عكرمة بن عمار ، حدثنا إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة ، حدثنا أنس بن مالك : «أن رسول الله ﷺ ، كان يوم الجمعة يسند ظهره إلى جذع ، منصوب في المسجد يخطب الناس ، فجاءه روميٌّ فقال : ألا أصنع لك شيئاً ، تقعد عليه كأنك قائم؟ فصنع له منبراً درجتان ويقعد على الثالثة . فلما قعد نبي الله على المنبر ، خار كخوار الثور ، ارتج المسجد لخواره حزناً على رسول الله ، فنـزل إليه رسول الله من المنبر ، فالتزمه وهو يخور ، فلما التزمه سكت ، ثم قال والذي نفس محمد بيده ، لو لم التزمه لما زال هكذا حتى يوم القيامة ، حزناً على رسول الله ﷺ ، فأمر به ﷺ فدفن»[1] وقد رواه الترمذي عن محمود بن غيلان عن عمر بن يونس به وقال صحيح غريب من هذا الوجه .

الحديث الثالث : عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما (طريق أخرى عن ابن عمر رضي الله عنه) . . . قال الإمام أحمد : حدثنا حسين ، حدثنا خلف عن أبي خباب ، وهو يحيى بن أبي حية عن أبيه عن عبدالله بن عمر قال : «كان جذع

(١) ذكره الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة ، وقال : إسناده جيد ، وهو على شرط مسلم المجلد الخامس ص٢٠٧ .

نخلة في المسجد يسند رسول الله ﷺ، ظهره إليه إذا كان يوم جمعة أو حدث أمر، يريد أن يكلم الناس، فقالوا: ألا نجعل لك يا رسول الله شيئاً، كقدر قيامك، قال: لا عليكم أن تفعلوا فصنعوا له، منبراً ثلاث مراق، قال: فجلس عليه. قال: فخار الجذع، كما تخور البقرة جزعاً على رسول الله ﷺ، فالتزمه ومسحه، حتى سكن» تفرد به أحمد.

وهنا كلمة لابد منها نهديها إلى المهندسين، والمصممين، والمتبرعين، وجميع البنائين، والعمال، والنجارين، وكلّ المشاركين، في بناء بيوت الله، أن يتقوا الله في بنائها، ويتحروا السنة في ذلك، وأن يتجنبوا ما خالفها لأن ذلك إحياء وتكريماً للبدع، وإماتة وإهانة للسنة وهذا إثمه - وايم الحق - عظيم.

ناهيك عما فيه من إهدار للأموال، التي أمرنا الشارع الحكيم، بالمحافظة عليها، وعدم تبذيرها، أو تبديدها إلا في وجوهها الشرعية.

كمن يزخرف المساجد ظناً منه أن ذلك حسن وهو الله ليس عند الله بحسن، لصريح النهي عن ذلك كما جاء في قوله ﷺ:

«**إذا زخرفتم مساجدكم وحليتم مصاحفكم فالدمار عليكم**» صحيح الجامع الصغير ٥٩٩.

وكل خير في اتباع من سلف　　　وكل شر في ابتداع من خلف

معالجته للمصروعين وكيف؟ :

كان علاجه بحمد الله للمصروعين، مفيداً، ونافعاً، وكثيرون، هم الذين أخرج الله على يديه منهم أعتى الجن، فشفاهم الله، وعافاهم، والحمد لله رب العالمين.

وجهد إخراج الجن، وخاصة المارد منهم، ليس أمراً سهلاً، بل قد يستمر

ساعات طويلات ، وأياماً مضنيات ، ولما رأيت هذا قمت بنصح ، الشيخ رحمه الله ، ليتنحى عن ذلك ، ويتركه خاصة ، للإرهاق الذي يعانيه من جرائه ، حتى تجد البعض ، يأتيه منتصف الليل . . . فكان كل ذلك تعباً كثيراً ، وهماً جديداً يضاف إلى همومه الكثيرة الوفيرة .

فأما جوابه فكان : قوله ﷺ : «**من استطاع أن ينفع أخاه فلينفعه**» صحيح الجامع الصغير ٥٨٩٥ . وكل ذلك ابتغاء وجه الله ، ولا يريد جزاء ولا شكوراً .

فاستمر في هذا العمل المضني ، إلى أن تم إيقافه رسمياً ، فلا حول ولا قوة إلا بالله رب العالمين .

أما الرقى التي يرقي بها فهي :

أولاً :

(١) أية الكرسي مرة صباحاً ومرة مساءً .

(٢) المعوذات ثلاث مرات صباحاً وثلاث مساءً مع المسح عند النوم .

(٣) الإكثار من الذكر في كل الأوقات .

عند الألم في الرأس أو الصدر أو البدن يقول : «**أذهب البأس رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً**» .

عند النوم يقول : «**أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون**» .

ثانياً : وكان يرحمه الله تعالى ، لا يرى القراءة على الماء ، أو الزيت ، لأنه لم يقم عليه دليل صحيح صريح .

هذا وإنه رحمه الله ، كان يسقي المريض ، من ماء زمزم ، بل ويرش منه

عليه ، وذلك عملاً بقول النبي ﷺ : **«ماء زمزم لما شرب له»**[1] .

وأيضاً : قال ﷺ : **«زمزم طعامُ طعم ، وشفاءُ سقم»**[2] بل إنه ﷺ : **«كان يحمل ماء زمزم في الأداوي والقرب وكان يصب على المرضى ويسقيهم»**[3] .

(١) صحيح الجامع الصغير رقم (٥٥٠٢) .
(٢) صحيح الجامع الصغير رقم (٣٥٧٢) .
(٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (٨٨٣) .

حقيقة الأشاعرة :

خلاصة ما يراه «رحمه الله تعالى» : أنه لا أشعرية في دنيا الحقيقة والواقع أبداً . وإنما هنالك معتزلة متسترون اختبئوا وراء مسمى الأشاعرة لمآرب شتى لا يعلمها إلا الله وحده لا شريك له .

وقد كان أبو الحسن الأشعري نفسه «صاحب النسبة» أكد هذا وصرح به في كل مؤلفاته (الإبانة - ومذاهب الإسلاميين ، والأمالي . . .) .

بأنه كان معتزلياً في البداية ثم منَّ الله عليه بفضله فاهتدى إلى عقيدة أهل السنة والجماعة الحقَّة وتاب وأناب من ضلال الاعتزال .

وأما الذين يزعمون أنهم أشعريون فلا زالوا في غوايتهم سادرين ، وفي ضلالاتهم يعمهون ، فإنا لله وإنا إليه راجعون .

وإليكم هذا التعريف اللطيف ، عن الأشعرية ، والأشعري ، وليعرف الجميع الحقيقة ، والصواب في هذه المسألة .

ترجمة الأشعري :

هو علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبدالله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري .

ولد سنة ٢٦٠ هـ ، وتوفي ٣٢٤هـ .

وأخذ علم الكلام ، هو وابن كلاب ، عن شيخه زوج أمه أبي علي الجبائي «شيخ المعتزلة» .

والجبائي أخذ الاعتزال ، عن جهم بن صفوان الترمذي المعطل الذي يقول : (سبحان ربي الأسفل) ، وجهم أخذ عقيدته ، عن الجعد بن درهم ،

والجعد تلقى ذلك عن إبان بن سمعان الكذاب الرافضي ، وإبان أخذ معتقده ، عن طالوت بن أخت لبيد بن الأعصم الساحر اليهودي .

هذا ما قاله البخاري وابن تيمية وابن القيم وابن عساكر "رحمهم الله تعالى" .

كيف اهتدى :

حكي عنه أنه قال وقع في صدري في بعض الليالي شيء ، مما كنت فيه من العقائد فقمت وصليت ركعتين ، وسألت الله تعالى ، أن يهديني الطريق المستقيم ، ونمت فرأيت رسول الله ﷺ ، في المنام فشكوت إليه ، بعض ما بي من الأمر ؛ فقال لي رسول الله ﷺ «عليك بسنتي» فانتبهت ! ! وعارضت مسائل الكلام ، بما وجدت في القرآن والأخبار فأثبته ، ونبذت ما سواه ورائي ظهرياً .

واعتكف مدة خمسة عشر يوماً ، وبعدها خرج وتمسك بعقيدة أهل السنة والجماعة ، وكانت المعتزلة قد رفعوا رؤوسهم حتى أظهر الله تعالى الأشعري فحجزهم في أقماع السمسم .

وبعد اعتكافه المدة المذكورة في بيته ، خرج إلى الجامع بالبصرة فصعد المنبر بعد صلاة الجمعة وقال : «معاشر الناس إني إنما تغيبت عنكم في هذه المدة ، لأني نظرت فتكافأت عندي الأدلة ، ولم يترجح عندي حق على باطل ولا باطل على حق ، فاستهديت الله تبارك وتعالى فهداني إلى ما أودعته في كتبي هذه ، وانخلعت عن جميع ما كنت اعتقده ، كما انخلعت عن ثوبي هذا وانخلع من ثوب كان عليه ورمي به ، ودفع الكتب إلى الناس . . .» .

من العلماء الذين قالوا برجوعه عن الاعتزال :

١- أبو بكر بن فورك : قال رجع أبو الحسن الأشعري عن الاعتزال ، إلى مذهب أهل السنة والجماعة ، سنة ٣٠٠ هـ .

٢- أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان الشافعي : قال كان أبو الحسن الأشعري معتزلياً ، فتاب منه بالبصرة ، فوق المنبر ، ثم أظهر فضائح المعتزلة وقبائحهم .

٣- شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي الشافعي الشهير بالذهبي : قال : كان أبو الحسن الأشعري ، إماماً معتزلياً أخذ عن أبي علي الجبائي ثم نابذه ، ورد عليه وصار متكلماً للسنة ووافق أئمة الحديث .

٤- وكذا قال برجوعه عن الاعتزال - تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي .

٥- وبرهان الدين إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمري المدني المالكي .

٦- ومحمد بن محمد الحسني الزبيدي .

ما قاله العلماء عن الأشاعرة (المعتزلة الجهمية) :

- **قال الإمام إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي وكان إماماً للشافعية في وقته :** « . . . وقالت المعتزلة : هو بذاته في كل مكان» .

- **قال أبو بكر بن محمد بن وهب المالكي :** «وقوله ﴿**الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى**﴾[1] فإنما معناه عند أهل السنة على غير الاستيلاء والقهر والغلبة والملك الذي ظنته المعتزلة ، ومن قال بقولهم إنه بمعنى الاستيلاء . . .» .

- **قال ابن خزيمة :** «نحن نؤمن بخبر الله سبحانه أن خالقنا مستوي على عرشه ، لا نبدل كلام الله ولا نقول غير الذي قيل لنا كما قالت الجهمية المعطلة ،

(١) سورة طه الآية رقم (٥) .

إنه استولى على عرشه ، لا استوى ، فبدلوا قولاً غير الذي قيل لهم» .

- **قال البغوي** : «وأوّلت المعتزلة الاستواء بالاستيلاء . قال وأما أهل السنة فيقولون الاستواء على العرش صفة بلا كيف» .

- **قال القعنبي شيخ البخاري ومسلم** : «قال بيان بن أحمد كنا عند القعنبي فسمع رجلاً من الجهمية يقول : ﴿**الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى**﴾ استولى . فقال القعنبي : من لا يوقن أن الرحمن على العرش استوى كما تقرر في قلوب العامة فهو جهمي» .

- **قال عبدالله بن الزبير الحميدي شيخ البخاري** : «ونقول الرحمن على العرش استوى ، ومن زعم غير هذا فهو مبطل جهمي ، وليس مقصود السلف ، بأن من أنكر لفظ القرآن يكون جهمياً مبتدعاً فإنه يكون كافراً زنديقاً وإنما مقصودهم من أنكر معناه وحقيقته» .

- **قال الترمذي** : «وإما الجهمية ، فأنكرت هذه الروايات ، وقالوا هذا تشبيه ، وقد ذكر الله تعالى ، في غير موضع من كتابه ، اليد ، والسمع ، والبصر ، فتأولت الجهمية ، هذه الآيات وفسروها على غير ما فسرها أهل العلم ، وقالوا إن الله لم يخلق آدم بيده ، وإنما معنى اليد هاهنا القوة» .

- **قال الحسن بن مسعود البغوي صاحب التفسير** : «قال ابن القيم : قد أسلفنا قوله ، عند ذكر أصحاب الشافعي ، وإنكاره على من يقول : ﴿**الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى**﴾[1] بمعنى استولى ، وإن هذا مذهب الجهمية والمعتزلة» .

- **قال ابن كلاب شيخ الأشعري** : « . . . ولا وجدنا أحداً ، غير الجهمية ، يسأل عن ربه ، فيقول في كل مكان ، كما يقولون ، وهم يدعون أنهم أفضل

---

(١) سورة طه الآية رقم (٥) .

الناس كلهم ، فتاهت العقول ، وسقطت الأخبار ، واهتدى جهم وخمسون رجلاً معهم ، نعوذ بالله من مضلات الفتن» .

- **قال أبو الحسن الأشعري** : « . . . وقد قال قائلون من المعتزلة ، والجهمية ، والحرورية ، أن معنى استوى (استولى وملك وقهر) وإن الله في كل مكان ، وجحدوا أن يكون الله على عرشه ، بمعنى استولى» وقال : «وقالت المعتزلة بإنكار ذلك ، إلا الوجه ، وتأولت اليد بمعنى النعمة ، وقوله تجري بأعيننا ، أي بعلمنا ، . . . إلخ» .

- **قال الإمام أبو الحسين يحيى بن أبي الخير العمراني «فقيه شافعي»** : «قال ابن القيم : له كتاب لطيف ، في السنة على مذهب أهل الحديث ، صرّح فيه بمسألة الفوقية ، والعلو والاستواء حقيقة ، وتكلم الله عز وجل ، بهذا القرآن العربي المسموع ، بالآذان حقيقة ، وأن جبرائيل عليه الصلاة والسلام ، سمعه من الله سبحانه حقيقة وصرّح فيه بإثبات الصفات الخبرية . واحتج بذلك ونصره ، وصرّح بمخالفة الجهمية النفاة» .

- **قال ابن القيم** : «وهذه الآيات كلها واضحات ، في إبطال قول المعتزلة ، وأما ادعاؤهم المجاز في الاستواء ، وقولهم في استوى استولى ، فلا معنى له لأنه غير ظاهر في اللغة» .

وقال أيضاً : «وقد اعترف حذاق الفلاسفة وفضلاؤهم ، فقال أبو الوليد ابن رشد ، في كتاب الكشف عن منهج الأدلة ، القول في الجهة ، وأما هذه الصفة ، فلم يزل أهل الشريعة يثبتونها لله سبحانه وتعالى ، حتى نفتها المعتزلة ، ثم اتبعهم على نفيها متأخروا الأشعرية ، كأبي المعالي ، ومن اقتدى بقوله ، وظواهر الشرع كلها تقتضي إثبات الجهة» .

وقال في النونية :

والأشعري قال تفسير استوى بحقيقة استولى من البهتان

هو قول أهل الاعتزال وقول أتباع لجهم وهو ذو بطلان

في كتبه قد قال ذا من موجز وإبانة ومقالة ببيان

وقال أيضاً :

أمر اليهود بأن يقولوا حطة فأبوا وقالوا حنطة لهوان

وكذلك الجهمي قيل له استوى فأبى وزاد الحرف للنكران

نون اليهود ولام جهمي هما في وحي رب العرش زائدتان

- قال أبو نعيم البلخي : «كان رجل من أهل مرو ، صديقاً لجهم ، ثم قطعه ، وجفاه فقيل له : لم جفوته؟ قال : جاء منه ما لا يحتمل ، قرأت يوماً آية كذا وكذا ، فقال : ما كان أظرف محمداً ، فاحتملتها ، ثم قرأت سورة طه فلما قال : ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ قال : أما والله ، لو وجدت سبيلاً إلى حكها لحككتها من المصحف ، فاحتملتها ثم قرأ سورة القصص فلما انتهى إلى ذكر موسى قال : ما هذا ذكر قصة في موضع فلم يتمها ، ثم ذكر هاهنا فلم يتمها ، ثم رمى بالمصحف من حجره برجليه فوثبت عليه» رواه البخاري في كتابه خلق أفعال العباد .

- قال ابن تيمية : في الرد عليهم : « . . . وهذا القول فيه نوع من الضلال ، والنفاق ، والجهل ، بحدود ما أنزل الله على رسوله ، وهو الذي أوقع الجهال في الاستخفاف ، بحرمة آيات الله ، وأسمائه ، حتى ألحدوا في أسمائه وآياته» . . . وقد اتفق المسلمون على أن من استخف بالمصحف ، مثل أن يلقيه في الحُشِّ ، أو يركضه برجله إهانة له إنه كافر ، مباح الدم» .

حقيقة الروافض :

كان يرى "رحمه الله تعالى" أنهم هم والصوفية ، وجهان متطابقان لعملة واحدة من النقود الزائفة المزورة . وأنه لا يرى فيهم إلا ما رأى السابقون ، من السلف ، كمالك «رحمه الله تعالى» في قوله : الذي ذكره ابن كثير «رحمه الله» في تفسيره «لسورة الفتح» حيث قال : «ومن هذه الآية – أي قوله تعالى – : ﴿مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾[1] إلى قوله : ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾» . إنتزع الإمام مالك رحمة الله عليه في رواية عنه – بتكفير الروافض ، الذين يبغضون الصحابة ، رضي الله عنهم قال : لأنهم يغيظونهم ، ومن غاظه الصحابة رضي الله عنهم ، فهو كافر لهذه الآية ، ووافقه طائفة من العلماء رضي الله عنهم على ذلك» أ .هـ .

وأما الإمام أبو حنيفة فإليكه ما يراه فيهم ، كما ذكر في رسالة «العقيدة أولاً لو كانوا يعلمون» للدكتور عبدالعزيز القارئ بالحاشية ص١٦ في أن : «تكفير الإمام أبو حنيفة ، للروافض ذكره المقريزي في امتاع الأسماع ، عند ذكره لحكم من سب الصحابة ، وفي كتب الحنفية ذكر ذلك في أبواب الصلاة ، انظر مثلاً مراقي الفلاح ، شرح نور الإيضاح في باب الإمامة ، تجد المصنف يقول ، عند ذكره شروط صحة الإمامة ، وأولها الإسلام : «فلا تصح إمامة منكر البعث أو خلافة الصديق ، أو صحبته ، أو يسب الشيخين ، أو ينكر الشفاعة أو نحو ذلك ، ممن يظهر الإسلام مع ظهور صفته المكفرة له» ص١٥٦ من طبعة دمشق سنة ١٣٨٩هـ .

---

(١) سورة الفتح الآية رقم (٢٩) .

وأما ما قاله ابن حزم في كتابه الأحكام ص ٢٠٠ الجزء الأول :

«ولو أن امرءاً قال لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن ، لكان كافراً بإجماع الأمة ، ولكان لا يلزمه إلا ركعة ، ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل ، وأخرى عند الفجر ، لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة ، ولا حد للأكثر ، في ذلك وقائل هذا كافر ، مشرك ، حلال الدم ، والمال ، وإنما ذهب على هذا بعض غالية الروافض ، ممن قد اجتمعت الأمة على كفرهم ، وبالله التوفيق» أ .هـ .

وأما ما قاله الشيخ حمد بن عتيق النجدي ، في كتاب «بيان النجاة والفكاك من موالاة المرتدين وأهل الإشراك» ص ٦٠-٦١ :

«ومن سب الصحابة أو أحداً منهم ، واقترن سبه بدعوى أن علياً إله ، أو نبي ، أو أن جبريل غلط ، فلا شك في كفر هذا ، ولا شك في كفر من توقف في تكفيره» .

ومنها قوله : أو زعم أن للقرآن تأويلات باطنة ، يسقط الأعمال المشروعة ، ونحو ذلك فلا خوف في كفر هؤلاء .

ومنها قوله : أو زعم إن الصحابة ارتدوا ، بعد رسول الله ﷺ ، إلا نفراً قليلاً لا يبلغون بضعة عشر أو أنهم فسقوا ، فلا ريب أيضاً في كفر قائل ذلك . . بل من شك في كفره فهو كافر .

ومثل هذا : ما ذكره ابن تيمية رحمه الله تعالى في آخر كتابه القيم «الصارم المسلول» فليراجع .

ويمتلك الشيخ رحمه الله مكتبة «نادرة» فيها من مراجع الرافضة ، الشيء الكثير ، فكان عندما يناظر بعضهم ، أو يجيب عن أي سؤال عنهم ، يأتي جوابه شافياً كافياً ، جواب المطلع على مثالبهم ، ومعايب مذهبهم ، وكثيراً ما يستدل

بقول ابن القيم رحمه الله .

« . . . فكشف عورات هؤلاء ، وبيان فضائحهم ، من أفضل الجهاد في سبيل الله» مختصر الصواعق المرسلة ص٤٩ .

مما جعل الكثيرين يعرفون حقيقتهم كما هي ، وإن البعض منهم هجر هذه الظلمات الحالكات والضلالات المهلكات . . .

ويمم وجهه شطر «الكتاب والسنة المطهرة» فإن ذلك سبيل النجاة لطالبيها ، بل ذلك هو الصراط المستقيم والهدي القويم . وخير الهدي ، هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار .

من أحكام الإسلام في أهل الكتاب؟

١- فإنه يرى إخراجهم من جزيرة العرب ، وذلك لقوله ﷺ : «**أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب**» (صحيح الجامع ٢٣٠) .

وبالتالي لا يجوز استقدامهم ، وإدخالهم إليها - أي جزيرة العرب - لأن ذلك خلاف لمفهوم الحديث السابق .

٢- وكذا السلام عليهم فإنه لا يجوز ، وإن سلموا فلا يجابوا إلا بهذا الحرف ، وهو «وعليكم» لقوله ﷺ : «**لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه**» رواه مسلم .

ولقوله ﷺ : «**إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم**» رواه مسلم .

قال النووي رحمه الله تعالى : «واختلف العلماء في رد السلام على الكفار ، وابتدائهم به ، فمذهبنا تحريم ابتدائهم به ، ووجوب رده عليهم ، بأن يقول : وعليكم أو عليكم فقط» شرح مسلم ج١٤ ص١٤٥ .

٣- وأما من جهة تشغيلهم ، وتوظيفهم ، فلا يجيزه أبداً ، وذلك لما جاء عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ، كما جاء في كتاب «بيان النجاة والفكاك من موالاة المرتدين وأهل الإشراك» للشيخ حمد بن علي بن عتيق ص٤٣-٤٤ : «فروى الإمام أحمد بإسناد صحيح عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قلت لعمر رضي الله عنه : إن لي كاتباً نصرانياً ، قال لي : ما لك قاتلك الله ، أما سمعت الله يقول : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾ ألا اتخذت حنيفاً؟ قال : قلت يا أمير المؤمنين : لي كتابته ، وله دينه ، قال : لا أكرمهم إذا أهانهم الله ، ولا أعزهم إذا أذلهم الله ، ولا أدنيهم إذا أقصاهم الله» .

٤- بل كان رحمه الله تعالى : يرى وجوب كراهيتهم ، وبغضهم ، وبأن ذلك فرض عين متوجب على كل مسلم ومسلمة ، وفقاً لقواعد وضوابط شرعية قررها الأئمة الأعلام في «عقيدة الولاء والبراء» .

وكذا موالاتهم ، أو التشبه بهم ومحاكاتهم ، أو أي شيء من هذا فحرامٌ حرامٌ حرمة قطعية إلى أبد الآبدين لقوله تعالى : ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ**﴾[١] .

ولقوله ﷺ : «بعثت بين يدي الساعة بالسيف ، حتى يعبد الله تعالى وحده لا شريك له ، وجعل رزقي تحت ظل رمي ، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري ، ومن تشبه بقوم فهو منهم»[٢] .

في التصوير :

لقد كان يرحمه الله تعالى ، يرى حرمة التصوير ، والصورة لكل ذي روح ، سواء كان هذا التصوير باليد ، أو بالآلات الفوتوغرافية ، لكامل الجسم أو بعضه ما دام الرأس فيها لأن الصورة الرأس ، كما صح بذلك الحديث عن النبي ﷺ .

وسواء كانت الصورة من ذوات الظل ، أو مما لا ظل لها .

بل كان لا يتهاون بأي شيء من هذا ، اللهم إلاّ لضرورة ملجئة لا مناص منها أو محيص عنها ، وهذا يتوافق مع جواب رئاسة إدارات البحوث والإفتاء و الدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية إذ نصت بما يلي :

---

(١) سورة المائدة الآية رقم (٥١) .

(١) صحيح الجامع الصغير رقم (٢٨٣١) .

«سؤال وجواب من الفتوى رقم ٤٥١٣» .

س : يقولون إنه لو حرم التصوير؟ لما جاز التصوير لأصل جواز السفر ، الذي يحج به المقيم في مصر مثلاً . . . إلخ .

جـ : **الذي يظهر للجنة** : أن تصوير ذوات الأرواح ، لا يجوز للأدلة الثابتة في ذلك ، عن الرسول ﷺ ، وهذه الأدلة عامة فيمن اتخذ ذلك مهنة يكتسب بها ، ولمن لم يتخذها مهنة ، وسواء كان تصويره نقشاً بيده ، أو عكساً بالاستديو ، أو غيرهما ذلك من الآلات ، نعم إذا دعت الضرورة إلى أخذ صورة ، كالتصوير من أجل التابعية ، وجواز السفر ، وتصوير المجرمين لضبطهم ، ومعرفتهم ليقبض عليهم إذا أحدثوا جريمة ، ولجأوا إلى الفرار ونحو هذا ، مما لابد منه فإنه يجوز ، وأما إدخال صور ذوات الأرواح في البيوت ، فإن كانت ممتهنة تداس بالأقدام ونحو ذلك ، فليس في وجودها في المنزل محذور شرعي ، و إن كانت موجودة في جواز أو تابعية أو نحو ذلك جاز إدخالها في البيوت ، وجعلها للحاجة ، وإذا كان المحتفظ بالصور من أجل التعظيم ، فهذا لا يجوز ، ويختلف الحكم من جهة كونه شركاً أكبر ، أو معصية ، بالنظر لاختلاف ما يقوم في قلب هذا الشخص الذي أدخلها ، وإذا أدخلها واحتفظ بها من أجل تذكر صاحبها ، فهذا لا يجوز لأن الأصل هو منعها ، ولا يجوز تصويرها وإدخالها إلا لغرض شرعي .

وهذا ليس من الأغراض الشرعية ، وأما ما يوجد في المجلات من الصور الخلاعية ، فهذه لا يجوز شراؤها ولا إدخالها في البيت ، لما فيه ذلك من المفاسد التي تربوا على المصلحة المقصودة ، من مصلحة

الذكرى - إن كانت هناك مصلحة - وإلا فالأمر أعظم تحريماً ، وقد قال ﷺ : «**إن الحلال بيّن وإن الحرام بيّن وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه**»[1] ، وقال ﷺ : «**دع ما يريبك إلى ما لا يريبك**»[2] ، وقال ﷺ ، لرجل جاءه يسأله عن البر : «**البر ما اطمأنت إليه النفس واطمأن إليه القلب والإثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر وإن أفتاك الناس وأفتوك**» . وليس التصوير الشمسي ، كارتسام صورة من وقف أمام المرآة ، فإنها خيال ، يزول بانصراف الشخص عن المرآة ، والصور الشمسية ثابتة بعد انصراف الشخص عن آلة التصوير ، ويفتتن بها في العقيدة ، وبجمالها في الأخلاق ، وينتفع بها فيما تقضي به الضرورة أحياناً ، من وضعها في جواز السفر ، أو دفتر التابعية ، أو بطاقة الإقامة ، أو رخصة قيادة السيارة مثلاً .

وليس التصوير الشمسي مجرد انطباع بل عمل بآلة ينشأ عنه الانطباع فهو مضاهاة لخلق الله بهذه الصناعة الآلية ثم النهي عن التصوير عام لما فيه من مضاهاة خلق الله والخطر على العقيدة والأخلاق دون نظر إلى الآلة والطريقة التي يكون بها التصوير . «اللجنة الدائمة العالمية والافتاء»

نائب رئيس اللجنة	الرئيس
عبدالرزاق عفيفي	**عبدالعزيز بن باز**

---

(١) متفق عليه .

(٢) صحيح الجامع الصغير رقم (٣٣٧٧) .

توضيح :

وأمر التصوير على كثرة أدلته ، ووضوح التحريم فيه ، فإنك لن تعدم الذي يحتال عليها ، بل ومن بعض السلفيين - وللأسف - ممن يفترض فيهم أنهم مع الدليل ، يتبعونه ويقدسونه ويقدرونه حق قدره . فبدلاً من أن يتقوا الشبهات ، ويبتعدوا عن مواطن الظنون والشكوك والتهم ، ويستشعروا ورع الأولين ، ويمتثلوا قول سيد المرسلين محمد ﷺ : «**اجعلوا بينكم وبين الحرام ستراً من الحلال من فعل ذلك استبرأ لعرضه ودينه ومن أرتع فيه كان كالمرتع إلى جنب الحمى يوشك أن يقع فيه وأن لكل ملك حمى وأن حمى الله في الأرض محارمه**» صحيح الجامع الصغير (١٥٠) .

لكنهم - وللأسف مرة أخرى - أجازوا ما يسمى بالصورة الفوتوغرافية «التي تصور بالآلة» ، يظنون أن هذا فقهٌ منهم ، لا احتيالٌ ، لكنه إن صح التعبير ، فقهٌ فلسفيٌ .(١)

قال ﷺ : «**لا ترتكبوا ما ارتكب اليهود فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل**» قال عنه الألباني في آداب الزفاف سنده جيد . وتجاهلوا كل الشرور والزور التي جاءتنا من تلك الصور . فبدل أن يتبعوا - وهذا شأن كل سلفي - ولا يبتدعوا .

---

(١) قال الشيخ حمود بن عبدالله التويجري - في كتابه (إعلان النكير على المفتونين بالتصوير) : «ومن الشبه الباطلة أيضاً ، قول بعض المعاصرين : أن المحرم التصوير المنقوش باليد ، فأما المأخوذ بالآلة الفوتوغرافية فلا ، وهذه الشبهة من أغرب الشبه ، وفيها دليل على حماقة قائلها وكثافة جهله ، ومثلها لا يحتاج إلى جواب ، بظهور بطلانها لكل عاقل ، فضلاً عمن له أدنى علم ومعرفة ، ولو قال أنه لا يحرم به الخمر إلا ما اعتصر بالأيدي فقط ، فأما المعتصر بالآلات المعدة للاعتصار فلا يحرم ، وإن كان أشد إسكاراً ، مما اعتصر بالأيدي لما كان بين قوله وقول صاحب هذه الشبهة فرقٌ ، لأن كلاً منهما قد حرّم شيئاً وأباح ما هو أعظم منه من جنسه ، وما هو أدنى بالتحريم والمنع ما حرّمه» .

قلدوا بعض المعاصرين من المتساهلين الغافلين عن أمر الله ومراد رسوله ﷺ ولم يستجيبوا لله ورسوله ويسدوا كل الذرائع المؤدية لتعطيل مفهوم هذه الأدلة المباركة ، قال الله تعالى : ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ**﴾[1] ، وقال أيضاً سبحانه : ﴿**اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ**﴾[2] .

ثم إنهم يتحفوك بتبريرات ، وتعليلات هشة متداعية ، بأن هذا ما أوصلنا إليه الاجتهاد . . فبالله عليكم أي خير باجتهاد جئ به ليضاد كل هذه النصوص الواضحة كالشمس في رابعة النهار . . لكن :

خلا لك الجو فبيضي واصفري ونقـري مـا شئت أن تنقـري

وقد أحسن فضيلة شيخنا محمد ناصر الدين الألباني أثابه الله ورعاه وحفظه في الرد على أمثال هؤلاء[3] .

ومن العلماء المانعين للتصوير الفوتوغرافي - الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ[4] ، والشيخ صالح بن فوزان الفوزان ، والشيخ عبدالرحمن بن عبدالله

---

(١) سورة الأنفال الآية رقم (٢٤) .

(٢) سورة الأعراف الآية رقم (٣) .

(٣) انظر كتاب «آداب الزفاف» ص١٨٦-١٩٧ .

(٤) **سئل الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ - رحمه الله - عن التصوير الشمسي فقال** : «وقد زعم بعض مجيزي التصوير الشمسي ، أنه نظير ظهور الوجه في المرآة ، ونحوها من الصقيلات ، وهذا فاسد ، فإن ظهور الوجه في المرآة و نحوها ، شيء غير مستقر ، وإنما بشرط بقاء المقابلة ، فإذا فقدت المقابلة ، فُقد ظهور الصورة في المرآة ونحوها ، بخلاف الصورة الشمسية ، فإنها باقية في الأوراق ونحوها مستقرة ، فإلحاقها بالصورة المنقوشة باليد أظهر وأوضح وأصح من إلحاقها بظهور الصورة في المرآة ونحوها ، فإن الصورة الشمسية ، وبدو الصورة في الأجرام الصقيلة ونحوها تفترقان في أمرين :
أحدهما : الاستقرار والبقاء . والثاني : حصول الصورة عن عمل ومعالجة فلا يطلق لا لغة ، ولا عقلاً ، ولا شرعاً ، على مقابل المرآة ونحوها إنه صور ذلك ، ومصور الصور الشمسية ، مصور لغة وعقلاً =

التويجري ، والشيخ مصطفى الحمامي .

في البيع بالتقسيط :

وكان غفر الله له يجيب كل من يسأله عن مشروعية بيع التقسيط بأنه حرام جلي واضح لا يجوز مهما كانت الأسباب لأنه ربا للدليل عليه .

اللهم إذا كان الثمن يزيد للتأجيل أما إذا كان الثمن واحداً حاضراً ومؤجلاً فهذا لا بأس فيه إن شاء الله تعالى .

وأما الأدلة التي يستند عليها في فتياه هذه فمنها :

- قوله ﷺ : «**من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا**» صحيح الجامع الصغير (٥٩٩٢) .

- وقال ابن مسعود رضي الله عنه : «**صفقتان في صفقة الربا**» الإرواء ١٣٠٧ صححه الألباني .

- وثبت أيضاً أنه : «**نهى رسول الله ﷺ عن بيعتين في بيعة**» وهو حسن .

وأما ما قاله الألباني في تعليقه على الحديث رقم ١٥٥٣ من الصحيحة :

«إن السلف يجري مجرى شطر الصدقة» فقال : «ومن هذه الفضيلة البالغة

= وشرعا ، فالمسوي بينهما مسوٍّ بين ما فرق الله بينه .
والمانعون منه قد سووا بين ما سوى الله بينه ، وفرقوا بين ما فرق الله بينه - فكانوا بالصواب أسعد - وعن فتح أبواب المعاصي والفتن أنفر وأبعد .
فإن المجيزين لهذه الصور ، جمعوا بين مخالفة أحاديث رسول الله ﷺ ونفث سموم الفتنة ، بين العباد ، بتصوير النساء الحسان ، والعاريات الفتان ، في عدة أشكال وألوان ، وحالات يقشعر لها كل مؤمن صحيح الإيمان ، ويطمئن إليها كل فاسق وشيطان ، فالله المستعان - وعليه التكلان» الفتاوى ١٨٧/١ (جمع محمد بن عبدالرحمن بن قاسم) .

للقرض الحسن فإنه يكاد أن يزول من بيوع المسلمين لغلبة الجشع والتكالب على الدنيا على الكثيرين أو الأكثرين منهم فإنك لا تكاد تجد فيهم من يقرضك شيئاً إلا مقابل فائدة إلا نادراً فإنك قليلاً ما يتيسر لك تاجر يبيعك الحاجة بثمن واحد نقداً أو نسيئة بل جمهورهم يطلبون منك زيادة في بيع النسيئة وهو المعروف اليوم ببيع التقسيط مع كونها ربا في صريح قول النبي ﷺ : «**من باع بيعتين في بيعة فله أوكسها أو الربا**» وقد فسره جماعة من السلف بأنه المراد به بيع النسيئة ومنه بيع التقسيط» .

قيام الجالس بالمجالس :

لا يرى "رحمه الله" أنه يجوز اللهم إلا لمن كان قادماً من سفر أو صاحب منزل في منزله فيحسن به أن يقوم لضيفانه ويجلسهم أحسن المجالس ويكرمهم أحسن الإكرام .

وأما أدلته فهي :

- قوله ﷺ : «**من أحب أن يتمثل له الناس قياماً فليتبوأ مقعده من النار**» رواه البخاري في «الأدب المفرد» والطحاوي الحنفي بسند صحيح .

وفي لفظ : «**من سره أن يقوم له بنو آدم وجبت لها لنار**» رواه المخلّص في الفوائد المنتقاة بسند صحيح أيضاً .

- وأخرج أبو يعلي في مسنده والترمذي وصححه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : «ما كان في الدنيا شخص أحب إليهم (يعني الصحابة) رؤية من رسول الله ﷺ وكانوا إذا رأوه لم يقوموا له لما يعلمون من كراهيته لذلك» .

«هذا مع ما في القيام معاونة للشيطان على المقام له ، والرسول ﷺ يقول :

«**لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم**» رواه البخاري ، إذا يحتمل أن يدفعه القيام إلى حبه ، وذلك يوجب له النار والعياذ بالله تعالى .

ومن كره القيام لنفسه وجب أن يكرهه لأخيه عملاً بقوله ﷺ : «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير**»[1] .

وإعطاء القيام الداخل صفة الاحترام ، فيه نسبة الصحابة إلى عدم احترامهم رسول الله ﷺ حيث ثبت عدم قيامهم له فمن يجرؤ على ذلك؟

والقيام للبعض دون البعض طبقية حاربها الإسلام بشتى أشكالها ولذلك كان أصحابه ﷺ يمشون أمامه ويقول : «خلوا ظهري للملائكة» ، وكان يجلس حيث انتهى به المجلس ، وكان رسول الله ﷺ يدير الشراب من اليمين ويأمر بالتيامن وكان لا يعرف بمجلس ولا بزي ، فيدخل السائل عنه فيقول : أيكم محمد؟ فإلى أخلاق هذا النبي الكريم ، أيها المؤمنون فإنه أكرم قدوة وأحسن أسوة صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً .

ما حكم النمص؟

كانت لديه قاعدة رحمه الله تعالى في هذا الشأن ولا يحيد عنها البتة وهي : «كل زيادة أو نقص في خلق الله بغير أذن من الله بعلة التجميل فهو تغيير لخلق الله» .

وما دام الأمر هكذا فما ذكر يشمله الوعيد الشديد الذي جاء في حدث النبي ﷺ : «**لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات للخلق**» قال الألباني في آداب الزفاف أخرجه

(١) متفق عليه .

البخاري ومسلم والترمذي والدارمي وأحمد . وابن بطه في الإنابة وأبو يعلي والهروي في ذم الكلام وابن عساكر . . . إلخ .

وأما من تعلل بجواز النمص ونتف الحواجب من أجل التجمل للزوج فحجته وكلامه أوهى وأوهن من بيت العنكبوت لو كانوا يعلمون .

حكم ستر الوجه للمرأة :

وأما ستر الوجه للمرأة وكفيها فهو أمر مشروع ومحمود وعليه كانت فضليات المؤمنات .

ولكن إن أبدت المرأة وجهها وكفيها ولم تستر من ذلك شيء فلا حرج عليها في ذلك لما جاءت به الآيات والأحاديث والآثار الصحيحة الصريحة عن السلف ومنهم جمهور العلماء الذين ذكرهم الألباني في مقدمته لرسالة «حجاب المرأة ولباسها في الصلاة لابن تيمية ص٨» حيث قال :

«واختار جمهور العلماء أبو حنيفة ومالك والشافعي وكذا أحمد في رواية ذكرها المصنف نفسه ص٢٤ أن وجهها وكفيها ليس بعورة» كما جاء ذلك أيضاً عن ابن عباس في تفسيره قوله تعالى : ﴿**وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا**﴾[1] قال : الكف ورقعة الوجه وسنده صحيح وروى نحوه عن ابن عمر بسند صحيح أيضاً كما قاله الألباني في تمام المنة ص١٦٠-١٦١ .

وأما الأدلة الأخرى على ذلك فإليك بعضها :

- عن عائشة أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله ﷺ وعليها ثياب رقاق فأعرض عنها وقال : «**يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لن يصلح**

(١) سورة النور الآية رقم (٣١) .

أن يرى منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه» وقد حسنه الألباني في «صحيح الجامع الصغير (٧٨٤٧)» .

- عن ابن عباس : «**أن امرأة ابن خثعم استفتت رسول الله ﷺ في حجة الوداع يوم النحر والفضل بن عباس رديف رسول الله ﷺ (وكان الفضل رجلاً** وضيئاً . . .) **الحديث وفيه فأخذ رسول الله ﷺ بذقن الفضل فحول وجه من الشق الآخر**» رواه البخاري ومسلم وأبوداود والنسائي كما قاله الألباني في حجاب المرأة المسلمة ص٢٨ . وروى الترمذي هذه القصة عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وذكر أن الاستفتاء كان عند المنحر بعدما رمى رسول الله ﷺ الجمرة وزاد « فقال له العباس : يا رسول الله لم لويت عنق ابن عمك ، قال : رأيت شاباً وشابة فلم آمن الشيطان عليهما» قال الترمذي : حديث حسن صحيح ورواه أحمد والضياء وإسناده جيد كما قال الألباني في حجاب المرأة المسلمة ص٢٨ .

- وعن عطاء بن أبي رباح قال : «قال لي ابن عباس : ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ قلت : بلى ، قال : هذه المرأة السوداء أتت النبي ﷺ ، وقالت : إني أصرع وإني أتكشف . . . الحديث» متفق عليه .

- وعن جابر بن عبدالله قال : «شهدت مع الرسول ﷺ الصلاة يوم العيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة ثم قام فتوكأ على بلال فأمر بتقوى الله وحث على طاعته ووعظ الناس وذكرهم ثم مضى حتى أتى النساء فوعظهن وذكرهن فقال : تصدقن فإن أكثركن حطب جهنم فقالت امرأة من سطة النساء سفعاء الخدين (أي فيهما تغير وسواد) فقالت : لم يا رسول الله؟ الحديث» رواه مسلم والنسائي .

- عن أزهر بن سعيد الحرازي قال : سمعت أبا كبشة الأنماري قال : «كان

رسول الله ﷺ جالساً في أصحابه فدخل ثم خرج وقد اغتسل فقلنا : يا رسول الله قد كان شيء قال : أجل مرت بي فلانة فوقع في قلبي شهوة النساء فأتيت بعض أزواجي فأصبتها فكذلك فافعلوا فإنه من أماثل أعمالكم إتيان الحلال» الأحاديث الصحيحة رقم٢٣٥ .

- قال القرضاوي في كتابه الحلال والحرام ص١٥٢ : «اشتهر عن ابن عباس أنه قال في تفسير ما ظهر منها الكحل والخاتم وروى مثله عن أنس إباحة الكحل والخاتم ويلزم منه إظهار موضعيهما الوجه والكفان وهذا ما جاء صراحة عن سعيد بن جبير وعطاء والأوزاعي وغيرهم» .

- وذكر الألباني في حاشية كتاب حجاب المرأة المسلمة ص٣٣ : «وجاء في تاريخ ابن عساكر في قصة صلب ابن الزبير أن أمه «أسماء بنت أبي بكر» جاءت مسفرة الوجه مبتسمة» .

إجابات مفيدات :

(أ) الوضوء :

١- كان يرى أن الأفضل أن تكون المضمضة والاستنشاق من كف واحد كما جاء ذلك في مختصر صحيح مسلم رقم ١٢٥ - عن عبدالله بن زيد بن عاصم الأنصاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وكانت له صحبة قال : قيل له توضأ لنا وضوء النبي ﷺ فدعا بإناء فأكفأ منها على يديه فغسلهما ثلاثاً ثم أدخل يده فاستخرجها فمضمض واستنشق من كف واحدة ففعل ذلك ثلاث ثم أخرج يده فاستخرجها فغسل يديه إلى المرفقين مرتين مرتين ثم أدخل يده فاستخرجها فمسح برأسه فاقبل بيديه وأدبر ثم غسل رجليه إلى الكعبين ثم قال هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ .

٢- ويرى رحمه الله مسح الرأس كله لا بعضه أو جزء منه أو كما قال البعض يجزي مسح ثلاث شعرات من الرأس لكن هدي النبي ﷺ خلاف ذلك لأنه كان يمسح رأسه كله وتارة يقبل بيديه ويدبر كما الحديث السابق .

٣- وإنه يرحمه الله يرى علاجه الوسوسة في شأن الوضوء هو النضح على الفرج بعد الانتهاء من الوضوء فهو علاج مجرب وشافٍ بإذنه "سبحانه وتعالى" وأنه من هدي النبوة ويقول رحمه الله إني قد بليت به فشفيت منه بهذا والحمد لله رب العالمين .

٤- وأما قول البعض لبعض بعد الانتهاء من الوضوء «زمزم» فيجيبه المتوضي «صحبة أو رفقة أو غير ذلك» كما هو شائع في بلاد الشام فهو من محدثات الأمور .

(ب) **الإسبال بعد الركوع :**

كان لا يرى وضع اليدين على الصدر بعد الرفع من الركوع لأن أمور الصلاة وهيئات الصلاة وأدعية الصلاة وكل شأن من شئون الصلاة فصلت تفصيلاً لم تحظى بها عبادة سواها . فلو شرعت لذكرت فما دام لم يأت نص جلي واضح بذلك فإلى الإسبال يا عباد الله والله أعلم .

وهذا ما يراه أيضاً فضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في كتابه صفة الصلاة ص٨٢ الحاشية : «ولست أشك في أن وضع اليدين على الصدر في هذا القيام بدعة ضلالة لأنه لم يرد مطلقاً في شيء من أحاديث الصلاة وما أكثرها ولو كان له أصل لنقل إلينا ولو عن طريق واحد ويؤيده أن أحداً من السلف لم يفعله ولا ذكره أحد من أئمة الحديث فيما أعلم» .

(جـ) اللغـــــو :

إذ كان رحمه الله تعالى يرى أن التأمين أو أي كلام آخر والإمام يخطب أو يدعو من اللغو الذي حذر منه النبي ﷺ بقوله : «**إذا قلت لصاحبك والإمام يخطب يوم الجمعة أنصت فقد لغوت**» صحيح الجامع ٧٥٠ . وهذا ما أجابنا به فضيلة الشيخ الألباني حفظه الله على السؤال التالي :

«أيجوز التزام الدعاء آخر خطبة الجمعة إن علم الخطيب أن المصلين سيؤمِّنون إن كان التأمين من اللغو لأن البعض يقول اللغو الكلام الذي لا فائدة منه خلاف الصلاة على النبي ﷺ أو التأمين»؟ !

الجواب : «لا يجوز سواء علم الخطيب ذلك أو لم يعلم والقول بأن اللغو هو الكلام الذي لا فائدة منه باطل لأن النبي ﷺ جعل قول القائل والخطيب يخطب (أنصت) لغواً مع أن قوله أنصت هو أمر بالمعروف وهو لا شك أهم من الصلاة على النبي ﷺ والتأمين فهما أولى باعتبارهما من قول أنصت «كما هو ظاهر» .

واللغو لدى الموعظة يفوت الأجر العظيم على من لغى بل إن أهل العلم قالوا : «تبطل جمعته» وقالوا : صارت جمعته ظهراً . . . لقول النبي ﷺ : «**من اغتسل يوم الجمعة ثم مس من طيب امرأته إن كان لها ولبس من صالح ثيابه ثم لم يتخط رقاب الناس ولم يلغ عند الموعظة كانت له كفارة لما بينهما ومن لغا أو تخطى كانت له ظهراً**»[1] صحيح ابن خزيمة ج٣ ص١٥٥ باب ذكر الخبر المفسر للفظه المجملة ، صحيح الجامع الصغير رقم (٥٩٤٣) .

---

(١) صحيح الجامع الصغير رقم (٦٠٦٧) .

(د) **المصافحة بعد الصلاة :**

يرى أن هذا من محدثات الأمور وهو ما اعتاده الكثير من المصلين في بلاد المسلمين من التسليم والمصافحة لمن جاوره ولو أنه كان معهم قبل إقامة الصلاة .

وقد نص على ذلك الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن بن جبرين «وهو عضو الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد» حيث قال : «كثير من المصلين يمدون أيديهم لمصافحة من يليهم ، وذلك بعد السلام من الفريضة مباشرة ويدعون بقولهم تقبل الله أو حرماً وهذا بدعة لم تنقل عن السلف» .

(هـ) **السبحة :**

يرى بأنها من محدثات الأمور ولو لم تستخدم للتسبيح لأنها مظهر بدعي وقد أماتت سنة التسبيح بالأنامل التي حث النبي ﷺ بقوله : «**عليكن بالتسبيح والتهليل والتقديس ولا تغفلن فتنسين التوحيد - وفي رواية - الرحمة واعقدن بالأنامل فإنهن مسئولات ومستنطقات**» وهو حديث حسن أخرجه أبو داود وغيره كما قال الألباني .

وإن هدي النبي ﷺ أن يعقد التسبيح باليد اليمنى كما جاء في صحيح الجامع الصغير رقم ٤٨٦٥ : «**كان يعقد التسبيح بيمينه**» وكلمة بيمينه زادها أبو داود كما قال الألباني وأما حديث : «**نعم المذكر السبحة**» فهو «حديث موضوع» كما قال الألباني حفظه الله في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة برقم (٨٣) .

(و) صلاة القيام (التراويح) :

فقد كان شديد التمسك بحديث عائشة «رضي الله عنها» الذي في الصحيحين حيث قالت : «**ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعاً فلا تسل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي أربعاً فلا تسل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثاً**» لذا فقد كان لا يتزيد على هدى النبوة كحال المتساهلين المجوزين للعشرين بل كان يعلن بأنه يمنح جائزة قدرها ألف دينار لمن يثبت العشرين بحديث صحيح وهذا ما أعلنه في استراليا أيضاً في آخر أيامه كما سمعناها من محاضراته المسجلة .

فالشيخ رحمه الله يرى أن الدعوة السلفية مواقف شريفة ثابتة وحقة فمن تساهل أو تنازل أو تخلى عن موقف واحد منها فقد أوحى لنفسه ووطنها والناس من حوله بفقد الثقة بمواقف أخرى صحيحة فالرخاوة والميوعة والليونة والتسامح بل والتيسير على حساب الحق الجلي الواضح ليس من خلق الدعاة إلى الله سبحانه وتعالى على بصيرة» أ .هـ .

(ز) صلاة العيد :

في أن تؤدي في المصلى خارج البلد لا في المسجد كما هو حادث الآن . والدليل على ذلك أحاديث صحيحة كثيرة تأمر الرجال والنساء والصبيان بل حتى الحيض النساء .

ومن هذه الأحاديث : حديث ابن عباس قيل له : «أشهدت العيد مع النبي ﷺ؟ قال : نعم ، ولولا مكاني من الصغر ما شهدته ، حتى أتى العلم الذي عند دار كثير بن الصلت فصلى ثم خطب ثم أتى النساء ومعه بلال فوعظهن وذكرهن وأمرهن بالصدقة . فرأيتهن يهوين بأيديهن يقذفنه في

ثواب بلال ثم انطلق هو وبلال إلى بيته» أخرجه البخاري ومسلم وزاد في روايته عن ابن جريج : «قلت : لعطاء أحقاً على الإمام الآن أن يأتي النساء حيث يفرغ فيذكرهن؟ قال : أي لعمري أن ذلك لحق عليهم وما لهم لا يفعلون ذلك» ص ١١/ ١٢ من رسالة صلاة العيدين في المصلى وهي السنة للألباني .

وإنه رحمه الله يرى أن تكون خطبة واحدة كما شهدنا ذلك مع إخواننا السلفيين في بلاد الشام وذكر هذا الأخ خير الدين وانلي «رحمه الله» في كتابه «المساجد في الإسلام» ص٢٧٦ الحاشية : «قلت : ليس للعيد خطبتان بل خطبة واحدة كما فعل رسول الله ﷺ» . وهذا يؤيده الحديث الذي سبق .

(ح) زكاة الحلي :

إذا بلغ الحلي النصاب سواء كان ذهباً أم فضة وجب أن تخرج عنه الزكاة خلافاً للمقلدة الذين يهملون الأحاديث الصحيحة الصريحة ويأتمرون بأمر هواهم وعقولهم أعاذنا الله من ذلك . وأما الدليل على ذلك فأحاديث كثيرة منها :

١- دليل على وجوب زكاة حلي الذهب : «عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت : دخلت أنا وخالتي على النبي ﷺ وعلينا أسورة من ذهب فقال لنا : أتعطيان زكاته ، قالت : فقلنا لا ، فقال : أما تخافان أن يسوركما الله أسورة من نار أديا زكاته» صحيح الترغيب للألباني رقم ٧٦٨ وقال حديث حسن .

٢- دليل آخر على وجوب زكاة حلي الورق (الفضة) : «وعن عائشة – زوج

النبي ﷺ ، رضي الله عنها ، قالت : دخل عليّ النبي ﷺ ، فرأي في يدي فتخات من ورق ، فقال : «ما هذا يا عائشة» ، فقلت صنعتهن أتزين لك يا رسول الله ، قال : «أتؤدين زكاتهن» ، قالت : لا ، أو ما شاء الله ، قال : هي حسبك من النار» صحيح الترغيب للألباني رقم ٧٦٧ وقال حديث حسن .

هذا وإنه كثيراً ما يستدل بفتيا شيخه ابن باز حفظه الله تعالى التالية :

«من عبدالعزيز بن عبدالله بن باز إلى الأخ الكريم مناحي محمد ثاري - الكويت - وفقه الله آمين .

سلام عليكم ورحمه الله وبركاته أما بعد : فقد وصلتني رسالتك المؤرخة «بدون» وصلك الله بهداه وما تضمنته من سؤالك عن الحلي التي تقتنيه المرأة وتلبسه في الأعياد وغيرها هل عليه زكاة أم لا وكذلك وصية والدتك لك قبل وفاتها بالحج عنها مع أنها قد حجت الفريضة كان معلوماً . ونشكر لك عنايتك واهتمامك بمعرفة ما خفي عليك من أمور الدين ونفيدك بأن الأصح من أقوال العلماء وجوب الزكاة في الحلي من الذهب والفضة ولو كانت تستعملها المرأة باللبس في العيد أوغيره إذا بلغت النصاب وحال عليها الحول ونصاب الذهب الذي تجب فيه الزكاة هو عشرون مثقالاً ومقداره بالعملة السعودية أحد عشر جنيهاً ونصف الجنيه وبالغرام ٩٢ غراماً . أما الفضة فنصابها مائة وأربعون مثقالاً ومقدارها بالعملة السعودية ٥٦ ريالاً من الفضة وما يعادلها من القيمة الورقية . أما الحج عن والدتك فهو مناسب ومن برها يجرى لك بذلك أجر عظيم .

وفقك الله لما يحبه ويرضاه ورزقك الفقه في الدين والثبات عليه وأعانك على كل خير أنه سميع قريب . والسلام عليكم ورحمه الله وبركاته» .

الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد .

رقم / ١٥٢٨ / تاريخ ٠٧/ ٠٦/ ١٤٠٦هـ .

(ط) الصـــوم :

فعندما يسأل عن بعض المفطرات كالكحل والسواك وقطرة العين أو الأذن والإبرة الدوائية التي يأخذها المريض في العضل اللهم إلا الإبرة المغذية مثل «الجلوكوز» . . . وغيرها مما لم يأت النص الصريح بشأنها فكان رحمه الله تعالى يرى بأن كل هذا وأمثاله ليس من المفطرات كالطعام والشراب . . . بل هي من العفو الذي سكت المولى عنه رحمة بنا من غير نسيان وما كان ربك نسياً .

(ي) الرياضة :

كان جوابه رحمه الله تعالى عن الرياضة ثابتاً لا يتغير من أنها لعبة يهودية خبيثة نتنة . . . ولا يجوز أن تتخذ كوسيلة للدعوة إلى الله كشأن من يجيز الكذب لمصلحة الدعوة لأن الدين إن لم يقم بالجد فمن الاستحالة بمكان أن يقوم باللعب قال تعالى : ﴿**خُذُوا مَا آتَيْنَاكُم بِقُوَّةٍ . . .**﴾[1] بل وهل خلقنا الله من أجل الرياضة واللعب؟؟ ! وإن الرياضة جاءتنا من اليهود وسلبت الأمة وقتها ومالها وأشغلتها بما لا خير فيه ففرقتها شيعاً وأحزاباً فكل نادٍ بل وكل لاعب له مؤيدوه ومناصروه وشانئوه وصدق الله العظيم ﴿**فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور**﴾ .

وإن مولانا تبارك وتعالى قد ذم الدنيا في كتابه الكريم لأنها لعب ولهو كما قال سبحانه : ﴿**وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَلدَّارُ الآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلا تَعْقِلُونَ**﴾[2] .

---

(١) سورة البقرة الآية رقم (٦٣) .

(٢) سورة الأنعام الآية رقم (٣٢) .

وقال سبحانه في سورة العنكبوت : ﴿وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ لَهْوٌ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾[1] .

وقال في سورة محمد ﷺ : ﴿إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلا يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ﴾[2] .

وقال في سورة الحديد : ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الأَمْوَالِ وَالأَوْلادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا وَفِي الآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾[3] .

هذا وأما اللعب المباح الهادف الذي جاء النص الصريح به فلا بأس به ولا ضير منه لقول النبي ﷺ : «**كل شيء ليس من ذكر الله عز وجل فهو لغو ولهو أو سهو إلا أربع خصال مشي الرجل بين الغرضين وتأديبه فرسه وملاعبة أهله وتعليم السباحة**» الأحاديث الصحيحة رقم ٣١٥ .

فالوقت له أهمية في الإسلام وأن المولى أقسم به لأهميته بقوله : ﴿وَالْعَصْرِ (١) إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ...﴾ .

وإنه سبحانه وتعالى سيسأل العباد جميعهم عن هذا الوقت هل ضيعوه أم حفظوه لقوله ﷺ : «**لا تزول قدما عبد حتى يُسأل عن أربع : عن عمره فيما أفناه وعن علمه ما فعل فيه وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه وعن جسمه فيم أبلاه**» صحيح الجامع الصغير رقم ٧١٧٧ .

---

(١) سورة العنكبوت الآية رقم (٦٤) .
(٢) سورة محمد الآية رقم (٣٦) .
(٣) سورة الحديد الآية رقم (٢٠) .

(ك) العقيقة :

يرى رحمه الله وجوب العق عن الذكر شاتين وأما الأنثى فواحدة .
وسألته عن المولود إن مات بعد لحظات من ولادته أيعق عنه؟

فأجاب بالإيجاب خلافاً لما يفتي بعض الأخوة بأنه لا يعق عنه إلا إذا مات بعد اليوم السابع .

فما أدرى من أين جاءوا بتعليق العق بحياة الوليد وجعلوا حياته شرطاً كشرط الطهور للصلاة .

أما علموا بأن رسول الله ﷺ أمر بتسمية المولود يوم سابعه ووضع الأذى عنه والعق وأن كل مولود مرهون بعقيقته كما جاء في قوله ﷺ : «**كل غلام رهينة بعقيقته يذبح عنه يوم سابعه ويحلق رأسه ويسمى**» صحيح الجامع الصغير ٤٤١٧ .

فليتهم أيضاً ينتبهوا في أن كل مولود استهل صارخاً ولو مات بعد ذلك بلحظات ثبتت له كثير من الحقوق كالميراث والتوريث والإيصاء له . . . وكذا الهبة والوقف عليه . . والصلاة عليه إن مات وغير ذلك من الحقوق الكثيرة التي لا يجهلها أحد فلماذا لم يلحقوا حق العق بها .

لكن الحق والله أعلم بأن العق عبادة قال تعالى : ﴿**قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾[1] . فمن عق إنما فعل ذلك استجابة للأمر والتوقيت هو شرع شرعه الشارع الحكيم لذلك «كالأضحية مثلاً بعد العيد تذبح لا قبلها أبداً» .

---

(١) سورة الأنعام الآية رقم (١٦٢) .

وما ذهب إليه الشيخ أبو يوسف رحمه الله ما أجابنا به فضيلة شيخنا الألباني على هذا السؤال :

هل يعق عمن مات قبل اليوم السابع أو عمن مات بعد ساعات من ولادته . وهل من دليل على العق في اليوم الرابع عشر والواحد والعشرين؟

الجواب : نعم يعق عن المذكورين . وهناك حديثان في العق في الرابع عشر والواحد وعشرين سندين ضعيفين يمكن تقوية أحدهما بالآخر .

وكذلك قال ابن حزم في المحلى ج٧ ص٥٢٤ : « . . . وإن مات قبل السابع عق عنه كما ذكرنا» .

(ل) **سفر المـــرأة :**

يرى رحمه الله أنه لا يجوز بدون محرم أبداً لقوله ﷺ : «**لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم ولا يدخل عليها رجل إلا ومعها محرم**» صحيح الجامع الصغير ٧١٧٨ .

فسفرها وحدها بدون مَحْرَمْ مُحرّم ، ولو لعمرة أو حجة الإسلام «الفريضة» .

وأما أهل الرأي والهوى فيقولون : إن السفر في عصرنا الحاضر قد تغير ، وتغيرت أدواته ووسائله ، من طائرات تسع المئات ، وتنقل الإنسان من قطر إلى قطر ، في ساعات قليلات ، فلم يعد هناك خوف على المرأة ، من السفر وهي في رفقة مأمونة - وإن كانت من النساء ، أما أحاديث منع سفر المرأة بدون محرم ، فهي من الأحاديث المرحلية التي يمكن العمل بخلافها حسب الزمان والمكان ونعوذ بالله من الخذلان .

قصة للعبرة : ذكرها الإمام ابن حزم (رحمه الله)[1] **قال** : « . . . وحدثني ثعلب بن موسى الكلاذاني قال : حدثني سليمان بن أحمد الشاعر قال : حدثتني امرأة اسمها هند كنت رأيتها في المشرق ، وكانت قد حجت خمس حجات ، وهي امرأة من المتعبدات المجتهدات ، قال سليمان : فقالت لي يا ابن أخي ، لا تحسن الظن بامرأة قط ، فإني أخبرك عن نفسي ، بما يعلمه الله عز وجل ، ركبت البحر منصرفة من الحج وقد رفضت الدنيا ، وأنا خامسة نسوة كلهن قد حججن ، وصرنا في البحر القلزم (أي البحر ا الأحمر) ، وفي بعض ملاّحي السفينة ، رجل مضمر الخلق ، مديد القامة ، واسع الاكتاف ، حسن التركيب ، فرأيته أول ليلة ، قد أتى إلى إحدى صواحبي ، فوضع إحليله في يدها ، وكان ضخماً جداً ، فأمكنته في الوقت من نفسها ، ثم مرَّ عليهن كلهن في ليال متواليات ، فلم يبق له غيرها - تعني نفسها - قالت : فقلت في نفسي لأنتقمن منك ، فأخذت موسى وأمسكتها بيدي ، فأتى في الليل على جاري عادته ، فلما فعل كفعله في سائر الليالي ، سقطت الموسى عليه فارتاع وقام لينهض ، قالت : فأشفقت عليه ، وقلت له وقد أمسكته : لازلت أو أخذ نصيبي منك ، قالت العجوز : فقضى وطره ، واستغفر الله» .

ولله در القائل :

لا تأمن الأنثى حبتك بودها ... إن النساء ودادهن مقسّمُ

اليوم عندك دلُّها وحديثها ... وغداً لغيرك كفها والمعصم

هذا و﴿**إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ**﴾[2] .

---

(١) كتاب «طوق الحمامة» للإمام ابن حزم رحمه الله .

(٢) سورة ق الآية رقم (٣٧) .

صفات الشخصية المسلمة :

كان يرحمه الله تعالى يرى أن المسلم يجب أن تتوافر فيه عدة شروط حتى تكون شخصية إسلامية متسمة ومتخلقة بطابع الإسلام العظيم .

وقد أحببنا أن نختم هذا الفصل بتلك الصفات المباركات عسى الله أن يوفقنا لعمل الصالحات إنه سميع مجيب الدعوات . وهي :

أولاً : إن يكون موحداً لله توحيداً خالصاً بكافة أقسامه وأحكامه كما ذكرها علماء السلف السابقين .

ثانياً : متبع لما جاء في الكتاب والسنة المطهرة كاتباع السلف الصالح رضي الله عنهم أجمعين وأن يجانب البدع والمبتدعين .

ثالثاً : أن يكون صالح النفس من المتقين ، وأن وقع في الذنب استغفر وتاب وأناب فإن الله يحب التوابين والمستغفرين .

وكيف يتحقق ذلك :

١- ربطه - أي الشخص- بالمصدر «الحق المنزل لا بالأشخاص» ولا يعصينك في معروف «هو لا يأمر إلا به» ولكن ليعلّم الناس أن الطاعة في المعروف لا لغيره .

٢- الانفصال التام بين الحق والرجال والربط بالحق دون الرجال[1] .

---

(١) ومن المواقف التي تزيدك حباً للشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - لما استأذن أحد الطلبة إلقاء هذه الأبيات :

يا أمتي إن هذا الليل يعقبه ... فجرٌ أنواره في الأرض تنتشر
والخير مرتقب والفتح منتظر ... والحق رغم جهود الشر منتصر
بصحوة بارك الباري مسيرتها ... نقية ما بها شوب ولا كدر
مادام فينا (ابن صالح) شيخ صحوتنا ... بمثله يرتجى التأييد والظفر

فاعترض الشيخ وقال : لا أريد أن يربط الحق بالأشخاص ، فالأفضل استبداله :

ما دام منهاجنا نهج الألى سلفوا ... بمثله يرتجى التأييد والظفر

٣- **القدوة** : وهي الترجمة العملية ، بأن تتصف «بالصدق والشجاعة» فهي معاني أرسل الله الرسل ليطبقوها ولم يرسل الملائكة .

- فعملياً يأمرهم بالشجاعة وهو بالمقدمة يأمرهم بالصدق وهو أصدقهم . . .إلخ .

- (. . . قد يمر على المرء فترة ضعف فلا ييأس) .

- قال تعالى : ﴿**وَلا تَيْأَسُوا مِن رَّوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لا يَيْأَسُ مِن رَّوْحِ اللَّهِ إِلاَّ الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ**﴾[١] .

وفي الختـــــام :

«بعون الله وتوفيقه ، وعلى بركة منه سبحانه ، أتممت المراجعة لطباعة ، هذه المجموعة الفريدة لأربع رسائل مفيدة - لأبي يوسف عبدالرحمن عبدالصمد (يرحمه الله) .

فالله أسأل أن ينفع بها من قرأها وتعلمها ، وعلّمها أو ساهم في نشرها وطباعتها ، فإنها جديرة بأن يحتفى بها ، لأنها على المنهج السلفي ، بل تؤصِّله ، وتؤكد عليه ، وتقرره . . . كيف لا؟ ! ! ومؤلفها الداعية ، السلفي ، المجاهد كما قاله عنه الشيخ/ محمود مهدي الاستانبولي (رحمه الله) .

وإني لست مبالغاً إن قلت : لو كان حسن الاتباع ، رجلاً في هذا الزمن ، لكان هذا الرجل أبو يوسف «رحمه الله تعالى» .

بل إني لأحسبه من يصدق عليه قول النخعي (رحمه الله) الذي سبق ذكره : «لو أن أصحاب محمد ، مسحوا على ظفر لما غسلته ، التماس الفضل باتباعهم» .

---

(١) سورة يوسف الآية رقم (٨٧) .

وسبحان الله وبحمده ، وسبحان الله العظيم ، وأستغفر الله وأتوب إليه .

وصلى الله وسلم وبارك على محمد ، وعلى آله ، وأصحابه . وأزواجه ، وذريته ، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ، والحمد لله رب العالمين .

أبو عبدالرحمن

إبراهيم بن حميد الساجر

في يوم الجمعة ٢/ جمادى الآخرة/ ١٤١٩هـ

الموافق ٦/ حزيران / ٢٠٠٨م

الكويت





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة

الموضوع	رقم الصفحة

الموضوع	رقم الصفحة

الموضـــــــوع رقم الصفحة


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com